الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة عمار الثليجي بالأغواط

كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإسلامية و الحضارة

قسم العلوم الإسلامية

الموضوع:

# جهود علماء المالكية المتأخرين في خدمة جمع الجوامع للإمام ابن السبكي

## (دراسة تاريخية للفقه)

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية L.M.D

تخصص: الفقه و أصوله

إعداد:

- فايزة يخلف شـاوش
- جميلـــة مشنتـــل

إشراف الدكتور:

قبلي بن هني

لجنة المناقشة:

الاستاذ: .....أ. د محمد ورنيقي ..... رئيسا

الاستاذ: .....د. قبلي بن هني ..... مشرفا ومقررا

الاستاذة: ....د. عامر فاطمة .....مناقشة

السنة الجامعية:

1440/1439 الموافق لـ 2018/2017

بسم الله الرحمن الرحيم

## شكر و عرفان

اعترافا بالجميل كان واجبا علينا أن ننسب الفضل إلى ذويه فنتقدم بجزيل الشكر والامتنان للوالدين الكريمين حفظهما الله و أدام عزهما اللذين كانا عونا و سندا متينا بدعائهما الدائم.

و بعبارات التقدير و العرفان نشكر الدكتور قبلي بن هني أستاذنا الذي أشرف على هذه الرسالة التي خرجت بثوبها الحالي، فنشكره عما قدمه لنا من خالص التوجيه و ما لقينا منه من رحابة صدر، و بشاشة وجه و كرم أخلاق فجزاه الله عنا و عن العلم خير الجزاء، وكتب له المثوبة في الدارين، ولا يفوتنا أن نشكره عن هاته الأبيات الشعرية التي نظمها لنا:

محصل العلوم عندنا تؤم**من مختصر الأصول المنتظم

سمه جمع الجوامع للتاج**و هو السبكي مرصع كالتاج

وهو معول جميلة و فائزة**في أربع من الحواشي الناجزة

مستبصرين به نهجا للمالكي**حيث حققا منظومة للسالك

كما نتقدم بالشكر للجنة المناقشة خاصة، و أساتذتنا بقسم العلوم الإسلامية عامة جزاهم الله عنا كل خير.

ولا يفوتنا أن نشكر الدكتور مونعيم مزغاب الذي لم يبخل علينا بجزء من تحقيقه لحاشية العلامة البناني رغم عدم إتمامه لها.

و لا ننسى أخونا المهدي المير الذي كان عونا للطلبة في كل حين.

# الإهـــــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم

**و الصلاة و السلام على سيدنا و حبيبنا محمد خاتم النبيين**

**إلى من كانا سببا في وجودي والداي الكريمين .**

**إلى أخواتي شيماء ، إيمان .**

**إلى إخوتي :إلياس ، محمد ، مروان .**

**إلى زوجي فتحي .**

**إلى أختي و شريكتي في هذه المذكرة جميلة .**

**إلى أخواتي و رفيقات دربي : عائشة ، جميلة ، بيري ، مريم ، روميسة ، شميسة ، ليلى ، نادية ، وغيرهن حفظهن الله و رعاهن .**

**إلى من سهروا على تلقيننا العلم الشرعي أساتذتنا الأفاضل بكلية العلوم الإنسانية والإسلامية والحضارة جامعة عمار ثليجي ، وكل من كان سببا في ما نحن عليه الآن ، أهدي هذا العمل .**

**فايزة .**

# الإهـــــــداء

بسم الله الرحمن الرحيم

و الصلاة و السلام على رسوله الكريم .

أهدي هذا العمل إلى :

الغالي الذي سكن قلبي و المربي الفاضل إليك والدي الحبيب .

إلى المربية الفاضلة و الشمس التي أنارت طريقي إليكي والدتي الحبيبة

إلى أخواتي: عليا، سمية، ليندة .

إلى أخي و أنيسي الوحيد: محمد عبد الرحمان .

إلى من عملت معي بكد بغية إتمام هذا العمل: فايزة .

إلى صديقاتي: عائشة، جميلة، مريم، بيري، روميسة .

كما أهديه إلى أساتذتي الأفاضل بجامعة عمار ثليجي كلية العلوم الإنسانية والإسلامية والحضارة، قسم العلوم الإسلامية .

جميلة .

# الـــمقـــــدمـــــــة

## المقـــــــدمــة

الحمد لله رب العالمين، و الصلاة و السلام على أشرف المرسلين و على آله و صحبه أجمعين، أما بعد:

فعلم أصول الفقه من العلوم التي لها شأن عظيم، إذ هو العلم الذي يعين المجتهدين على استنباط الأحكام الشرعية ، وهو الذي يعين الفقيه غير المجتهد على الموازنة بين المذاهب المختلفة و الترجيح بينها، كما يعين الدارس لهذه الشريعة الغراء على الوقوف على الأصول التي اعتمدها المجتهدون و أئمة المذاهب، فيقلد الأئمة على بينة من أمره و يطمئن لآرائهم، وفيه بغية الفقيه والمحدث والمفسر ولا يستغني عنه أولو النظر ولا ينكر فضله أهل الأثر. بذلك أضحى من أعلى العلوم الشرعية، وأجلها موقعا وأكثرها فائدة وأبينها شرفا. ولما كان في هذه المكانة اهتم به العلماء منذ القرون الأولى فألفو ا فيه مؤلفات كثيرة جدا، فضمنوها أراءهم المختلفة و بسطوا وجهات نظرهم و أحدثوا وجهات نظر مختلفة.

منها منهج المتكلمين (أو الشافعية) و منهج الفقهاء (أو الحنفية) الذين كانت طريقتهم استنباطية يضعون من القواعد ما يعتقدون أن أئمتهم سارو ا عليها في اجتهاداتهم، وجاء علماء متأخرون فجمعوا بين المنهجين، حيث قاموا بتقرير الأصول، وتقعيد القواعد وغيرها ومن هؤلاء العلماء الذين اعتبروا من المتتبعين لمنهج المتأخرين "تاج الدين السبكي" – رحمه الله– المتوفي سنة 771هـ، من خلال كتابه "جمع الجوامع" الذي أضفره الله بعناية مطلوبة فأجل كتابه المذكور مكانة قَّل نظيرها لدى علماء الأصول، منذ أن أخرجه مصنفه إلى حيز الوجود.

فصار دائرة اهتمامهم بما وضعوا عليه من الشروح و الحواشي ، و المختصرات المنظومة من مختلف المذاهب و على غرار علماء المالكية الذين اعتنوا به عناية كبيرة ، فجعلوا عليه الحواشي و الشروح الكثيرة.

**أهمية الموضوع:**

1. تمحيص البحث الأصولي من حيث خدمة أهم مدوناته و أشهرها ضبطا لمباحث هذا الفن.
2. تكمن ميزة النظر في هذا الموضوع من حيث اختلاف مذاهب النظار في التحقيق الأصولي و كتابنا "جمع الجوامع" و شروحه المنتخبة جمع بين مذهبين مختلفين المالكي و الشافعي.

**أسباب اختيار الموضوع:**

1. محاولة الجّدة و اعطاء تحديث للبحوث التي تخدم المنظومة الأصولية.
2. التعريف بالعلماء و مصنفاتهم المغمورة ، و خدمة آثارهم .
3. محاولة تقديم خدمة للمذهب المالكي من حيث مراعاة ضوابط الأصول و كلياتها المعتمدة في الاستدلال للمذهب.

**الإشـكاليــة:**

مكانة جمع الجوامع نور على علم و صنيع شراح هذا المختصر المبارك متعدد المناحي، وكان للمالكية حظ وافر من تلك الجهود العلمية ، فهل تحقق ل علماء المالكية الخدمة المطلوبة ، والتحصيل المقصود من خدمة المختصر ككتاب أصولي من منظور مالكي وكذا تكوين المكانة الاستدلالية لفروع المذهب ؟

**أهداف الموضوع:**

1. الاقرار بفضل علمائنا الأجلاء بعد الله سبحانه و تعالى و الاعتراف لهم بالجميل.
2. بيان أن علماء المالكية أبدعوا و تفننوا في علم الأصول هذا ما مكنهم من وضع شروح و حواشي على مصنفات قيمة مثل "جمع الجوامع".
3. بيان أن للمذهب المالكي فضل على المذاهب الأخرى.

تقديم جهود علمائنا المالكية في صورة حديثة مبسطة.

**الدراسات السابقة:**

لقد درس كتاب جمع الجوامع دراسات كثيرة فهو محل اهتمام العلماء

**المنهج المتبـع:**

1. استقرائي تحليلي.
2. نقدي فيما يخص الحواشي المبحوث في مضامينها.

**تفصيل منهجية البحث:**

1. عزو الآيات بالاعتماد على المصحف الشريف رواية ورش.
2. تخريج الأحاديث.
3. ترتيب المدونات المدروسة وفق تاريخ صاحب الحاشية كما أوردناه في البحث.
4. شرح المصطلحات الأصولية المبهمة.
5. عزو الأقوال إلى أصحابها إن توفرت مصنفاتهم.
6. ترجمة الأعلام إن توفرت ترجمتهم.

**صعوبات البحث:**

1. صعوبة الحصول على المصادر و المراجع التي ترجمت لهؤلاء العلماء المالكية خاصة العلامة السيناوني الذي لم نجد من ترجم له .
2. صعوبة دراسة الحواشي الغير محققة المطبوعة طباعة حجرية قديمة خاصة حاشية العلامة البناني.
3. كثرة نقل أصحاب الحواشي عن العلماء، دون ذكر مصنفاتهم مما صعَّب علينا الرجوع إليها كلها، وعزو الأقوال إلى أصحابها. كما أن بعض الفقهاء ينقل قول ينسبه لعالم أو كتاب و عندما نرجع إلى مصدره لا نجده في مضانه.

# الفصل الأول :

دراسة لابن السبكي -رحمه الله- و كتابه جمع الجوامع

وفيه مبحثان :

المبحث الاول: ترجمة للإمام تاج الدين ابن السبكي -رحمه الله- .

المبحث الثاني: التعريف بكتاب جمع الجوامع و تدوينه .

## توطـئـــــــــة

قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين، يحوي المبحث الأول ترجمة للعلامة "ابن السبكي" –رحمه الله– فتحدثنا فيه عن اسمه ومولده ونسبه، ثم عن نشأته وتلقيه للعلم، وأبرز شيوخه وتلاميذه وفي آخر المطاف ذكرنا آثاره، ثناء العلماء عليه، ووفاته رحمه الله.

أما المبحث الثاني، فقد تطرقنا فيه إلى التعريف بكتابه "جمع الجوامع" وتدوينه فبدأنا بتعريف هذا الأخير ونسبته إلى مؤلفه، وأبرزنا منهجه فيه، ثم محتوياته، أهميته ومزاياه.

**المبحث الأول:** ترجمة الإمام تاج الدين السبكي –رحمه الله–.

**المطلب الأول:** الإسم، المولد والنسب.

**الفرع الأول:** الإسم.

**الفرع الثاني:** المولد.

**الفرع الثالث:** النسب.

**المطلب الثاني:** النشأة ، تلقيه للعلم وأهم شيوخه.

**الفرع الأول:** النشأة.

**الفرع الثاني:** تلقي ابن السبكي للعلم.

**الفرع الثالث:** أهم شيوخ ابن السبكي.

**المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه، أشهر تلاميذه، آثاره ووفاته.**

**الفرع الأول:** ثناء العلماء على ابن السبكي.

**الفرع الثاني:** أشهر تلاميذ ابن السبكي.

**الفرع الثالث:** آثار ابن السبكي.

**الفرع الرابع:** وفاة ابن السبكي.

**المبحث الأول: ترجمة الإمام تاج الدين السبكي –رحمه الله–.**

في هذا المبحث سنتناول بعون الله تعالى ترجمة الإمام تاج الدين السبكي –رحمه الله– وقد قسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالبْ، وكل مطلب يحتوي على ثلاثة فروع.

ففي المطلب الأول تحدثنا عن اسمه ومولده ونسبه، وفي المطلب الثاني عن نشأته تلقيه للعلم، أهم شيوخه، أما في المطلب الثالث فيكون الحديث عن تلاميذه وآثاره وثناء العلماء عليه ووفاته.

**المطلب الأول: الاسم، المولد، والنسب.**

**الفرع الأول: الاسم.**

هو عبد الله بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي أبو نصر تاج الدين بن تقي الدين الملقب "قاضي القضاة"[1]

وقال أبو المحاسن بن التعري: قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب ابن قاضي القضاة تقي الدين علي ابن عبد الكافي بن علي بن تمام الأنصاري السلمي السبكي الشافعي.[2]

**الفرع الثاني: المولد**

اتفقت مصادر ترجمته على أنه ولد بالقاهرة (مصر) سنة 727هـ[3].

---

1:ابن حجر العسقلاني الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة صححه سالم الكرنكوى الألماني دار المعارف حيدرآباد الهند 1350هـ ج2 ص 425 .

2:جمال الدين أبو المحاسن الأتابكي النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة وزارة الثقافة والإرشاد القومي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر مصر طبعة مصورة عن دار الكتب ج 11 ص 108.

3:الدرر الكامنة ج 2 ص 425.

**الفرع الثالث: النسب**

نُسب الإمام السبكي –رحمه الله– حسب ترجمته إلى :

سبك : وهي من سباك أي سبك النقد[1] (بمصر).

و إلى الأنصار فقد تكلم هو عنها في ترجمته لجده عبد الكافي السبكي –رحمه الله– فقال رحمه الله تعالى :{... نقلت من خط الجد رحمه الله نسب معاشر السبكية إلى الأنصار رضي الله عنهم وقد رأيت الحافظ النسابة شرف الدين الدمياطي[2] رحمه الله يكتب بخطه للشيخ الإمام الوالد رحمه الله "الأنصاري الخزرجي"...}

قال :{.. وقد كانت الشعراء يمدحونه – يعني والده– ولا يخلون قصائده من ذكر نسبته إلى الأنصار وهو لا ينكر ذلك عليهم،وكان رحمه الله أورع وأتقى من أن يسكت على ما يعرفه باطلا ...}.[3]

**المطلب الثاني: النشأة، تلقي ابن السبكي –رحمه الله– للعلم، وأهم شيوخه**

**الفرع الأول: النشأة**

نشأ الإمام "التاج السبكي" –رحمه الله– في بيت علم وفضل وديانة ونباهة، وسعد كبير فأبوه تقي الدين السبكي –رحمه الله– قاضي القضاة، وهذا إشارة إلى نباهة بيته وشرف منصبه.

فمذ أول أمره هيأ الله تعالى له أسباب التحصيل على يد والده الشيخ الإمام .

وكان لتوجيه والده له توجيها علميا صادقا أثر كبير في نبوغه وتفوقه فقد غرس فيه حب الجِدِّ والاجتهاد، والمحافظة على الوقت والتعود على السهر في مذاكرة العلم

---

1:جلال الدين السيوطي لب اللباب في تحرير الأنساب صفحة110.

2: شرف الدين الدمياطي: هو الامام الحافظ أبو محمد التوني عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي الشافعي ولد في أخر سنة ثلاث عشر وستمائة بتونة بدمياط طلب الحديث وعمل المعجم.

3:تاج الدين السبكي منع الموانع عن جمع الجوامع تحقيق سعيد بن علي محمد الحميري دار البشائر الإسلامية بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1420هـ-1999م ص 16.

ووضعه نصب عينيه في كل شؤونه[1].

ويقول عن والده: { كان ينهانا عن نوم النصف الثاني من الليل ويقول لي يا بني تعود السهر، ولو أنك تلعب والويل كل الويل لمن يراه نائما وقد انتصف الليل}.[2]

هكذا كان يقوم على تربيته –رحمه الله– خير قيام بعناية وحدب شديدين، ويسدي له خالص نصائحه، فتعود –رحمه الله– على استثمار الوقت في الدأب والتحصيل وأن لا يأخذ من النوم إلا ما كان من قبيل الضرورة

**الفرع الثاني: تلقي ابن السبكي – رحمه الله – العلم**

على هذا الصنع البهي صنعه والده الشيخ الإمام– رحمه الله–، وقد كان هو أستاذه الأول وشيخه المقدم، وبه تخرج في كافة العلوم التي حصلها، فورث عنه العلم، العمل والعزة والنبل، والخلق الرفيع وكان والده في زمنه ممن يقصد ويرحل إليه لطلب العلم وقد رباه في حجره لا يكاد يفارقه، وفوق ذلك يرسله إلى العديد من شيوخ العصر وجهابذته[3].

فقد اشتد عوده في طلب العلم فبدأ بالقرآن الكريم فحفظه وتعلم العربية، الخط، الحديث، الفقه والأصول والتفسير والعروض ولما بلغ اثني عشرة، أي في سنة 739 هـ ولي أبوه القضاء في الشام فذهب معه إلى دمشق، وهناك رشف من رحيق علماء الشام أمثال المزي والذهبي – رحمهم الله– [4].

وقرأ بنفسه على المزي – رحمه الله–، وكان أبوه يحب المزي – رحمه الله– ، فيثبت في قلبه عظمته ويحثه على ملازمته، ولازم الذهبي فكان يمضي إليه كل يوم مرتين

---

1:المصدر نفسه ص 18.

2:تاج الدين السبكي طبقات الشافعية الكبرى تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي دار إحياء الكتب العربية ج 10 ص 203.

3:منع الموانع عن جمع الجوامع لابن السبكي ص 19.

4:تاج الدين السبكي رفع الحاجب عن مختصر ابن حاجب تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود عالم الكتب ج 1 ص 68.

بكرة والعصر، وذلك لحب الذهبي لتاج وملاطفته إياه، وأخذ عن الشيخ أثير الدين أبي حيان وغيرهم من علماء عصره.

فقد صار ابن السبكي–رحمه الله– أعظم رجال الأسرة المنوفية السبكية فذاع صيته في دولة المماليك وتولى مناصب علمية في سن صغيرة .[1]

**الفرع الثالث: أهم شيوخه**

لقد تتلمذ ابن السبكي رحمه الله تعالى علي يد عدد كبير من العلماء منذ صغره بمصر وفي شبابه بدمشق وقد أخبرنا أنفا أن أول من أخد عنه والده تقي الدين الذي تأثر به تأثرا كبيرا وسنذكر أهم شيوخه.

**تقي الدين السبكي**–رحمه الله–: ولد سنة 683هـ – 1284م عي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى ابن التمام بن حامد بن يحي بن عمر بن عثمان بن علي بن سوار بن سليم، القاضي الإمام العلامة، الفقيه المحدث،الحافظ،فخر العلماء، سمع من الدمياطي وطبقته ويحي بن صواف، وبدمشق من ابن المواز، وابن مشرف، كان صادقا متواضعا من أوعية العلم، يدري الفقه ويقرره، وعلم الحديث ويحرره، والأصول ويقرئها، والعربية ويحققها، وصنف التصانيف المتقنة[2]،

**أحمد بن نعمة بن حسن البقاعي الدير مقري الدمشقي**–رحمه الله–: ولد حوالي سنة 624هـ[3] هو الصالحي الخياط الرحالة المعمر، شهاب الدين أبو العباس المعروف بابن شحنة، كان صحيح التركيب، له همة وفيه عقل يطيل الإصغاء بلا ضجر، ويصبر كأن قلبه مما لازمه جحر، ظهر اسمه في كراس أسماء السامعين بالجبل (صحيح

---

1:عبد الله الزركشي تشنيف المسامع بجمع الجوامع تحقيق أبي عمرو الحسيني بن عمرو بن عبد الرحيم دار الكتب العلمية بيروت – لبنان – الطبعة الأولى 1420هـ – 2000م ج 1 ص 6.

2:شمس الدين الذهبي المعجم المختص بالمحدثين تحقيق محمد الحبيب الهيلة مكتبة الصدق للنشر والتوزيع الطائف– المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى 1408هـ – 1988م ص 166.

3:ابن حجر العسقلاني الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة صححه سالم الكرنكوى الألماني دار المعرفة حيدر آباد –الهند– 1350هـ ج 1 ص 166.

البخاري) على ابن الزبيدي سنة ثلاثين، فحدث بالجامع بضعا وسبعين مرة بالبلد، وبالصالحية وبالقاهرة وبحماة وبعلبك وكفر بطنا وحمص، سمع منه البخاري. وسمع منه القاضي[1] كريم الدين الكبير وغيرهم، توفي رحمه الله تعالى يوم الاثنين خامس عشر صفر سنة ثلاثين وسبع مائه[2].

**عبد الرحمان بن يوسف المزّي**-رحمه الله-: ولد سنة 687هـ-1288م هو عبد الرحمن ابن شيخنا العلامة جمال الدين يوسف بن الزّكي المِزي، زكي الدين الحريري، سمع الكثير وحصر الفخر وحدَّث، ورحل مرتين إلى مصر، وقرأ على أصحاب النجيب وولي مشيخة النورية بعد أبيه. توفي سنة 749هـ[3]. من أهم مؤلفاته:

- ❖ تهذيب الكمال
- ❖ الأطراف[4]

**محمد بن أحمد الذهبي**-رحمه الله-: ولد 674هـ - 1274م هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ابن الشيخ عبد الله التركماني الفارقي ثم الدمشقي الشافعي المقرئ المحدث، أجاز له زكريا ابن المصري وابن أبي الخير والقطب بن عصرون والقاسم الإربيلي وعدة. وسمع بدمشق من عمر بن القواس، وببعلبك من التاج بن علوان وبالقاهرة من الدمياطي، وبالقرافة من الأبرقوهي، بالثغر من الغرافي، وبمكة من التوزري، وبحلب من سنقر الزينبي، وبنابلس من العماد بن بدران وجمع تواليف – يقال مفيدة- والجماعة يتفضلون ويثنون عليه وهو أخبر بنفسه وبنقصه في العلم والعمل توفي سنة 748هـ[5] مخلفا ورائه تصانيف كثيرة من أهمها:

---

1:صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي أعيان العصر وأعوان النصر حققه الد علي أبو زيد وغيره دار الفكر بدمشق الطبعة الأولى 1418هـ- 1998م ج 1 ص 405

2:المرجع نفسه صفحة 405 .

3: المعجم المختص بالمحدثين للذهبي ص 141-142.

4: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ج10 ص401.

5:المرجع نفسه ص 97.

- ❖ المعجم المختص بالمحدثين .
- ❖ سير أعلام النبلاء.
- ❖ التاريخ الكبير والأوسط (العبر) والصغير(دول الإسلام).
- ❖ مختصر سنن البيهقي.
- ❖ الميزان في الضعفاء[1].

**المطلب الثالث: ثناء العلماء علي ابن السبكي، تلاميذه، آثاره ووفاته**

**الفرع الأول: ثناء العلماء على ابن السبكي**-رحمه الله-

لقد أثنى على ابن السبكي-رحمه الله- علماء كثيرون وكلُ من ترجم له:

قال الشيخ شهاب الدين بن حجى-رحمه الله-:{أجازه الشيخ شمس الدين بن النقيب بالإفتاء والتدريس ولم يكمل العشرين لأن عمره لَّما مات ابن النقيب كان ثمانية عشر عاما وأول ما ناب في الحكم بعد وفاة أخيه حسين قال وقد صنف تصانيف كثيرة جدا على صغر سنه قرأت عليه وانتشرت في حياته وبعد موته...}.

وقال أيضا:{...و أبان في أيام محنته عن شجاعة وقوة على المناظرة حتى أفحم خصومه مع كثرتهم ثم لما عاد عفا وصفح عن ما قام عليه وكان كريما مهيبا ..}[2].

قال فيه الإمام الحافظ الذهبي لما ترجم له في المعجم المختص:{...أرجو أن يتميز في العلم، ثمَّ درَّس وأفتى }[3].

قال فيه الشهاب أحمد بن قاسم البوني-رحمه الله- :{ الإمام المجمع على جلالة قدره وتمام بدره، بل قيل لو قدر إمام خامس مع الأئمة الأربعة لكان ابن السبكي، وهو

1: منع الموانع عن جمع الجوامع لابن السبكي ص 25.

2: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ج 2 ص 427-428.

3: المعجم المختص بالمحدثين للذهبي ص 152.

صاحب التائية التي في معجزات المصطفى عليه الصلاة والسلام، وقد جمع فيها مالم يجمع في غيرها}[1].

قال ابن حجر:{كان ذا بلاغة وطلاوة لسان، عارفا بالأمور وانتشرت تصانيفه في حياته ورزق فيها السعد ... وكان جيّد البديهة طلق اللّسان.. وكان جوادا مهيبا }

قال الشوكاني–رحمه الله–:{ أمعن في طلب الحديث، وكتب الأجزاء والطباق حتى مهر وهو شاب مع ملازمته الاشتغال بالفقه والأصول والعربية ... كان ذا بلاغة وطلاه جيد البديهة، طلق اللسان، حسن النظم والنثر ..انتهيت إليه رياسة القضاة، والمناصب في الشام }[2]

**الفرع الثاني: أشهر تلاميذ ابن السبكي**–رحمه الله–

لقد تتلمذ على يد "ابن السبكي" تلاميذ لا يحصون ولا يعدون، ذلك بسبب جلوسه للتدريس في مدارس كثيرة ومساجد عديدة،ومن أبرز تلاميذه الذين نبغو وذاع صيتهم نذكر:

**عيسى بن عثمان بن عيسى الغزي شرف الدين الشافعي**–رحمه الله–: ولد قبل الأربعين وسبعمائة وقدم دمشق فأخذ عن علمائها ولازم تاج الدين السبكي، ودرس بالجامع الأموي وأفتى وصنف فمن مصنفاته شرح المنهاج، الشرح الكبير والمتوسط والصغير، واختصر الروضة مع الزيادات، واختصر مهمات الأسنوي وله كتاب في

1: عبد الحي الكتاني فهرس الفهارس والأثبات عناية الد إحسان عباس دار الغرب الإسلامي بيروت الطبعة الثانية 1402هـ–1982م ج 2 ص 1038.

2: الطالبة الباحثة عقيلة حسين جمع الجوامع في أصول الفقه لابن السبكي دراسة وتحقيق إشراف الأستاذ الدكتور محمد عبن النبي كلية العلوم الإسلامية أصول الفقه جامعة الجزائر 1427هـ–2006م ص 78.

آداب القضاء، ولخص زيادات الكفاية على الرافعي في مجلدين توفي في شهر رمضان سنة 799هـ[1].

**محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن محمد بن ابراهيم بن سعد بن جماعة**-رحمه الله- : ابن حازم بن صخر بن عبد الله العز أبو عبد الله بن الشرف بن العز بن البدر الكناني الحموي الأصل المصري الشافعي ويعرف بابن جماعة . ولد سنة تسع وأربعين وسبعمائة بينبع، اشتغل صغيرا ومال لفنون المعقول فأتقنها إتقانا بالغا، سمع من جده العز الكثير ومن ذلك تساعياته الأربعين، وعن أبي الفرج بن القاري، وناصر الدين الحراوي والقلساني ومما سمعه عليه الأول من مسند أنس للحنيني وبعض المعجم الصغير للطبراني، وأجاز له خلق من الشاميين والمصريين. صنف التصانيف الكثيرة المنتشرة منها شرح جمع الجوامع، لخص تخريج الرافعي لابن الملقن. توفي في العشرين من ربيع الآخرة سنة 819هـ[2].

**محمد بن عبد الرحمن القلقشندي**-رحمه الله-: هو محمد بن اسماعيل بن علي بن الحسن بن علي بن اسماعيل بن علي بن صالح بن سعيد الشمس أبو عبد الله بن التقي أبي أنقدا القلقشندي المصري الأصل المقدسي الشافعي سبط الحافظ الصلاح العلائي، وأخو ابراهيم ووالد عبد الرحمن والتقي أبي بكر. ولد سنة ست وأربعين وسبعمائة فيما كتبه بخطه ببيت المقدس وتحرج في الفقه وغيره بأبيه وبالعلائي وكان يحبه كثيرا ويثني عليه وعلى فهمه ويدعو له ويفرح به ويقول عنه وعن أخيه هما ريحانتاي من الدنيا. قرأ الأصول على العلم اسمعيل الشريحي الحنفي والضياء بن سعد

1: محمد بن علي الشوكاني البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع دار الكتاب الإسلامي القاهرة ج 1 ص 515.

2: عبد الرحمان السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل -بيروت ج7 ص 171-174.

الله القزويني ولازمه، ورحل إلى القاهرة فلقي بها البهاء السبكي وغيره من علمائها وبحث معهم، وإلى الشام فلقي بها أخاه التاج فأقبل عليه جدا ولازمه بحيث

كان ينام معه على وسادة وأذن كل منهما له في الإفتاء، كان اماما في المذهب مطلعا على النصوص عارفا بدقائقه .توفي يوم الجمعة ثاني عشر رجب سنة تسع وثمان مائة[1] . من مصنفاته:

❖ الأمالي المطلقة( مخطوطة)[2]

**ابراهيم بن أحمد بن محمد بن ابراهيم بن هلال بن تميم**–رحمه الله–: ابن سرور المحدث برهان الدين أبو إسحاق بن الحافظ الشهاب أبي محمود المقدسي الشافعي. ولد سنة ثلاث وخمسين وسبعمائة، اعتنى به أبوه فأسمعه على شيوخ بلده والقادمين إليها كالبرهان بن ابراهيم البقالي والتاج السبكي ومما سمعه عليه جمع الجوامع، وعلى البياني المستجاد من تاريخ بغداد،و على الزيتاوي ختم ابن ماجه، وكذا سمع على أبيه وأجاز له العلائي وابن كثير وابن الجوخي وآخرون، وحدَّث سمع منه جماعة كالموفق وغيره . مات بالقدس في ذي الحجة سنة تسع عشر ثمانمائة [3].

**الفرع الثالث: آثار ابن السبكي العلمية**

لازم الإمام تاج الدين السبكي– رحمه الله تعالى – الاشتغال بالفنون عن أبيه وغيره حتى مهر وهو شاب وصنف كتبا نفيسة انتشرت في حياته، وألف وهو في حدود العشرين. كتب مرة ورقة إلى نائب الشام يقول فيها:{ وأنا اليوم مجتهد الدنيا على الإطلاق} لا يقدر أحد أن يرد على هذه الكلمة وهو مقبول فيما قال عن نفسه[4] .

---

1:المرجع نفسه ص 137–138.

2: خير الدين الزركلي، الأعلام تراجم الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، دار العلم للملايين بيروت–لبنان الطبعة الخامسة عشر ماي2002 ج3 ص 296.

3:عبد الرحمان السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل –بيروت ج 1 ص22.

4:عبد الرحمان السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، الطبعة الأولى 1387هـ–1967م ج1 ص328.

ومن هذه المصنفات التي نفع الله تعالى بها عباده نذكر:

- ❖ الطبقات (الكبرى[1]، الوسطى والصغرى) قد مر بالهامش مع معلومات الطبعة.
- ❖ معيد النعم ومبيد النقم[2].
- ❖ جمع الجوامع[3].
- ❖ منع الموانع عن جمع الجوامع مرّ بالهامش مع معلومات الطبعة.
- ❖ شرح مختصر ابن حاجب مرّ بالهامش مع معلومات الطبعة .
- ❖ شرح منهاج البيضاوي.
- ❖ التوشيح والترشيح.
- ❖ مفيد النعم[4].

**الفرع الرابع: وفاة ابن السبكي** –رحمه الله–

توفي قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب ابن قاضي القضاة تقي الدين–رحمهم الله– في عصر يوم الثلاثاء سابع شهر ذي الحجة ودفن بسفح قاسيون تغمده الله برحمته عن أربع وأربعين سنة[5].

1:تحقيق عبد الفتاح، محمد الحلو، محمود محمد الطناحي دار احياء الكتب العربية.

2: تاج الدين السبكي، معيد النعم ومبيد النقم، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت – لبنان الطبعة الاولى 1407هـ –1986م

3:تاج الدين السبكي، جمع الجوامع في أصول الفقه، علق عليه ووضع حواشيه عبد المنعم خليل ابراهيم، منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة والجماعة دار الكتب العلمية بيروت– لبنان الطبعة الثانية 1424هـ– 2003م

4: حسن المحاضرة ج1 ص 328.

5: النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة ج11 ص 108.

**المبحث الثاني:** التعريف بكتاب جمع الجوامع وتدوينه

**المطلب الأول:** التعريف بالكتاب ونسبته لمؤلفه

**الفرع الأول:** التعريف بالكتاب.

**الفرع الثاني:** نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

**المطلب الثاني:** المعالم المنهجية والفنية للكتاب.

**الفرع الأول:** منهجية الكتاب.

**الفرع الثاني:** مضامين الكتاب.

**المطلب الثالث:** أهمية الكتاب ومزاياه

**الفرع الأول:** أهمية الكتاب ( بالاعتبارات الأصولية).

**الفرع الثاني:** مزايا الكتاب ( اللغوية – الفنية– العلمية).

**المبحث الثاني: التعريف بكتاب جمع الجوامع وتدوينه**

بعد الحديث عن تاج الدين السبكي–رحمه الله– والترجمة له ننتقل في هذا المبحث إلى التعريف بكتابه جمع الجوامع وتدوينه، حيث يحتوي هذا الأخير على ثلاثة مطالب في كل مطلب فرعين أما المطلب الأول تناولنا التعريف بالكتاب ونسبته إلى مؤلفه وفي المطلب الثاني المنهج المتبع في الكتاب، أما المطلب الثالث فيه أهمية الكتاب مزاياه.

**المطلب الأول: التعريف بالكتاب ونسبته لمؤلفه**

**الفرع الأول: التعريف بالكتاب**

"جمع الجوامع " من أجود ما ألفَّ الإمام تاج الدين السبكي –رحمه الله – فهو كتاب مختصر صغير الحجم بين كتب الأصول لكنه فريد في بابه، مشتمل على كثير من الدلائل مع التحقيق والتدقيق، والترتيب والتهذيب، ينخرط مع مختصر ابن الحاجب في سلك واحد، وإن كانت عباراته أوفى وأشرق من عبارة ابن الحاجب –رحمه الله–.

وبالجملة فهو أحسن ما صنف في هذا الفن وأجمعه وأنفعه، مع سهولة في العبارة وسبكها في قالب بديع يدخل القلوب، ويبهج النفوس، ويرمي المعنى من أمد بعيد[1].

قال فيه المصنف في كتابه الطبقات {و عبارتنا في كتابنا جمع الجوامع وهو مختصر جمعناه في الأصلين...}[2].

و قال في كتابه منع الموانع عن جمع الجوامع {حشدت فيه فكري حتى فاض على الإناء، وناداه لسان الفكر جمع الجوامع }[3].

---

1: منع الموانع عن جمع الجوامع لابن السبكي ص 7.

2: تاج الدين السبكي طبقات الشافعية الكبرى تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو محمود محمد الطناحي دار إحياء الكتب العربية ج2 ص 21.

3:منع الموانع عن جمع الجوامع لابن السبكي ص 84.

وقال فيه أيضا { فلو كان ذا لسان لادعى انه نفيس عمري ونخبة فكري، والذي شمرت فيه عن ساق الجد، وقد عدمت في الديجور أعوانا على سهري.

وقد دار على ألسنة الناس، وصار في كل محفل كمضغة تلوكها الأشداق وتتردد تردد الأنفاس...}[1]

**الفرع الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلفه**

لقد تواترت الدراسات والأبحاث ومضامين كتب التراجم ومدونات علم الأصول على أن كتاب "جمع الجوامع" في أصول الفقه للإمام تاج الدين السبكي كما أنه نسبه لنفسه في عديد من مصنفاته كما سبق وذكرنا في التعريف بالكتاب .

ففي مصنفه طبقات الشافعية الكبرى قال:{ ...و عبارتنا في كتابنا جمع الجوامع ...}[2]

وفي كتابه منع الموانع عن جمع الجوامع قال: {... ناداه لسان الفكر جمع الجوامع...}[3]

وفي كتابه الأشباه والنظائر قال:{ أعلم أن لنا في أصول الفقه مصنفات اشتملت على قدر كبير من الفروع المخرجة غلى الأصول، ومن نظره عرف أنا لم نسبق إليه، ومن أحاط بما في كتبنا الأربعة وهي: " شرح مختصر ابن الحاجب" و"شرح منهاج البيضاوي" و"المختصر المسمى " و"جمع الجوامع"...}[4]

كما نسبه إليه كل من:

الزركشي في كتابه" تشنيف المسامع بجمع الجوامع" [5]

---

1: منع الموانع عن جمع الجوامع لابن السبكي ص 85.

2: طبقات الشافعية الكبرى ج 2 ص 21

3: منع الموانع عن جمع الجوامع ص 84.

4: تاج الدين السبكي، الأشباه والنظائر، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1411هـ – 1991م ج 2 ص 77.

5: تشنيف المسامع بجمع الجوامع، لتاج الدين السبكي ج1 ص6.

الزركلي في كتابه" الأعلام"[1]

و السيوطي في كتابه "حسن المحاضرة"[2]

كما نسبه إليه عبد المنعم خليل ابراهيم الذي علق على كتابه "جمع الجوامع" ووضع حواشيه[3]

اسم المخطوط مدون كاملا على الغلاف ومنسوب إلى مؤلفه ابن السبكي، كما أنه نصّ على اسم المخطوط في اول الكتاب وفي أخره .

كثرة الشروح لهذا الكتاب، واهتمام العلماء بهن وذكرهم للكتاب وصاحبه. ومنهم المحلى، الزركشي، حلولو المالكي، وغيرهم كثير[4]..

**المطلب الثاني: المعالم المنهجية والفني**

**الفرع الأول: منهجية الكتاب**

"جمع الجوامع" كتاب في أصول الفقه مشتمل على مقدمات وسبعة كتب، افتتحه المصنف بقوله:{ نحمدك اللهم على نعم يؤذن الحمد بازديادها. وقال بعد الحمد والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم : ونضرع إليك في منع الموانع عن اكمال جمع الجوامع الآتي من فن الأصول بالقواعد القواطع، البالغ من الإحاطة بالأصلين مبلغ ذوى الجد والتشمير، الوارد في زهاء مائة مصنف منهلا يروي ويمير.} انتهى.

ثم قال في الخاتمة:{ وقد تم جمع الجوامع علما، المسمع كلامه آذانا صما، الآتي من أحاسن المحاسن بما ينظره الأعمى، مجموعا جموعا، وموضوعا لا مقطوعا فضله ولا

---

1 : خير الدين الزركلي الأعلام قاموس تراجم الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين دار العلم للملايين بيروت – لبنان الطبعة الخامسة عشرة ماي 2002 ج 4 ص184.

2: حسن المحاضرة ج 1صفحة 328.

3: جمع الجوامع في أصول الفقه صفحة 7.

4: جمع الجوامع في أصول الفقه دراسة وتحقيق صفحة 87-88.

ممنوعا، ومرفوعا عن همم الزمان مدفوعا، فعليك بحفظ عباراته لا سيما ما خالف فيه غيره، وإياك أن تبادر بإنكار شيء منه قبل التأمل والفكرة، أو أن تظن إمكان اختصاره، ففي كل ذرة درة، فربما ذكرنا الأدلة في بعض الأحايين، إما لكونها مقررة في مشاهير الكتب على وجه لا يبين، أو لغرابة، أو غير ذلك مما يستخرجه النظر المتين، وربما أفصحنا بذكر أرباب الأقوال، فحسبه الغبي تطويلا يؤدي إلى الملال وما درى أنا إنما فعلنا ذلك لغرض تحرك له الهمم العوال، فربما لم يكن القول مشهورا عمن ذكرناه، أو كان قد عزى إليه على الوهم سواه، او غير ذلك مما يظهره التأمل لمن استعمل قواه، بحيث أنا جازمون بأن اختصار هذا الكتاب متعذر، وروم النقصان منه متعسر، اللهم إلا أن يأتي رجل مبذر مبتر، فدونك مختصرا بأنواع المحامد حقيقيا وأصناف المحاسد خلقيا، جعلنا الله به مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء الصالحين، وحسن أولئك رفيقا.}انتهى[1].

**الفرع الثاني:** مضامين الكتاب

"جمع الجوامع" مختصر في أصول الفقه يحتوي مقدمات وسبعة كتب، فقد بدأه ابن السبكي:

**بالمقدمات:** ذكر فيها تعريف أصول الفقه والأصولي والفقه اصطلاحا، ثم عرف الحكم الشرعي بقسميه التكليفي الوضعي.

ثم رتب أبوابه في تفصيل الكتب التالية:

**الكتاب الاول:** تكلم فيه عن القرآن الكريم وتعريفه، ثم تناول القراءات السبع وانتقل إلى المنطوق والمفهوم فعرفهما، وذكر مسائل فيهما. وبعدها تطرق إلى الكلام على الحروف والكلام عن الأمر والعام والخاص والمطلق والمقيد وذكر الظاهر والمؤول والمجمل والبيان، وأخيرا تكلم عن النسخ.

[1]: تشنيف المسامع بجمع الجوامع ج1 صفحة 7.

**الكتاب الثاني:** في السنة وبدأ هذا الكتاب بتعريف السنة وتقسيماتها، ثم تطرق إلى الكلام في الخبر فعرفه وذكر أقسامه وبعدها انتقل إلى الصحابي والتابعي فعرفهما ذكر من تقبل روايته.

**الكتاب الثالث:** عن الإجماع بدأه بتعريف الإجماع مع ذكر شروطه وانتقل بعد ذلك إلى إجماع أهل المدينة وأهل البيت والخلفاء الأربعة وغيرهم، ثم ذكر حجيته وفي الأخير ذكر أنواع الإجماع الصريح والسكوتي، وحكم جاحد الإجماع .

**الكتاب الرابع:** تكلم فيه عن القياس فعرفه وذكر حجيته عند العلماء من موجز ومانع وبعد ذلك ذكر أركانه الأربعة المتمثلة في الأصل، حكم الأصل، الفرع، العلة مع التفصيل فيها ومسالكها. وفي الختام ذكر أهميته في الدين كونه أصل من أصول الفقه.

**الكتاب الخامس:** حول الاستدلال ففي البداية عرف الأدلة التبعية وأجملها بمصطلح الاستدلال، وذكر أقسامها في شكل مسائل:

مسألة الاستقراء، الاستصحاب، مسألة لا يطالب النّافي بالدليل إن ادعى علما ضروريا، وإلا فلا يطالب به في الأصح. مسألة هل كان المصطفى صلى الله عليه وسلم مُتَعَبِّداً قَبل النبوة بشرع، مسألة حكم المنافع والمضار قبل الشرع، مسألة الاستحسان والمنكرون له، مسألة في قول الصحابي على الصحابي، مسألة الإلهام.

**الكتاب السادس:** أورد به حديثا عن التعادل والترجيح، فذكر مسألة التعادل وحالاتها الثلاث: التخيير والتساقط والوقف. ثم ذكر الترجيح وطرق العمل به وأقوال العلماء فيه.

**الكتاب السابع:** في الاجتهاد حيث عرف الاجتهاد، والمجتهد وذكر شروطه، كما تكلم عن اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم ووقوعه.

**المطلب الثالث: أهمية الكتاب ومزاياه**

**الفرع الأول: أهمية الكتاب**

بيّن ابن السبكي–رحمه الله– في مقدمة كتابه منع الموانع، أنه استفرغ جهده وأمضى وقتا طويلا في كتابه "جمع الجوامع " وأنّ الناس تلقوه بقبول، واشتهر كثيرا حيث قال: (ولعمري إنّ التصنيف لأرفعها مكانا لأنه أطولها زمانا، وأدومها إذا مات أحيانا، ولذلك لا يخلو لنا وقت يمر بنا خاليا عن التصنيف، ولا يخلو لنا زمن إلا وقد تقلّد عقده جواهر التأليف، ولا يخلو علينا الدهر ساعة فراغ إلا ويعمل فيها القلم بالترتيب والترصيف، وكان مما دعوت له الجفلى، ولم ألف غير ملبي يبادر ويسارع، ورقيت به إلى سماء التحقيق فأنشد لنا قمراها والنجوم الطوالع، وحشدت فيه فكري حتى فاض على الإناء، وناداه لسان الفكر "جمع الجوامع" . طويت فكري فيه على همه سائرا، في نشر العلم سيرا حديثا، وملأت داري منه بمسودات، أرى قديمها لكثرة ما أعاوده حديثا، وشغلته أو شغلت نفسي فيه بما تنوع كلاما وأصولا وفقها وحديثا، وأيم الله لقد استوعب مني كثيرا من أوقات الفراغ، وأخذ من أقلامي وأفكاري ما كاد يستفرغ مدد المداد والدماغ، وسمع من كلامي وحكمي ما ليس عند ذوي البلاغ بلاغ ولو كان ذا لسان لا دعى أنّه نفيس عمري ونخبة فكري ..)

أمّا عن شهرته وذيوع صيته فقد قال: ( وقد دار على ألسنة الناس وصار في كل محفل كمضغة تلوكها الأشداق وتتردد تردد الأنفاس وطار بناؤه، وأنا أنادي ما في وقوفك ساعة من بأس ولست أدعي أنه جمع سلامة، ولا أبريه كلما توجهت نحوه [1]

1: جمع الجوامع في أصول الفقه دراسة وتحقيق عقيلة حسين ص 88–90

الملامة، ولا أتعصب له فبئست الخصلة إذ قلت لكلّ من اعترضه في الملامة كلا، ولا أبيعه بشرط البراءة من كلّ عيب، بل أقول : يؤخذ من قوله ويترك والله العليم بالغيب.)

من علامات شهرة هذا الكتاب، واهتمام أهل العلم به، وكثرة الأسئلة الواردة عليه، فقد عدّ منها ابن السبكي ثلاثة وثلاثين سؤالا في مسائل عدة وردت في كتاب "منع الموانع" إذ يقول في مقدمة هذا الأخير:( فلقد عمّ النفع به، وله الحمد وشدّت في طلبه الرحال وكررت عليه الطلبة، وأعرضت عن كل مختصر، وأمعنت فيه الأكابر النظر، وشبهت المختصرات بالكواكب، وشبه هو بالقمر، وذلك يحوي عدة سؤالات...)

وتكمن أهمية الكتاب كذلك، أنه جمع من زهاء مائة مصنف، فمصادره كثيرة، وهو الشافعي الوحيد الذي ألف على طريقة المتأخرين الجمع بين منهج الشافعية والحنفية فالذين ألفو على هذه الطريقة هم حنفية، وهو كتاب شمل كل أبواب أصول الفقه وكذلك أصول الدين، والكثير من أقوال وآراء العلماء في المسائل الأصولية المختلفة. بعبارة موجزة واضحة، يسهل العودة إليه للمبتدئين والباحثين على السواء[1].

[1]: جمع الجوامع في أصول الفقه دراسة و تحقيق عقيلة حسين ص88-90.

**الفرع الثاني: مزايا الكتاب**

لكتاب جمع الجوامع مزايا كثيرة، نعددها في النقاط التالية:

1) الرجوع إلى مصادر أصيلة وكثيرة من المصنفات الاصولية.

2) الاختصار الدقيق الجامع لأشتات مسائل هذا العلم.

3) دقّة العبارة وجودة التصنيف والتبويب والتقسيم.

4) الجمع بين المنهجين، منهج الفقهاء ومنهج الشافعية حسب أقوال العلماء المتأخرين والمعاصرين خاصة.

5) عدم الإكثار من المسائل الجدلية وعلم الكلام والمنطق، كابن الحاجب والآمدي وغيرهما.

6) عزو الآراء إلى أصحابها والأمانة في النقل.

7) جمع لأشتات المسائل الأصولية الكثيرة.[1]

1: جمع الجوامع في أصول الفقه دراسة عقيلة حسين ص90.

**خلاصة الفصل:**

1.يعد تاج الدين السبكي أحد جهابذة عصره، خريج بيت علم و عبادة ذاع صيتها في العلم و الفضل.

2. لقد كان السبكي جامعا للعلوم أصوليا و فقيها مجتهدا

3.مات تاج الدين السبكي رحمه الله و عمره أربع و أربعين عاما، وعلى الرغم من قصر عمره إلا أنه خلَّد اسمه بين علماء الأصول فكانت حياته مليئة بالإنتاج الفكري و العلمي.

4.يعد كتاب جمع الجوامع للتاج السبكي من أهم كتب علم الأصول اذ انفرد بمكانة قّل نظيرها في هذا الفن، فهو زبدة و خلاصة ما توصل إليه إبن السبكي رحمه الله.

# الفصل الثاني:

## جهود علماء المالكية في خدمة جمع الجوامع لابن السبكي -رحمه الله-

المبحث الأول: حاشية الضياء اللامع شرح جمع الجوامع للشيخ الحلولو.

المبحث الثاني: حاشية البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع للعلامة اليوسي.

المبحث الثالث: حاشية العلامة البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد
ابن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع.

المبحث الرابع: حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع للشيخ عمر بن عبد الله السيناوني.

لقد مر علم أصول الفقه بمراحل تاريخية تطور خلالها حيث أضحى علما مستقلا بذاته له نظاره ومدارسه ومدوناته المختلفة، وقد قسمه أهل التحقيق إلى ثلاث مراحل :

مرحلة الوجود الواقعي، مرحلة التقعيد والتأصيل وأخيرا مرحلة التأليف والتدوين، فكانت بدايات النظر الأصولي عبارة عن قواعد تتداول في مجالس العلم أو المناظرات العلمية أو بعض كتب الفقه إلى أن وفق الله تعالى الإمام "محمد بن ادريس الشافعي" إلى وضع أول كتاب مستقل في هذا العلم الذي سماه "الرسالة" وقد قال عنه العلامة "ابن خلدون"{كان أول من كتب فيه – علم الأصول – الشافعي رضي الله عنه أملى فيه رسالته المشهورة }.

وكان لعلماء الأصول بعده مناهج مختلفة الاعتبارات في تدوين القواعد، وهي:

**أولا:** منهج المتكلمين وينسب للجمهور.

**ثانيا:** منهج الفقهاء وينسب للأحناف.

**ثالثا:** منهج المتأخرين وهو جمع بين المنهجين السابقين.

وقد أثرى المالكية على غرار أئمة المذاهب الأخرى مكتبة علم أصول الفقه ابداعا واختصارا، وشرحا وتعليقا.

نذكر من المدونات والمنسوخات التي طار صيتها في الأفاق وكانت هذه المدونات متفاوتة في المضامين والمشارب سواء من حيث التناول أو من حيث الأسلوب أو من حيث المنهجية ومما يلفت النظر أن الأئمة – المالكية – قدموا عناية فائقة لمكتبات الأصول غير المالكية ومن هاته الخدمة نجد كتاب "جمع الجوامع" للإمام تاج الدين السبكي. فقد اعتنى به علماء المالكية عناية فائقة وقاموا بخدمته خدمة جليلة . وفي هذا الفصل بعون الله تعالى سنبين معالم خدمة علماء المالكية لهذا الكتاب حيث قد قسمناه إلى أربعة مباحث كل مبحث يحوي ثلاثة مطالب والذي بدوره يحوي فروع

المطلب الأول به ترجمة لصاحب الحاشية،المطلب الثاني به التعريف بالحاشية مع بيان خصائصها وميزاتها، اما المطلب الثالث به معالم خدمة صاحب الحاشية للكتاب.

## المبحث الأول: حاشية الضياء اللامع شرح جمع الجوامع للشيخ الحلولو.

**المطلب الأول:** ترجمة الشيخ الحلولو.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**الفرع الثاني:** نشأة.

**الفرع الثالث:** شيوخ الحلولو وتلاميذه.

**الفرع الرابع:** مؤلفات الحلولو.

**الفرع الخامس:** وفاة الحلولو.

**المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه.

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها.

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية.

**المطلب الثالث:** معالم خدمة الحلولو لكتاب "جمع الجوامع".

## المبحث الأول: حاشية الضياء اللامع شرح جمع الجوامع للشيخ الحلولو

سندرس بحول الله تعالى في هذا المبحث حاشية الضياء اللامع شرح جمع الجوامع للشيخ الحلولو، فسنتناول في المطلب الأول ترجمة للشيخ الحلولو المالكي، أما في المطلب الثاني فسنقوم بالتعريف بالحاشية مع بيان صفاتها، وفي المطلب الثالث سنعرض معالم خدمة الحلولو لكتاب "جمع الجوامع".

**المطلب الأول:** ترجمة الشيخ الحلولو –رحمه الله–.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**اسمه :** قال القرافي في توشيح الديباج [1] هو أحمد بن عبد الرحمان بن موسى بن عبد الحق اليزليتني، عرف بالحلولو القروي.

أما في هدية العارفين[2] فعرف : أحمد بن عبد الرحمان بن موسى بن عبد الحق اليزليتني ثم القروي المغربي المالكي يعرف بالحلولو.

وترجم له عمر بن كحاله في معجم المؤلفين[3] :أحمد بن خلف بن حلولو القروي المغربي المالكي.

**نسبه:** تنسبه جميع المصادر إلى زليطن، وهي مدينة على شاطئ البحر المتوسط تقع على بعد 130كلم تقريبا من مدينة طرابلس الغرب. وتشتهر باحتضانها للعلماء والصالحين ومنهم سيدي عبد السلام الأسمر والقروي نسبة إلى قيروان. [4]

---

1:بدر الدين القرافي توشيح الديباج وحلية الابتهاج تحقيق علي عمر مكتبة الثقافة الدينية الطبعة الأولى 1425هـ – 2004م ص29–30.

2:اسماعيل باشا البغدادي هدية العارفين مؤسسة التاريخ العربي ج 1 ص 136.

3:عمر رضا كحالة معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية مؤسسة الرسالة ج1 ص134.

4: عبد الرحمان الحلولو المسائل المختصرة من كتاب البرزلي تحقيق أحمد محمد الخليفي دار المدار الاسلامي الطبعة الأولى 2002 ص20

ولا تشير المصادر إلى تفصيل حو لقب الوامح، أما بيته فقد وصف بالعراقة في المجد أخذوه خلفا عن سلف وهي صفة لها من تاريخ حياة الرجل ما يؤيدها ويزكيها.

**مولده:** ذكر تلميذه أحمد ابن حاتم المغربي–رحمه الله– أنه كان على قيد الحياة عام 895هـ ولا تنقص سنه عن ثمانين سنة، وهي الاشارة الوحيدة التي بقيت لتدل على تاريخ تقريبي لميلاده يقع حوالي سنة 805هـ على أن رواية ابن حاتم قد صيغت في بعض المصادر بتحديد مختلف هو عام 875هـ وعلى ذلك فيكون التاريخ التقريبي لميلاده حوالي سنة 795هـ.[1]

**الفرع الثاني:** نشأة الحلولو–رحمه الله–.

ولد ببلدة زليطن، ورحل إلى تونس لطلب العلم، وأخذ عن عدة مشايخ كالإمام البرزلي، ابن عمر القلشاني، وقاسم العقباني، وابن ناجي وغيرهم، وأخذ عنه الشيخ أحمد زروق، وأحمد ابن حاتم غيرهم –رحمهم الله–.

ثم رجع إلى طرابلس وتولى فيها القضاء ثم عزل عنه، ورجع إلى تونس، وأسندت إليه فيها مشيخة المدارس، عوضا عن إبراهيم الأخضري.[2]

وقد ذكر محقق حاشية الضياء اللامع شرح جمع الجوامع الدكتور عبد الكريم نملة أن الشيخ الحلولو–رحمه الله– وصف بأنه لا يمل من الاطلاع والحفظ والبحث، وأنه رجل فكر واستنباط واستقصاء، وأنه كان محققا للفقه وأصوله، وأنه كان أحد الحافظين لفروع المذهب،

1:المرجع السابق ص 20 – 21.

2:الطاهر أحمد الزاوي أعلام ليبيا دار المدار الإسلامي بيروت – لبنان الطبعة الأولى 2004 ص81.

وأنه كان سخيا ينفق من كل ما يأتيه من الولاة على الفقراء والمحتاجين، وأنه كان نافعا للناس عل طبقاتهم، وأن مؤلفاته في الفقه والأصول قد انتفع بها في حياته وبعد مماته.[1]

**الفرع الثالث:** شيوخ الحلولو وتلاميذه.

**أولا: شيوخه:** تتميز معرفة حلولو–رحمه الله– وعلمه وثقافته بالمادة الغزيرة الوافرة والتجديد والأصالة، كما تمتاز بأنها سهلة ممتنعة في معناها، قوية في مرماها لا يشعر القارئ بملل ولا سآمة عند تناول كتبه بل كلما قرأ صفحة تشوق لغيرها حتى يأتي على آخر الكتاب دون ملل أو كلل وذلك لما يتميز به أسلوبه من رصانة وشرح المسائل واختيار للأدلة ولعل هذا يرجع إلى أساتذته الذين أخذ عنهم العلم، واصطفاهم كمراجع ومصابيح اهتدى بهم إلى معرفة العلم والحق فأصاب الهدف وأحسن الاختيار ولا غرابة في ذلك اذا كان منهم[2] :

**البرزلي**–رحمه الله–: أبو القاسم بن أحمد البرزلي البلوي القيرواني ثم التونسي مفتيها وفقيهها وحافظها وإمامها بالجامع الأعظم بعد الامام الغبريني شيخ الشيوخ وعمدة أهل التحقيق والرسوخ وأستاذ الأساتذة وقدوة الجهابذة الفقيه الحافظ للمذهب النظار المعمر ملحق الصغار بالكبار. كان إليه المفزع في الفتوى. أخذ عن ابن عرفة، لازمه نحوا من أربعين عاما وأجازه إجازة عامة كما أجازه غالب شيوخه وابن مرزوق الجد وأبو الحسن البطرني لازمه وأخذ عنه القراءات السبع وكتبا كثيرة وأحزاب الامام الشاذلي وهو أخذها عن الشيخ ماضي ابن سلطان وهو عن الامام الشاذلي. وأخذ أيضا عن صاحب الترجمة عن أحمد ابن مسعود البلنسي المعروف بابن أبي حاجة وعن أحمد بن حيدرة التوزري وغيرهم كثير، توفي بين سنة 841هـ–844هـ {1440م} وعمره 103 سنة. له مؤلفات منها:

---

1:عبد الرحمان الحلولو الضياء اللامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق الد عبد الكريم نملة مكتبة الرشد للنشرة والتوزيع المملكة العربية السعودية – الرياض الطبعة الثانية 1420هـ – 1999م ج 1 ص 46.

2:المسائل المختصرة من كتاب البرزلي ص23.

❖ له ديوان كبير في الفقه.

❖ و له الحاوي في النوازل اختصره حلولو والبوسعيدي والونشريسي.

❖ وله فتاوى كثيرة في فنون العلم[1] .

**أبو حفص عمر بن الشيخ محمد القلشاني التونسي – رحمه الله–:** ولد سنة 773هـ،هو قاضي الجماعة بتونس وإمامها وخطيبها بعد أبي القاسم القسنطيني الفقيه الإمام الحافظ النظار العلامة العمدة المحقق الفهامة، نخبة الزمان وفريد العصر والأوان. أخذ عن والده وابن عرفة والغبريني والأبي وابن مرزوق الحفيد وغيرهم، وأخذ علم الطب عن الشريف الصقلي. وعنه ولده القاضي محمد وابراهيم الأخضري وحلولو والرصاع وغيرهم. توفي في رمضان سنة847هـ {1443م}.من آثاره:

❖ شرح عظيم على ابن الحاجب الفرعي في غاية الحسن والاستيفاء والجمع مع التحقيق والبحث في ألفاظ المتن إفرادا وتركيبا، بما يدل على سعة علمه وقوة إدراكه وفهمه وجودة نظره وإمامته في العلوم .

❖ شرح الطوالع وصل فيه إلى الإلهيات في أكثر من مجلد نقل عنه المازوني جملة من فتاويه والونشريسي[2].

**أبو الفضل قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني– رحمه الله–:** الإمام الفقيه الحافظ للمذهب النظار العمدة الفاضل القاضي العادل المؤلف العارف بالأحكام والنوازل. تولى القضاء بجهات كثيرة من إفريقية كباجة وجربة وقابس والأربس وتبسة وسوسة والمنستير والقيروان أخذ عن أئمة منهم ابن عرفة والبرزلي والأبي والزعبي والشبيبي

---

1: الشيخ عمر مخلوف شجرة النور الزكية في طبقات المالكية خرج حواشية عبد المجيد خيالي منشورات دار الكتب العلمية بيروت– لبنان الطبعة الأولى 1424هـ –2003م ج1 ص352–353

2: شجرة النور الزكية لمخلوف ص354.

والوانوغي والغبريني ومحمد بن عظوم وأبو القاسم القسنطيني وغيرهم وعنه الحلولو وغيره. توفي بالقيروان سنة 838هـ {1434م}.مخلفا تآليف معول عليها في المذهب منها:

- ❖ شرح على الرسالة.
- ❖ شرحان على المدونة كبير وصغير.
- ❖ شرح على الجلاب.
- ❖ اختصر معالم الإيمان في علماء القيروان وغير ذلك[1].

**أبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني- رحمه الله-** : قاضي الجماعة بتلمسان الفقيه الإمام شيخ الإسلام ومفتي الأنام الرحلة أحد الشيوخ المحققين الفضلاء الأعلام الحافظ المجتهد أحد الجهابذة النقاد المعمر ملحق الأحفاد بالأجداد، له اختيارات خارجة عن المذهب، أخذ عن والده وغيره، وعنه جلة منهم ابنه أبو سالم وحفيده محمد بن مرزوق حفيد الحفيد ومحمد بن العباس ويحي المازوني والحافظ التنسي والقلصادي وأثنى عليه في رحلته والرصاع وأبو البركات النائلي وابن زكري والونشريسي وخلق، رحل للحج سنة 830هـ وحضر إملاء ابن حجر الحافظ وأجازه، وحضر أيضا درس البساطي. توفي عن سن عالية في ذي القعدة سنة 854هـ {1450م}. من مؤلفاته:

- ❖ تعليقة على ابن الحاجب الفرعي.
- ❖ أرجوزة تتعلق بالصوفية في اجتماعهم على الذكر[2].

**ثانيا: تلاميذه:** من المعلوم أن التلميذ يعتبر أثرا من آثار الشيخ وغرسا من غرسه المثمر ومرآة لأستاذه، يحي ذكره وينشر علمه، لذلك كان التعريف بالتلاميذ من الأدلة التي يستدل بها على منزلة أستاذهم العالية ومكانتهم العلمية والاجتماعية وإنا سنذكر أشهر تلاميذه الذين أخذو عنه:

---

1: شجرة النور الزكية لمخلوف ص352.

2: المرجع نفسه ص367-368

**أحمد زروق:** أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي ولد زروق بفاس يوم 28محرم 846هـ -7يونيو 1442م. كان وحيد الأبوين اللذين توفيا في الأسبوع الأول من ميلاده نتيجة الطاعون. وكفلته جدته لامه، وكانت فقيهة صالحة، حفظ القرآن وهو في عامه العاشر، ثم تحول إلى طلب العلم وانتظم في سلك طلبة جامع القرويين والمدرسة العنانية، وأخذ عن أعلام الحياة الفكرية بالمغرب، كما انتسب إلى بعض مشاهير مشايخ التصوف بالحاضرة الفاسية وقد ذكرهم بأسمائهم في كناشه، وأبعدهم أثرا في روحه وفكره الشيخ محمد بن القاسم القوري، والشيخ محمد بن عبد الله الزيتوني المتصدر لمشيخة زاوية بوقطوط الشاذلية بفاس. كما اتصل به رجال الطوائف الصوفية وقدموا إليه من مختلف أصقاع البلاد والثابت اجتماعه بجماعة من المريدين أتباع المغيطي جاءوه من الجنوب، وهم أشهر وأخطر طائفة صوفية على عهده. توفي يوم 18 صفر عام 899هـ - 28نوفمبر 1493م. مخلفا عدة مصنفات قيمة:

- ألف جزء في الحديث يعرف "برسالة في تحديد مصطلح الحديث".
- علق على قصيدة ابن البناء السرقسطي.
- شرح صدور المراتب لشيخه الحضرمي
- شرح عقيدة الغزالي ونظم أرجوزة في عيوب النفس.
- شرح الحكم[1].

**أحمد بن حاتم-رحمه الله-:** هو أحمد بن حاتم بن محمد بن حاتم بن عبد الله البسطي الصنهاجي الحبسي الفاسي المالكي نزيل القاهرة ويعرف بين المصريين بحاتم. ولد في جمادى الثانية سنة851هـ بباب الحبسة من فاس ونشأ بها فحفظ القرآن والرسالة والجرومية وألفية ابن مالك وغيرها، وأخذ بتلمسان عن جماعة منهم يحي بن أحمد بن أبي القسم

1: محمد حجي معلمة المغرب إنتاج الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مطابع سلا 1410هـ-1989م ص 4628-4629

العقباني، ومحمد بن الجلاب،و بقسطنطينية عن ابن القسم بن أبي احديد بل حضر بتونس عند ابراهيم الخدري، وقرأ بطرابلس المغرب على أحمد حلولو القروي، وابراهيم الناجي الذي أخذ عنه الفقه والفرائض وحضر عند أبي عبد الله التريكي. وتحول إلى القاهرة سنة ثلاث وسبعين فأخذ بها عن البرهان الأنصاري في الرسالة، وارتفق به وبأخيه وحج معه سنة أربع وسبعين، وقد سافر إلى بيت المقدس ثم دخل منه الشام وعاد إلى القاهرة ثم إلى مكة في موسمها، وتميز في الطب مع مزيد عقل وخبرة زائدة بمداخلة الناس واستجلاب الخواطر بحيث صحب مع من أشرنا إليه أكابر الأمراء والمباشرين[1].

**الفرع الرابع:** مؤلفاته

يقول أحمد بابا في كتابه "كفاية المحتاج": إنَّ حلولو له مؤلفات عظيمة حيث إنه من العلماء الذين لم تشغلهم الدنيا بعرضها الزائل عن طلب العلم والتأليف فيه فقد كان رحمه الله محبا للعلم ولهذا اجتهد في طلبه وخلف آثارا علمية ذات قيمة جمعت بين المنقول والمعقول، وكان موفقا في التأليف، وقد شملت مؤلفاته موسوعات ذات أجزاء كبيرة وبعضها رسائل صغيرة يمكننا أن نورد لها بيانا فيما يلي:

- ❖ له شرحان على خليل: كبير من ستة مجلدات، قال صاحب "نبل الابتهاج" وقفت على أجزاء منه محررة، وفيها أبحاث قيمة، وشرح صغير في مجلدين...
- ❖ شرح مختصر البرزلي.
- ❖ شرحان على جمع الجوامع.
- ❖ شرح تنقيح الفصول للقرافي المالكي.
- ❖ شرح إشارات الباجي.
- ❖ عقيدة الرسالة.

---

1: المرجع السابق ص 367-369

❖ له عناية بنقل ابن عبد السلام، والتوضيح وابن عرفة، وله أبحاث معهم فيما ينقله عنهم.[1]

**الفرع الخامس: وفاته**

لم تخبر كتب التراجم التي ترجمت للعلامة الحلولو تاريخا دقيقا لوفاته فنجد أحمد بك في كتابه المنهل العذب يذكر أن السخاوي قال: { ذكره تلميذه أحمد بن حاتم: أنه كان حيا عام 895هـ لا تقصر سنه عن ثمانين سنة}[2].

أما في هدية العرفين يقول اسماعيل باشا البغدادي { المتوفى بعد سنة 895هـ ..}[3]

**المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه.

ثمة عدة أدلة اقتضت أن اسم الكتاب هو "الضياء اللامع" وهو للشيخ الحلولو – رحمه الله–

1. أن الحلولو نفسه صرّح بذلك في مقدمة الحاشية قائلا:{فأجبت بعد – الاستخارة – دعوته فيما سألني، وأسعفت رغبته فيما كلفني لما رجوت لي وله من حصول الثواب، وحسن المآب، وذلك بجهد اطلاعي وقصر باعي غير ملتزم في ذلك للغاية وبلوغ النهاية. وسمّيته ب: "الضياء اللامع" مستعينا بالله على ما أمَّلته وراغبا له في تكميل ما رجوته...}[4].

2. كما نسبه إليه جملة من أهل المعرفة بالكتب كعمر رضا كحالة صاحب "معجم المؤلفين"[5]، والطاهر أحمد الزاوي في "أعلام ليبيا "[6].

---

1:المسائل المختصرة من كتاب البرزلي ص28.

2:أحمد بك السائب الأنصاري الطرابلسي المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب مكتبة الفرجاني طرابلس الغرب – ليبيا ص 176.

3: هدية العارفين ج1 ص 136.

4:الضياء اللامع ج 1 ص 114.

5: معجم المؤلفين ج 1 ص 134.

6: أعلام ليبيا ص 81.

3. يقول صاحب توشيح الديباج {.. أن له شرحان على جمع الجوامع وقفت على الصغير منهما ...}[1].

4. أنه أثناء الكلام في الضياء اللامع قد أحال على كتابه الأخر وهو الشرح الكبير "لجمع الجوامع" وهو "البدر الطالع في حل ألفاظ جمع الجوامع" وأحال عليه في موضعين من المجلد الأول وهما: تعريف الفقه، ومسألة جائز الترك هل واجب؟[2].

ومن خلال ما سبق يثبت أن اسم الكتاب " الضياء اللامع شرح جمع الجوامع في أصول الفقه" ونسبته إلى مؤلفه حلولو المالكي – رحمه الله –.

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها

اعتمدنا على حاشية محققة: الضياء اللامع شرح جمع الجوامع في أصول الفقه للشيخ الحلولو أحمد بن عبد الرحمان بن موسى الزليطني القروي المالكي قدم له وحققه وعلق عليه الأستاذ الدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، ووقد وقفنا في بحثنا هذا على الطبعة الثانية 1420هـ – 1999م.

وقد عمل المحقق الدكتور عبد الكريم النملة على تحقيق الحاشية بالاعتماد على نسخ المخطوطة التالية:

**النسخة الأولى:** نسخة الخزانة الحسينية بالرباط برقم (3435)، هذه النسخة كاملة عدد أوراقها( 328) ورقة، عدد الأسطر في كل صفحة (19 )سطراً، وعدد كلمات كل سطر يتراوح ما بين( 13–15) كلمة، وصفحاتها مرتبطة بطريقة التعقيبة كما هو دأب بعض النساخ، والنسخ مغربي مقروء.

---

1: توشيح الديباج ص 30.

2: الضياء اللامع ج1 ص 66.

و الناسخ لا يكتب فيها لفظ (ص) عند بداية النص المشروح ولا يكتب لفظ (ش) عند نهايته بخلاف النسختين التاليتين فإنهما فعلا ذلك. والناسخ يترك أحيانا بياضا في بعض المواضع لا يتعدى كلمات.

وقد رمز المحقق لهذه النسخة ب "أ".

**النسخة الثانية:** نسخة الخزانة الحسينية بالرباط برقم (1550)، هذه النسخة كاملة بلغ عدد أوراقها (189) ورقة، وبلغ عدد الأسطر في كل صفحة (29)سطراً، وبلغ معدل كلمات كل سطر (18 –19) كلمة.

هذه النسخة يكتب فيها الناسخ ((ص) عند بداية النص المشروح و(ش) عند بداية الشرح.

وصفحاتها مرتبطة بطريقة التعقيبة كما هو دأب بعض النساخ، والنسخ مغربي مقروء وثلاثة أسطر في آخر هذه النسخة غير مقروء.

وكتب في أولها "قال الشيخ الحلولو: بسم الله الرحمان الرحيم".

ورمز المحقق لهذه النسخة بحرف "ب".

**النسخة الثالثة:** نسخة الخزانة العامة بالرباط (415)، نسخة كاملة بلغ عدد أوراقها (154) ورقة، عدد أسطر كل صفحة (34) سطراً، عدد كلمات كل سطر يتراوح ما بين (14 – 16) كلمة.

و الناسخ يكتب لفظ (ص) عند بداية النص المشروح، و(ش) عند بداية الشرح.

و صفحاتها مرتبطة بطريقة التعقيبة، النسخ مشرقي صعب القراءة، وسقطت الورقة الأولى.

وكتب في هامش الصفحة الثانية منها: "شرح الشيخ أحمد الشهير بابن حلولو الوامح القروي المالكي على جمع الجوامع".

ورمز المحقق لهذه النسخة بحرف "د"

هذه النسخ الثلاثة هي الأصيلة التي اعتمدها المحقق[1].

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية.

يعد كتاب الضياء اللامع من الكتب الأصولية المهمة حيث يتميز هذا الكتاب بخصائص نذكرها كما أوردها المحقق في مقدمة الكتاب وهي:

1. تعويله على "جمع الجوامع" الذي هو زبدة وخلاصة ما توصل إليه ابن السبكي فإذا اجتمع الأصل – جمع الجوامع – مع شرحه – الضياء اللامع – يكون ذلك الغاية والمُنية.
2. صاحب الأصل "ابن السبكي" شافعي المذهب، وصاحب الشرح "الحلولو" مالكي المذهب فيجتمع للقارئ مذهبان محققا الأصول.
3. الشيخ الحلولو أَكْثَرَ من جمع أقوال المتقدمين مما جعل لهذا الكتاب "الضياء اللامع" المنزلة العظيمة .
4. دقته الفائقة في النقل على كثرتها .
5. خلوه من تجريح العلماء الذين يخالفهم في الرأي، حيث أنه إن لم يقنع برأي من الآراء يقول "وهذا فيه نظر" بل أحيانا يعتذر عن ابن السبكي وغيره.
6. اهتم اهتماما بالغا بتأصيل مسائل المذهب المالكي والعزو لأئمة المذهب كالإمام مالك، وابن القاسم، وأشهب، وابن عرفة والقرافي وابن حاجب، وابن العربي، والشاطبي وغيرهم مما جعل هذا الكتاب مهما في حفظ أقوال وأراء فقهاء المالكية الأصولية والفقهية.
7. يعتني بالتعريفات اللغوية أكثر من غيره من شراح "جمع الجوامع" التي اطلعت عليها – كما يقول المحقق– كشرح الزركشي، وشرح المحلي وشرح ولي الدين بن العراقي.
8. يهتم بالفروق بين المصطلحات والتعريفات كما فرق بين الشكر والحمد أثناء شرح الافتتاحية

---

1: الضياء اللامع ج1 ص 53 –54.

9. أنه يربط المسائل الأصولية ببعض الأمثلة الفقهية خاصة من الفقه المالكي، وذلك ليصور المسألة الأصولية للقراء والباحثين.

10. أنه يذكر تعريفات الاصطلاحات الأصولية التي لم يذكرها ابن السبكي.

11. يحرر محل النزاع إذا لزم ذلك.

12. إذا كان الخلاف لفظيا بينه، وإذا كان معنويا ذكر مثالا من الفروع الفقهية لبيان ذلك وهذا أحيانا.

13. أنه يبين ما انفرد به ابن السبكي عن غيره من الأصوليين ويوضح ذلك بالتعليل كما فعل في بيان وظيفة الأصولي

14. أنه أحيانا يفصل تفصيلا دقيقا في مسائل فقهية مما يدل على أنه فقيه مالكي من الطراز الأول.

15. أن الكتاب سهل العبارة واضح اللفظ خالي من التعقيد يفهمه المبتدئ ويستفيد منه المنتهي. [1].

**المطلب الثالث:** معالم خدمة الحلولو "لجمع الجوامع".

استنجادا بما تقرر في فهرس الكتاب المحقق وقفنا على جملة من المعالم، ولمزيد من التوضيح ارتأينا أن نورد نماذج تفسر المراد منها وهي كما يلي:

**المعلم الأول:** العناية بشرح المفردات والتمحيص العلمي للحدود الاصطلاحية الأصولية فالحلولو يقوم بتعريف المصطلح لغة غالبا مع ذكر أقوال العلماء وفيما يلي نورد جملة من النماذج التي توضح صورة هذا المعلم :

1: الضياء اللامع ج 1 ص 98-99.

❖ يقول الحلولو–رحمه الله–: الفقه لغة : قال الأبياري[1] :هو العلم، يقال فقهت الشيء وعلمته بمعنى واحد[2].

و ذكر القرافي[3] عن المازري[4]: أنه الفهم والعلم والطب، والشعر وإنما اختصت بعض هذه الألفاظ ببعض العلوم بسبب العرف[5].

وقال أبو اسحاق الشيرازي[6]: هو في اللغة إدراك الأشياء الخفية واختاره القرافي .

واختار غيره: أنه الفهم مطلقا، لا يفيد كونه في الأشياء الخفية.

---

1: الأبياري: هو علي بن إسماعيل بن علي بن حسن بن عطية الصنهاجي البلكاني اشتهر بأبي الحسن، ولد 557هـ بأبيار أحد أئمة الإسلام المحققين الأعلام وقد وصف بأنه أحد الفضلاء الملازمين للاشتغال والانشغال جامعا للفضائل، مجاب الدعوة، توفي سنة 618هـ. التحقيق والبيان في شرح البرهان ج1 ص 127–139.

2: الأبياري التحقيق والبيان في شرح البرهان تحقيق الد علي بسام الجزائري دار الضياء للنشر والتوزيع الكويت الطبعة الأولى 1434هـ–2013م ج1 ص 262.

3: القرافي: هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن ادريس بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يلين الصنهاجي المصري الإمام العلامة أحد الأعلام المشهورين كان إماما بارعا في الفقه والأصول، أخذ عز الدين بن عبد السلام الشافعي، توفي في جمادى الأخرة عام 684 هـ ودفن بقرافة، له مصنفات عديدة منها: القواعد، التنقيح في أصول الفقه. الديباج المذهب ص 263–237.

4: المازري: محدث من فقهاء المالكية. ولد سنة453هـ، نسبته "لمازر" بجزيرة صقلية، وفاته كانت بالمهدية سنة536هـ. له" المعلم بفوائد مسلم" و"إيضاح المحصول في الأصول. الأعلام ج6 ص277.

5:الإمام القرافي نفائس الأصول في شرح المحصول تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض مكتبة نزار مصطفى الباز الطبعة الأولى 1416هـ–1995م ج 1 ص118.

6:أبو إسحاق الشيرازي: الشيخ، القدوة، الامام، المجتهد، الشافعي نزيل بغداد، ولد سنة 393هـ،توفي 476هـ. له "المهذب"، "التنبيه"، "اللمع في أصول الفقه" وغيرها من التصانيف. سير أعلام النبلاء ج18 ص452–462.

وهو في الاصطلاح ما ذكره المصنف: "والفقه العلم بالأحكام الشرعية العملية، المكتسب من أدلتها التفصيلية"[1]

وتعبيره "بالعلم" هنا يحتمل أن يريد به المعنى الأعم الذي هو حصول المعنى في الذهن الصادق على الظن، لا خصوص العلم، كما فسر به الرهوني[2] كلام ابن الحاجب[3]، ويشهد له ما ذكره ولي الدين[4] عن المصنف: أن المراد بالعلم –هنا– الصناعة كقولهم: "علم النحو" فيندرج الظن.

وجعل القرافي "العلم" في حد "الفقه" على بابه: فقد قال كل حكم شرعي فهو معلوم، لأن كل حكم شرعي ثابت بالإجماع، وكل ما ثبت بالإجماع فهو معلوم، فكل حكم شرعي معلوم[5].

ثم استدل على كل واحدة من المقدمتين.

وخرج بقول المصنف: "العلم بالأحكام"[6]: العلم بالذوات وما في معناها.

وبقوله: "الشرعية": العقلية واللغوية .

وبـ "العملية": العملية كأصول الفقه، وبعض علم الكلام، فإن العقلي منه خرج بالشرعية.

---

1: جمع الجوامع ص 13.

2: الرهوني: الشيخ الإمام الحافظ، الفقيه المتفنن الأصولي المالكي، توفي 773هـ. انفرد بتحقيق مختصر ابن حاجب الأصلي وله عليه شرح مفيد. معلمة المغرب ص4456.

3:ابن الحاجب: فقيه مالكي،برع في الأصول والفروع والعربية وغيرها له عدة مصنفات منها: "المختصر في الأصول" و"منتهى السؤال في الأصول". حسن المحاضرة ج1456.

4: ولي الدين: أحمد ابن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمان بن ابراهيم بن أبي بكر بن ابراهيم أبو زرعة ويعرف كأبيه بابن العراقي ولد في ذي الحجة سنة 762هـ بالقاهرة. أخذ من فقه وأصول العربية كما أخذ أصول الفقه والمعاني والبيان عن الضياء العفيفي القزويني. له مؤلفات عدة منها التحرير لما في الأصول من المعقول والمنقول. الغيث الهامع ص 12–13.

5: لم نتحصل على هذا التعريف في مظان كتاب نفائس الأصول.

6:جمع الجوامع ص 13.

قال ولي الدين وخرج بقوله: "المكتسب": علم الله – تعالى – وما يلفيه في قلوب الأنبياء والملائكة – عليهم السلام – من الأحكام[1].

وخرج بقوله:" من أدلتها التفصيلية" اعتقاد المقلد، فإنه مكتسب من دليل إجمالي وهو: "أنه أفتاه به المجتهد، وكل ما أفتاه به المجتهد فهو حكم لله تعالى في حقه".

ومنهم من قال: إن اعتقاد المقلد غير داخل في الحد حتى يحتاج إلى إخراجه، لأنه ليس علما[2].

❖ أما في تعريف المحكم والمتشابه[3] يقول الحلولو: قال الأبياري: الكلام في المحكم والمتشابه إما أن يرجع إلى أصل وضع اللغة أو إلى بيان[4] المراد من قوله تعالى: **{مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ} سورة آل عِمران الأية7** .

أما اللغة: فالمحكم هو: المتقن.

و المتشابه: هو الذي يشبه بعضه بعضا.

قال الأبياري: والقرآن كله محكم بمعنى الاتقان، والنظم، وحسن الترتيب، وثوب الفصاحة والبلاغة، والارتقاء إلى أقصى درجات الجزالة

ومتشابه من وجه، أي: يشبه بعضه بعضا، ويصدق بعضه بعضا[5]، قال تعالى:**{ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيْهِ اخْتِلَافًا كَثِيْرًا} سورة النساء الآية 82.**

---

1: ولي الدين العراقي الغيث الهامع شرح جمع الجوامع تحقيق محمد تامر حجازي دار الكتب العلمية بيروت– لبنان الطبعة الأولى 1425هـ –2004م ص 28.

2:الضياء اللامع ص135–139.

3: المحكم والمتشابه: المحكم ما استقل بنفسه، والمتشابه ما افتقر إلى غيره مما فيه شبهة منه أو من سواه، فيرد إلى المحكم لأنه الأم التي إذا ردّ إليها الولد علم نفسه. المحصول في أصول الفقه لإبن العربي ص 86.

4: التحقيق والبيان ج2 ص184.

5:المرجع نفسه ص 191.

و أما ما يتعلق بفهم الآية، فيرجع إلى علم التفسير.

ثم ذكر – الأبياري – عن علماء التفسير نحو اثني عشر قولا.

و صرَّح ولي الدين بأن المتشابه المشهور ما ذكر المصنف وهو: بناء على أن الوقف على

اسم الجلالة في قوله تعالى: **{ ومَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ }سورة آل عِمران الآية 7**[1].

لكن قول المصنف: "و قد يطلع عليه بعض أصفيائه "[2] من زيادته.

وهو ان عنى بالبعض جملة من الراسخين فهو اختيار للقول بأن الوقف على **{وَ الرَّاسِخُونَ} سورة آل عِمران الآية 7**، ولكن قوله "ما استأثر الله بعلمه"[3] يؤذن بخلافه[4] .

❖ أما في تعريف الحقيقة

عرفها المصنف : "لفظ مستعمل فيما وضع له ابتداء"[5].

قال الحلولو: قال الغزالي[6]: الحقيقة: لفظ مشترك قد يراد به الذات، فيقال: حقيقة الشيء ونفسه، بمعنى واحد.

وقد يراد به خلاف المجاز، وهو المراد هنا.

وعرفها المصنف بأنها: "اللفظ" إلى آخره .

---

1: الشيخ الحلولو الزليطني المالكي الضياء اللامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق الد عبد الكريم نملة مكتبة الرشد للنشرة والتوزيع المملكة العربية السعودية – الرياض الطبعة الأولى1420هـ–1999م ج 2 ص 150–151.

2: جمع الجوامع ص 25.

3:المصدر نفسه ص 25.

4: الضياء اللامع ج2 ص 152.

5: جمع الجوامع ص 29.

6:الغزالي: حجة الإسلام، وأعجوبة الزمان، برع في الفقه في مدة قريبة ومهر في الكلام والجدل. له مصنفات كثيرة منها: "المنخول"، "جواهر القرآن "، "المستصفى". سير أعلام النبلاء ج19 ص322.

وقال ولي الدين: لو عبر بالقول عن "اللفظ" لكان أولى، لأنه لا يتناول المهمل، فهو جنس أقرب[1].

وفيه نظر، لما تقدم في هذا من الخلاف.

و لأن القول أعم باعتبار تناوله ما في النفس، بخلاف اللفظ.

و خرج ب "المستعمل": المهمل واللفظ قبل الاستعمال، فإنه لا يوصف بأنه حقيقة ولا مجاز.

و قوله: "فيما وضع له" قال ولي الدين: يحتمل أن يكون من تمام الفصل.

و يحتمل أن يكون فصلا مستقلا، لإخراج الوضع الجديد، فإنه ليس من وضع واضع اللغة .

و قوله: "ابتداءً": خرج به المجاز عند القائل بأنه موضوع لكن بوضع ثان.

قال ولي الدين: وإنما عدل المصنف عن قول ابن الحاجب: "أولا"، للخلاف الذي في الأول: هل يستلزم ثانيا؟.

فإن قلنا: يستلزمه: لزم أن الحقيقة تستلزم المجاز ولا قائل به[2].

❖ أما تعريف السبب

عرفه المصنف بقوله: "و السبب: ما يضاف الحكم إليه، للتعلق به، من حيث إنه معرف أو غيره، والشرط يأتي"[3].

قال الحلولو: السبب لغة: ما يتوصل به إلى مقصوده .

وفي الاصطلاح: "ما يضاف الحكم إليه" إلى آخره.

ومعنى إضافة الحكم إليه: أي: نسبته إليه كما يقال: "وجب الحد بالزنا" و"وجب الظهر بالزوال".

---

1: الغيث الهامع ص 169.

2: الضياء اللامع ج 2 ص 227-228

3:جمع الجوامع ص 14.

وقال الغزالي–رحمه الله–: هو مشترك في اصطلاح الفقهاء[1].

وأصل اشتقاقه من الطريق والحبل الذي ينزع به الماء من البئر.

وحدُّه: ما يحصل الشيء عنده لا به، فإن الوصول بالسير، لا بالطريق، ولكن لابد من الطريق، فاستعار الفقهاء لفظ "السبب" من هذا الموضع، وأطلقوه على أربعة أوجه:

**الأول:** وهو أقربها إلى المستعار: منه ما يطلق في مقابلة المباشر، إذ يقال[2]:" إن حافر البئر مع المردي فيه صاحب سبب، والمردي صاحب علة، فإن الهلاك بالتردية، لكن عند وجود البئر، فما يحصل الهلاك عنده لا به يسمى سببا".

و هذا الإطلاق متعارف في مذهبنا والحكم: أن العلة مقدمة، إلا أن يقوى السبب فيقدم، أو يستويان فيعتبران ويجري ذلك في فروع كثيرة: منها " صاحب البئر مع المردي" و"طارد الصيد مع صاحب الحبالة" و"المقدم لإنسان طعام غيره ليأكله".

**الثاني:** . في كلام الغزالي . تسميتهم الرمي سببا للقتل من إنه سبب العلة، وهو على التحقيق علة العلة، ولكن لما حصل الموت لا بالرمي، بل بواسطة السبب أشبه ما لا يحصل الحكم إلا به.

**الثالث:** تسميتهم ذات العلة مع تخلف وصفها سببا، كقولهم "الكفارة تجب باليمين لا بالحنث" فاليمين هو السبب، وملك النصاب هو: سبب الزكاة دون الحول، مع أنه لابد منهما في الوجوب.

و يريدون بهذا السبب: ما تحسن إضافة الحكم إليه، ويقابلون هذا بالمحل والشرط، فيقولون: النصاب: سبب، والحول: شرط.

**الرابع:** تسميتهم الموجب سببا فيكون السبب بمعنى العلة [3].

---

1: الغزالي المستصفى في الأصول ج1 ص 314.

2: المرجع السابق ص 315.

3: الضياء اللامع ج1 ص 204–206.

قال الغزالي: هذا أبعد الوجوه عن وضع اللسان، فإن السبب في الوضع عبارة: عما يحصل الحكم عنده لا به ولكن هذا يحسن في العلل الشرعية، لأنها لا توجب الحكم لذاتها، بل بإيجاب الله تعالى، ونصبه هذه الأشياء علامات، لإظهار الحكم بمشابهته ما يحصل الحكم عنده[1].

فيقول المصنف: "من حيث إنه معرف" أراد به الإطلاق الرابع.

و قوله: "أو غيره" يتناول الثلاثة الأولى[2].

**المعلم الثاني:** ذكر الحلولو جملة من التنبيهات الواردة على شكل بيان لألفاظ، أو بيان مسألة مرتبطة بالمسألة التي ذكرها ونذكر نماذج منها كما يلي:

❖ ذكر الحلولو في مسألة الأحكام التكليفية تنبيه فقال:

متعلق الإيجاب من فعل المكلف: يسمى واجبا.

ومتعلق الندب: مندوبا.

والتحريم: محرما وحراما.

والكراهة: مكروها.

والإباحة: مباحا.

و إنما نبهت عليه، لكثرة الغلط في التعبير والاحكام بمتعلقها من أفعال المكلفين[3].

❖ وفي مسألة الأحكام الوضعية ذكر عدة تنبيهات فقال:

**الأول:** تقسيم الخطاب إلى التكليف والوضع صرح به غير واحد، لكن تسمية الأحكام الخمسة بخطاب التكليف فيه تجوز، لأن التكليف: إلزام ما فيه كلفة، أو طلبه، وعلى كل فلا يشمل الأحكام، وبأنه متجوز به صرح القرافي.

---

1: المستصفى في الأصول ص 313.

2: جمع الجوامع ص 13.

3: الضياء اللامع ج 1 ص 184.

**الثاني:** "الواو" في قول المصنف: "وشرطا ومانعا"[1] إلى آخره للتنويع. ونص ابن مالك على أن "الواو" في التنويع أجود من "أو" .

**الثالث:** قال القرافي: قد يختص الوضع دون التكليف كالزوال.

وقد يجتمعان كالنكاح فإنه مندوب إليه مع أنه سبب الإباحة.

وكذا عقد البياعات ونحوها فإنها مباحة بالنص وهو سبب في إباحة التصرف.

ولا ينفرد التكليف، لأن السبب، والشرط، ونفي المانع لابد منه[2]. [3]

❖ أما في مسألة التكليف والشرط الشرعي قال:

تنبيهات:

**الأول:** احترز المصنف بتقييد الشرط بالشرعي من الشرط العقلي، فإن حصوله شرط في صحة التكليف ككونه غير نائم وهو جار على اختياره في تكليف الغافل والساهي.

**الثاني:** قد صرح الأبياري بالإجماع على تكليف المحدث بالصلاة ونحوه للفهري، لكن قد ذكر في أول كلامه عن أبي هشام أنه لا يخاطب بالصلاة إلا بعد إزالة حدثه. قال: ونسب إلى خرق الإجماع.

فإن قلت: إذا ثبت الإجماع فما وجه القول الذي لمالك في مسألة: من لم يجد ماء ولا ترابا فإنه لا يصلي ولا يقضي. وقد بناه بعض أهل المذهب على أن الطهارة شرط في الوجوب،

---

1: جمع الجوامع ص 14.

2:رجعنا إلى كتاب القرافي شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول اعتناء مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع طبعة جديدة منقحة ومصححة 1424هـ-2004م ص 80-82 ولم نجد هذا الكلام ربما لتصرف الحلولو فيه.

3: الضياء اللامع ج 1ص 188-189.

وذلك مخالف للإجماع وكذلك القول بتقدير الطهر في حق ذوي الأعذار كالحائض إذا طهرت[1].

قال: . الحلولو . قلت: أما **الأول:** فالجواب عنه تسليم إجرائه على ما ذكر، ويتقيد محل الإجماع بغير العاجز اعتبارا بالحائض فإنه لا موجب لسقوط الصلاة عنها إلا العجز عن الطهارة كما أشار إليه بعض شيوخ المذهب.

و أما **الثانية** . وهي مسألة التقدير لذوي الأعذار . فقد يقال: إن العذر موجب لسقوط التكليف مستصحب إلى آخر زمن حصول الشرط وإن لم يحصل بالفعل، وقال الشيخ ابن عبد السلام: الكلام . هنا . إنما هو راجع إلى الطهارة هل هي شرط في الادراك أم لا؟.

**الثالث:** ذهب غير واحد من الأصوليين في مسألة تكليف الكفار بالفروع أن ثمرة الخلاف إنما تظهر في الدار الآخرة وهو : أنهم هل يعاقبون على الكفر . فقط . أو عليه وعلى ترك الصلاة ونحوها من الفروع؟.

وصرح غير واحد من شيوخ المذهب كابن رشد، وابن بشير وغيرهم بإجراء الخلاف في بعض المسائل الفرعية على الخلاف في هذا الأصل كمسألة عدة الحرة الكتابية من وفاة زوجها المسلم وهو كثير[2].

**المعلم الثالث:** كثرة النقل للمسائل الفقهية وخاصة من المذهب المالكي من أمثلة ذلك نجد:

❖ وقول المصنف: "ووجوب اتمام الحج"[3] إلى آخره: جواب عن سؤال مقدر تقديره: فإن قلتم: إن نفل الحج يجب بالشروع. فقال: إنما كان كذلك، لاستواء، فرضه ونفله في مقارنة النية للإحرام، ووجوب الكفارة والجزاء.

---

1: المرجع السابق ص 374-376.

2: الضياء اللامع ج 1 ص 374-376.

3: جمع الجوامع ص 14.

بخلاف الصوم . مثلا – فإنه لا كفارة في تعمد الإفطار في نفله، ويصح عقد النية فيه عندهم بالنهار.

وقال بعضهم: لا يحتاج لاستثناء الحج، لأنه لا يكون من المستطيع تطوع قط، بل هو في حق من لم يحج فرض عين، وفي حق من حج فرض كفاية.

وحكاه الشيخ خليل في كتاب "الجهاد" عن مذهبنا . أي المذهب المالكي[1].

❖ قال الحلولو: اختلف الفقهاء في مسائل تتعلق بالقضاء لترددهم في أن التكليف سقط لفقدان السبب أو لتخلف الشرط: من ذلك اختلافهم في قضاء المجنون الصوم، فقال بعضهم يقضي كما تقضي الحائض وهو المشهور عند مذهب مالك.

و قال بعضهم : لا يقضي اعتبارا بالصبي[2]..

و قيل بالفرق بين أن يبلغ مجنونا أو فائقا، والفرق بين أن تقل سنوات طباقه أولا.

قال الأبياري[3]: الأول أشهر، لأن الطباقة، وشهود الشهر موجود في حقه. فكان امتناع التكليف لفوات شرطه الذي هو الفعل.

حالة المريض والمسافر إذا لم تجب عليهما تضيقا ونعني: إذا كان الصوم يضر بالمريض ولا يهلكه فقد أبيح له الفطر، ولا يتحتم عليه فهو كالمسافر.

و الصحيح: إن تسمية القضاء في حقهما مجاز، لثبوت التخيير، أما الذي يخشى الهلاك إذا صام فلا يحل له الصوم فإن صام وسلم فقد عصى وهل يكون مؤديا للواجب؟ فيه نظر:

ذهب بعضهم إلى أنه لا يجزيه بمثابة صوم يوم النحر.

---

1: الضياء اللامع ج1 ص 201–202.

2: المرجع السابق ص 238–240.

3: التحقيق والبيان ج1 ص 736–739.

قال الأبياري: والصحيح عندنا: الفرق في القضاء ببطلان صوم يوم النحر، وصحة صوم المريض هو بمنزلة الصلاة في المغصوبة [1].

❖ ذكر أيضا الحلولو في الاشتقاق مسألة فقهية حيث يقول: وأحسب أني رأيت في المذهب مسألة فقهية يمكن جريها على الخلاف في هذه المسألة، وهي من رمى زوجته المطلقة: هل يلاعن أو لا؟. فيه خلاف ولابن المواز تفريق يرجع إلى ما ذكر الآمدي، وهو: أنه إن كانت تزوجت غيره لم يلاعن، وإلا: لاعن، وكأنه رأي أن زواجها للثاني مانع من صادقية كونها زوجة للأول.[2]

**المعلم الرابع:** النقد والاعراض، حيث قام الشيخ الحلولو –رحمه الله– بالنقد والاعراض على المصنف في بعض المسائل كما ذكر نقد العلماء له ونذكر منها الآتي:

❖ لقد أورد الحلولو–رحمه الله– في شرحه لافتتاحية ابن السبكي –رحمه الله– اعتراضا لولي الدين الذي قال: تنبيهات ذكرها ولي الدين –رحمه الله–:

**الأول:** كان حق المصنف قران الصلاة بالتسليم، اتباعا لما في التنزيل.

**الثاني:** قدم الآل على الصحابة مع أن في الصحابة من هو أفضل للأمر بالصلاة على الآل.

**الثالث:** لو أضاف الآل إلى الظاهر: لكان أولى، ليخرج من خلاف من منع إضافته إلى الضمير.

**الرابع:** لم يشرح المصنف من "المنهاج" إلا من قوله: " وجوب الشيء مطلقا" وما قبل ذلك من كلام والده فيكون على ما ذكره من باب اطلاق الكل على البعض، لكونه الأكثر تغليبا له[3].

❖ نجد الحلولو في تعريف السبب يرد قولا ويعترض على آخر بقوله:

---

1: الضياء اللامع ج1 ص 238–240.

2: الضياء اللامع ج2 ص 195.

3:الضياء اللامع ج 1 ص 124–125.

و تفسير ولي الدين هنا لكلام المصنف ساقط. غير أنه لم يذكر تفسير ولي الدين لكلام ابن السبكي حتى نعرف سبب سقوطه.

أيضا اعتراضه على تعريف المصنف للسبب حين قال: "و السبب ما يضاف الحكم إليه للتعلق به من حيث إنه معرف للحكم أو غيره، والشرط يأتي" [1].قال الحلولو: لا يجوز التعبير ب "أو" في التعريفات، لأنها قاهرة في الشك.

❖ في تعريف المانع نجد الحلولو يرد على المصنف بعدة أقوال له ولغيره من الفقهاء:

قوله: جعل المصنف هنا الأبوة وصفا وجوديا مع أنه أمر إضافي وهو مناقض كما قال في القياس غير أن الإضافي عدمي، لكن قال المحلي: قلنا كونه أمرا وجوديا هو مذهب الفقهاء.

ظاهر كلام الشافعية: أن الأبوة مانعة من القصاص مطلقا، لقولهم: إنه كان سببا في إيجاده فلا يكون الابن سببا في إعدامه وهو مقتضى قول أشهب: أنه لا يقتص منه مطلقا... [2]

1: جمع الجوامع ص 14.

2: الضياء اللامع ج1 ص 207–211.

## المبحث الثاني: حاشية البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع لليوسي

**المطلب الأول:** ترجمة العلامة اليوسي.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**الفرع الثاني:** النشأة.

**الفرع الثالث:** شيوخ اليوسي وتلاميذه.

**الفرع الرابع:** مؤلفات اليوسي.

**الفرع الخامس:** وفاة اليوسي.

**المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه.

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها.

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية.

**المطلب الثالث:** معالم خدمة اليوسي لكتاب "جمع الجوامع".

**المبحث الثاني: حاشية البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع للعلامة اليوسي.**

في هذا المبحث سنقوم بإذن الله تعالى بدراسة حاشية العلامة الحسن بن مسعود اليوسي المسماة "البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع"، حيث يتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب خصصنا الأول لترجمة العلامة اليوسي–رحمه الله– ، في حين أن المطلب الثاني يتمثل في دراسة للحاشية، والمطلب الأخير يحوي معالم خدمة العلامة لكتاب "جمع الجوامع".

**المطلب الأول:** ترجمة العلامة الحسن اليوسي.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**اسمه:** عرف العلامة اليوسي–رحمه الله– باسمه في كتابه "المحاضرات"[1] بقوله: { أنا الحسن بن المسعود ابن محمد بن علي بن يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن محمد بن أحمد ابن علي بن عمرو بن يحي ابن يوسف }.

وهو ما ذكره كل من ترجم له كعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين[2]، وعبد الكبير الكتاني في فهرس الفهارس والأثبات[3] وغيرهم من كتب التراجم.

**نسبه:** اليوسي المراكشي {نور الدين، أبو علي} نسبة لآيت يوسي من قبائل البربر[4]، البوحديوي من آيت بو حدوا[5]، كما أنه ينتمي إلى قبيلة آيت يوسي التي تندرج تحت لواء[6]. اتحادية آيت يدراسن الصنهاجية النازحة من أعالي ملوية إلى شمال غربي الأطلسي

---

1 الحسن اليوسي المحاضرات في الأدب واللغة تحقيق وشرح محمد حجي وأحمد الشرقاوي إقبال دار الغرب الإسلامي بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1982م . الطبعة الثانية 2006م ج 1 ص 30.

2: معجم المؤلفين ج 1 ص 593.

3: عبد الحي الكتاني فهرس الفهارس والأثبات اعتناء الد إحسان عباس دار الغرب الإسلامي بيروت – لبنان الطبعة الثانية 1402هـ . 1982م ج 2 ص 1154.

4: معجم المؤلفين ج1 ص 593

5: فهرس الفهارس والأثبات ج2 ص1155..

6:معلمة المغرب ص7692.

المتوسط[1]. كما ذكر اليوسي نسبته باليوسي بقوله: "أما اليوسي فأصله اليوسفي كما مرَّ من أن يوسف هو أبو القبيلة، وهم يسقطون الفاء في لغتهم "[2].

**مولده:** ولد حوالي سنة 1040هـ . 1631م في أسرة فقيرة وأمية، لكنها دينة، بإحدى قرى السفح الشمالي للأطلس الكبير الشرقي[3] .

**الفرع الثاني:** نشأة اليوسي.

ذكر العلامة اليوسي–رحمه الله– في فهرسه فقال: " كنت في صغري نفروا عن التعليم، فكنت أتنكب المكتب وأكمن في طريق الصبية حتى إذا خرجوا من المكتب جئت معهم إلى أهلي كأني قد قرأت معهم، وسبب ذلك أني كنت شديد الحياء في صغري حتى كان الحياء يمنعني من ضروريات نفسي لأنه ألقي في وهمي أن من دخل المكتب كيف يتأتى له أن يخرج في قضاء حاجة الإنسان وكيف يمكنه أن يذكر ذلك ويشاور عليه المؤدب، فلم يمكني إلا الهروب، فمكثت على ذلك مدة، ثم توفيت والدتي، فتنكرت علي الأرض وأهلها ... وكان ذلك سببا للفتح، فألقى الله في قلبي قبول التعلم "[4].

أي أن ذلك المصاب كان سببا في زوال نفوره من التعلم. ومن الغريب أن يستأذن اليوسي –رحمه الله– والده في الرحلة والتغرب في سبيل الطلب، وهو طفل يافع، وبعد أن أذن له، بدأ رحلته، حيث غادر مسقط رأسه، صحبة مؤدبه متوجها إلى تافيلالت (بلاد القبلة). وهناك ختم القرآن الكريم. وحضر بعض الدروس في مبادئ اللغة والنحو والفقه والتوحيد، قبل أن يرجع رفقة معلمه، أبي اسحاق الحداد، إلى بلدته حيث واصل مشواره العلمي. ولم ينفرط

---

1:المرجع السابق ص7692.

2: المحاضرات في الأدب واللغة ج 1 ص 5.

3: معلمة المغرب ص 7692.

4: الحسن اليوسي فهرسة اليوسي تحقيق زكريا الخثيري بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة جامعة محمد الخامس الرباط سنة 2004م اشراف الأستاذ جعفر بالحاج السلمي ص 50.

العقد الثاني من عمره حتى انطلق، على عادة معاصريه من أهل الطلب، ليخوض غمار الرحلة، ويطوف على أهم المراكز العلمية في كل من سوس ومراكش ودكالة ودرعة وتافيلالت والأطلس المتوسط. فتتلمذ في رحلته تلك على يد كبار المشايخ وجهابذة عصره، وقد مكنته رحلته وأخذه عن هؤلاء العلماء من لفت أنظار بعض الساسة إليه وهو في تلك السن المبكرة، فسند إليه أمير سوس بودميعة أثناء رحلته الثانية إلى تلك الجهة كرسي الأستاذية في تارودانت، وهو لم يتجاوز العشرين بعد. ثم انتقل إلى درعة حيث كانت الزاوية الناصرية بتامكروت في طور نشأتها. فأخذ عن شيخها بعض العلوم التي كان قد بدأ النهل منها، فأطال المكوث بها إلى أن بلغ أعوام الستين ثم ارتحل إلى الزاوية الدلائية حيث جمع بين الطلب والأستاذية هناك قضى أزهى فترات عمره وأخذ بها عن فطاحل العلماء.

هكذا أثمرت حياة الطلب الحافلة لدى اليوسي ثقافة موسوعية عكست ما كانت عليه المؤسسات التعليمية المنبثة في الزوايا التي تلقنه في ذلك الزمن.[1]

**الفرع الثالث:** شيوخ اليوسي وتلاميذه.

**أولا: شيوخه:** من أبرز الشيوخ الذين لازمهم وأخذ عنهم العلامة الحسن اليوسي –رحمه الله– نذكر:

**إبراهيم بن يوسف الحداد اليوسفي:** هو أبو اسحاق ابراهيم بن يوسف الحداد اليوسفي رحمه الله، كان تاليا لكتاب الله متعففا عن محارمه محافظا على دينه حسن العشرة، دخل على يده اليوسي المكتب، وقد أفاده فوائد متعددة من الحفائظ وغيرها. قال اليوسي: " ومن أحسن ما استفدت على يده أن كان عنده مجموع فيه ( المورد العذب) للجوزي، وبحر الدموع له . فكنت آخذه أنظر فيه فأطالع حكايات من فيه .."[2].

1: معلمة المغرب ص 7693.

2: فهرسة اليوسي ص 50–52.

**عبد العزيز الرسموكي البرجي:** هو أبي بكر بن أحمد بن يعقوب –رحمه الله– ونسبته إلى قرية البرج برسموكة وقد وصف بالعلامة الكبير وبالتفنن في التأليف والتدريس والتخريج والافتاء والفروسية وبالأدب واللغة والتصريف. أخذ عن الشيخ ابن يعقوب الشهير جد الأسر الأدوزية وعالم سوس، وشهد له تلميذه الحسن اليوسي بالنجدة والقوة والحزم والخط الرائق والكتابة والطرق النافعة في تدريس التصريف. هو الذي حرك همة اليوسي لإعادة تدريس الألفية في النحو طلبا للبراعة. له مؤلفات عديدة منها:

- ❖ كافية النهوض في صناعة العروض.
- ❖ شرح الخزرجية.
- ❖ تذييل صالح اللخمي في تجزئة أشطار العروض وشرحه.
- ❖ حاشية على كتاب الجوهري.[1]

**السكتاني عيسى بن عبد الرحمان**–رحمه الله–: الركراكي النسب، السكتاني المولد، الروداني النشأة، المراكشي الدار، أبو مهدي أحد الأعلام المحققين، شيخ المعقول والمنقول المفتي، قاضي القضاة بمراكش. أجمع سائر من ترجموه على علو كعبه في فنون العلم، ونوهوا باستقامته وسمو همته، ومحبته لأهل الصلاح. ولد بقبيلة سكتانة السوسية، ومنها انتقل إلى مدينة تارودانت فقرأ بها ثم انتقل إلى مراكش فأخذ عن بعض كبار علمائها، وبعد مرحلة الطلب استقر بتارودانت فتصدر بها للقضاء والتدريس وهناك أخذ عنه الحسن اليوسي وغيره. توفي عيسى السكتاني حسب تلميذه اليوسي عام1062هـ . 1652م مخلفا مصنفات لا تزال كلها مخطوطة نذكر منها:

- ❖ حاشية على شرح أم البراهين.
- ❖ كتاب في النوازل.

---

1: معلمة المغرب ص 4342–4343.

❖ الأجوبة الفقهية[1] .

**محمد بن محمد الفيلالي الكولميمي التاجموعتي** –رحمه الله–: عالم فاضل، شيخ النحاة والقراء بتافيلالت، هو من جملة من قرأ على الشيخ عبد القادر الفاسي وسمع عليه صحيح البخاري وغيره. قرأ عليه الحسن اليوسي معظم ألفية ابن مالك، وقواعد تجويد القرآن الكريم، وأقرأ بتحقيقه في مهمات المحو والتلاوة. قتل غدرا بملوية مع جماعة من الشرفاء وغيرهم، وتختلف الروايات في تاريخ وفاته بين 1083هـ و1088هـ[2].

**ثانيا: تلاميذه:** لقد ساهم اليوسي في اعداد جيل من العلماء الأجلاء الذين حملوا راية العرفان من بعده كامتداد طبيعي للمدرسة الإسلامية في ربوع المغرب المعطاء ونذكر من أبرز تلاميذه :

**محمد المسناوي بن أحمد بن محمد المسناوي بن محمد بن أبي بكر، الدلائي**–رحمه الله–: ولد عام 1072هـ . 1662/61م خرج به والده إلى فاس وهو ابن سبع سنين، فدرس بها على علماء قومه المغربيين وغيرهم من القادريين والفاسيين، كما أخذ عن الامام الحسن اليوسي وعبد الملك التجموعتي إلى أن تخرج عالما مشاركا بارعا وقد أعطي ملكة التدريس والفتيا، وسلم له أعيان عصره مرتبتهما العليا، ولم يزل منذ بلغ ذلك مقصودا للمشكلات، ومعتمدا في النوازل والمعضلات، تتلمذ له جميع أهل عصره، وانفرد برآسة العلم في وقته ومصره. توفي بفاس يوم السبت 16شوال1136 . 8 جويلية 1724م، مخلفا وراءه عددا من الكتب غاية في التحقيق والتدقيق نذكر منها[3]:

❖ صرف الهمة إلى تحقيق معنى الذمة.

❖ القول الكاشف عن أحكام الاستنابة في الوظائف.

---

1: المرجع نفسه ص 5020.

2: معلمة المغرب ص 1992.

3: المرجع نفسه ص 4073–4074.

- ❖ كتاب نصرة القبض والرد على من أنكر مشروعيته في صلاتي النفل والفرض.
- ❖ رسالة في كتب الحديث التي تجوز الرواية منها.
- ❖ ديوان شعر في المديح النبوي والإشادة بآل البيت.
- ❖ تعليق على قاموس المحيط.[1]

**أحمد بن محمد بن محمد بن يعقوب، الولالي:** ينتسب إلى قبيلة بني ولال بأعالي ملوية، نشأ في قريته المسماة "تطنتسلت"، "عين العروسة"، ابتدأ بحفظ القرآن الكريم ثم انتقل إلى حفظ المتون المشهورة. وكان ذلك على يدي أبيه الذي كان هو فقيه القرية وإمامها. ثم شاءت الأقدار أن يلتحق بأهم مركز علمي آنذاك وهو الزاوية الدلائية حيث أخذ بها عن جماعة من المشايخ، فانفتحت بصيرته على علوم شتى مثل الفقه والأصلين والبيان والمنطق والتوقيت والعروض والحساب وغيرهما. أخذ عن الحسن اليوسي الذي كان عمدته في الأخذ إذ به تأثر أسلوبا وفكرا. أوكلت إليه مهمة التدريس بمسجد القصر بمدينة مكناس فنال من تشجيع السلطان وارتبط به، اشتغل بتدريس عدد من المواد إلا أن علم الكلام والمنطق كانا من العلوم التي اشتهر بها تدريسا وتأليفا. تخرج على يده عدد من التلاميذ كان الأمير المولى محمد العالم أشهرهم. توفي سنة 1128هـ . 1717م مخلفا وراءه مؤلفات وصفت بالغزارة والجودة والتنوع فكان أغلبها شروح وحواش[2].

**العربي بن الطيب بن محمد القادري الحسني:** ولد في 6 رجب1056هـ . 1646م، عالم علامة، ضابط للعلوم سيما التاريخ والأنساب والفقه والحديث، مرجوع إليه في كلها، ثقة متفنن، مع الزهد والورع ولزوم الذكر والعبادة والخلوة . قرأ النحو والحديث والبيان والمنطق والكلام والأصول، فبرع في الحديث والعربية، أخذ عن مشايخ أهل فاس منهم الشيخ عبد

---

1: معلمة المغرب ص 4073-4074.

2:المرجع نفسه ص 7613-7614.

القادر الفاسي والحسن اليوسي وغيرهم . نزل به مرض في آخر عمره فدام به نحو أربع سنين إلى أن توفي آخر شهر ذي الحجة عام 1106هـ تاركا وراءه عدة مؤلفات نذكر منها:

❖ كتاب الطرفة في اختصار التحفة. صاحب التأليف المنسوب لابن عيشون الشراط في صالحي فاس وذلك أن القادري لما أتم التأليف المذكور طلب من ابن عيشون أن ينسخه له ثم سافر إلى الحج، وبعد عودته شغله المرض. وبعد مدة أخبره الفقهاء أن ابن عيشون نسب التأليف المذكور لنفسه وذلك بأن حذف منه وزاد نسبته لنفسه وترجم لوالده[1] .

**الفرع الرابع:** مؤلفاته.

خلف الحسن اليوسي تراثا علميا متنوعا يناهز أربعين عنوانا، عدا عن الرسائل التي تجل عن الحصر، فقد صنف في الكثير من الفنون أهمها الأدب والتفسير والقراءات، والتصوف، والتوحيد، والفقه والأصول، والكلام والمنطق. وأهم مصنفاته وأشهرها نذكر:

❖ الديوان.

❖ القصيدة الدالية وشرحها.

❖ و زهر الأكم في الأمثال والحكم.

❖ المحاضرات في الأدب واللغة.

❖ القانون.

❖ فهرسة اليوسي.

❖ مشرب العام والخاص من كلمة الاخلاص.

❖ القول الفصل في الفرق بين الخاصة والفصل.

فضلا عن رسائله الكثيرة والتي جاءت مرآة صقيلة عكست روحه المشبعة بالحرية [2].

والعفوية والإخلاص والصراحة، أشهرها :

---

1: معلمة المغرب ص 6573.

2: المرجع نفسه ص 7695.

❖ الرسالة الكبرى، التي رد فيها على السلطان المولى اسماعيل الذي عاب عليه انعزاله.

❖ الرسالة الصغرى، أو براءة اليوسي التي تجرأ فيها على انتقاد سياسة المخزن الاسماعيلي، ولا سيما فيما يتعلق بالجباية والجهاد والعدل.

❖ رسالة في طائفة العكاكزة، سفه فيها أحلام أتباع تلك الطائفة الضالة، وشدد في النكير عليهم، وحرض المخزن على الضرب على أيديهم[1].

❖ الكوكب الساطع في شرح جمع الجوامع، في الأصول، لم يتمه قال الزركلي: قال صاحب الصفوة: "لو كمل هذا الشرح لأغنى عن جميع الشروح"[2]

**الفرع الخامس:** وفاته.

توفي ليلة الاثنين 23 ذي الحجة 1102هـ . 1691 م كما ذكر في معلمة المغرب[3]، وفي نشر المثاني ذكر أنه توفي عقب قفوله من الحج يوم الاثنين 15 ذي الحجة 1102. ودفن بإزاء داره بموضع يعرف بقرية "تمزيزيت" بقرب قرية صفرو على أقل من مرحلة من فاس. ونقل بعد نحو عشرين سنة إلى موضع آخر هناك فوجد كما دفن على ما حكي.[4]

**المطلب الثاني** : التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه.

لا شك في أن حاشية "البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع" هي للعلامة اليوسي حيث تبين لنا ذلك من خلال:

1. كل من ترجم له ذكر بأن له حاشية على جمع الجوامع نذكر منهم:

---

1: معلمة المغرب ص 7695.

2:محمد مظهر بقا معجم الأصوليين ج2 ص 59.

3: معلمة المغرب ص 7695.

4: نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني ج3 ص 48-49.

❖ محمد مظهر بقا في معجم الأصوليين[1] "...منها الكوكب الساطع في شرح جمع الجوامع في الأصول لم يتمه...".

❖ الزركلي في الأعلام[2] " .. وله الكوكب الساطع في شرح جمع الجوامع للسبكي لم يكمله، قال صاحب الصفوة: لو كمل هذا الشرح لأغنى عن جميع الشروح."

❖ ذكرت محققة رسائل اليوسي فاطمة خليل القبلي نسبة الحاشية لليوسي في موضعين الأول في ثقافته حيث قالت: " جمع الجوامع في الأصول لتاج الدين السبكي، وسوف يدرسه اليوسي بدوره في الزاوية ويؤلف حاشية عليه ".

الموضع الثاني في مؤلفاته[3] حيث قالت: " الكوكب الساطع بشرح جمع الجوامع لتاج الدين السبكي، غير كامل ".

2. اتفق كل من ترجم للعلامة اليوسي على تسمية الكتاب ب "الكوكب الساطع بشرح جمع الجوامع" غير أنه ذكر في مقدمة حاشيته اسما مغايرا للكتاب وذلك بقوله:" .

وسميته "البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع" والله تعالى أسأل أن يجعله سببا يقربني إليه، ويزلفني لديه، وينفع به المسترشدين آمين."[4]

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها.

اعتمدنا في دراستنا لهذه الحاشية، حاشية محققة وهي : البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه للأمام الفقيه الأصولي النظار أبي المواهب الحسن بن مسعود اليوسي المتوفى سنة1102هـ تقديم وفهرسة وتحقيق حميد حماني اليوسي دكتور الدولة في

---

1: محمد مظهر بقا معجم الأصوليين ج2 ص 59.

2: الأعلام ج 2 ص 223.

3: رسائل أبي علي الحسن بن مسعود اليوسي ص53-57.

4: البدور اللوامع ج 1 ص 96.

العلوم الاسلامية والحديث مجاز في العلوم القانونية، وقد وقفنا في بحثنا هذا على الطبعة الأولى 2002م.

والذي اعتمد بدوره في تحقيق الحاشية على نسختين خطيتين تتمثلان فيما يلي:

**النسخة الأولى:** مكتبة الأستاذ أحمد بن سودة

جاءت هذه النسخة ضمن مجموع رقمه:247، ويتضمن المخطوطات التالية:

- ❖ شرح لطيف يتعلق بقصيدة زهير بانت سعاد.
- ❖ رسالة "جواب الكتاب" أو الرسالة الكبرى لليوسي إلى المولى إسماعيل.
- ❖ البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع، ويبتدأ من الصفحة 121التي استهلها الناسخ بقوله :"بسم الله الرحمان الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما. الحمد لله الذي أحكم أصول الشريعة بكتابه المبين، وشيد معالمها بسنة نبيه الأمين، وأيد قواعدها بإجماع المؤمنين .." وينتهي عند الصفحة 612، التي جاء في آخرها: كقولك عندي زيد مقيما والاستعمال في نحو مررت فإذا زيد قائم بخلاف ذلك انتهى.

هذا ما وجد من شرح جمع الجوامع للشيخ الامام قدوة المحققين وخاتمتهم العارف بالله أبي المعالي سيدي الحسن بن مسعود اليوسي سقى الله ثراه ونفع به المسلمين آمين

و الله أسأل أن ينفع بهذا الشرح جميع من سعى في تحصيله، وأن يمن على المسلمين من يسعى في تكميله".

- ❖ مبدأ حاشية يوسف بن مصطفى الصاوي على ألفاظ المحلي .
- ❖ مبدأ الطرنباطي على خطبة الألفية.
- ❖ مبدأ اختصار العبادي.
- ❖ حاشية مبتورة هي؟
- ❖ بعض من حاشية الكمال.

❖ منظومة[1]

بلغ عدد أوراق هذه النسخة 246، أي 512 لوحة. أي بمقدار 26 سطرا في كل لوحة من أول الكتاب إلى منتهاه، وعدد كلمات كل سطر يتراوح ما بين 14 و17 كلمة. كتبت رؤوس المسائل باللونين الأحمر والأزرق، صفحات المخطوطة متصلة بطريقة التعقيبة كما جرت بذلك عادة النساخ في أن يذيلوا آخر الصفحة المفروغ من كتابتها بأول كلمة في الصفحة الموالية.

خط النسخة مغربي متوسط مقروء، ويبدو أن النسخة كتبت من قبل أكثر من ناسخ لاختلاف خطوطها بين الغليظ نسبيا والرقيق. ولا تحمل اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ.

وهي خالية من كتابة كل حرف "ص" في مستهل جزء المتن المشروح، وحرف "ش" عند نهايته إيذانا بالشروع في إيراد شرح الشارح. والسبب في ذلك يعود إلى طبيعة شرح الإمام اليوسي كما سبق ورأينا في منهجه.

كما أن الناسخ يترك أحيانا بعض البياض كما تبين لنا في عدة مواضع، ولا يضيرها ذلك في شيء ما دامت قليلة الأخطاء، وناسخوها يبدوا أنهم على مستوى جيد من اللغة والعلوم، وهي خالية من الطرر والحواشي إلا فيما ندر من الاستدراكات على الكلمات الساقطة.

و لذلك اعتمدتها أصلا ورمزت لها بحرف "أ".

**النسخة الثانية:** نسخة مكتبة الزاوية الناصرية (تمكروت)

نسخة خزانة دار الكتب الناصرية عبارة عن مخطوط مستقل رقمه الترتيبي: 2801، أوراقه من الحجم الكبير، يحمل رقم: 2525، مبتورة الأول بمقدار 17 صفحة أي بما يقابل 34 صفحة من نسخة بنسودة.

1: المرجع السابق صفحة 84-85.

بداية المخطوطة من قول اليوسي: "تطورات الأحكام المذكورة لصدق العلم على التصور والتصديق، لأن الفقه إنما هو التصديقات لا التصورات"، أما نهايتها فعند قوله:" كقولك عندي زيد مقيما والاستعمال في نحو مررت فإذا زيد قائم بخلاف ذلك. انتهى ما وجد من شرح جمع الجوامع للشيخ العلامة سيدي الحسن بن مسعود اليوسي أسعدنا الله بلقائه يوم القيامة"[1].

بلغت من حيث عدد أوراقها 113 أي :225 لوحة، بمعدل 33سطرا في كل لوحة، يتراوح عدد كلمات كل سطر ما بين 17 و22 كلمة[2].

صفحات المخطوطة متصلة بطريقة التعقيبة كنظيرتها السابقة. وخطها مغربي متوسط، لكن ناسخها فيما يبدو بضاعته في العربية مزجاة لكثرة ما شاب النسخة من تصحيف وتحريف وأخطاء لغوية، جاء في آخرها: " انتهى هذا ما وجد من شرح جمع الجوامع للشيخ العلامة سيدي الحسن بن مسعود اليوسي أسعدنا الله بلقائه يوم القيامة، وكتب عبيد ربه المذنب الخاطئ الضعيف محمد بن محمد المعيه الشريف التلمساني لطف الله به بمنه وكرمه آمين".

و النسخة خالية من كتابة كل من حرف "ص" في مستهل جزء المتن المشروح، وحرف "ش" عند نهايته إيذانا بالشروع في إيراد شرح الشارح.

لا تحمل تمليكا وعليها طابع الخزانة تتخلل صفحاتها بعض الطرر المتعلقة بوضع عناوين أفكار وتقريرات اليوسي على متن جمع الجوامع، كما أنها خالية من تاريخ النسخ.

وقد رمزت لها بحرف "ب".

ولجبر هذا النقص الذي اعترى بداية المخطوط، وتوفير أسباب عقد المقارنة الصحيحة بينها وبين نسخة بنسودة، فإني استعضت عن جزئها المبتور بالنموذج الذي اقتبسه الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري من نسخة الحسن الزهراوي التي كانت في حوزته كما يفيد قوله:

---

1: البور اللوامع ج 1 ص 84-85.

2: البدور اللوامع ج 1 ص 84-85.

" ... إلا أن النسخة التي بين أيدينا مبتورة الآخر لا تزيد في الشرح على قول الامام السبكي "و الأصح أن المباح ليس بجنس للواجب" وعدد صفحاتها 188. والكتاب نادر لا نعرف له إلا نسخة واحدة وجدناها في الخزائن الخاصة" وقد رمزت لها بحرف "ج".[1]

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية.

اتسم كتاب البدور اللوامع بمجموعة من المزايا التي جعلت منه كتابا قيما، في جانب بعض المآخذ البسيطة التي تبدت من خلال قراءته. ويمكن التمثيل لها بما يلي:

1. يمثل البدور اللوامع نموذجا لشرح مستفيض لأحد أعلام المذهب المالكي على كتاب لأحد علماء الشافعية، وذلك في اطار رؤية تنشد الكمال والانفتاح على المذاهب الفقهية السنية تغني الفقه المقارن.

2. يطغى على اليوسي الطابع العلمي الصرف في مجال الفقه والأصول والعقائد والمنطق، ومن ثم جاء قاموسه اللغوي طافحا بالمصطلحات العلمية الوثيقة الاتصال بهذه المجالات، والتي عمل على بسط القول في تنبيهاتها.

3. تميز الكتاب بجمالية التنظيم وحسن التنسيق من حيث إخضاع فقراته لترتيب فني رائق ومدروس وفق خطة محكمة تمثلت في: إيراد كلام المصنف ابن السبكي، تقرير اليوسي لكلامه حرفيا دون أسقط أو تجاوز كلمة، ثم تذييل كل ذلك بعقد تنبيهات لمعاودة التوسع والاستقصاء والاستيعاب.

4. يعمد اليوسي عند التعرض للمسائل اللغوية إلى التحري في النقل الصحيح عن أئمة اللغة والبلاغة والنحو كالجوهري وابن جني وأبي علي القالي، وتعزيز رأيه بما ورد من شواهد في عيون الشعر العربي.

---

1: المرجع نفسه ص 56-87.

5. اطلع اليوسي على شروح من سبقوه واستفاد منها كثيرا، وحاول اجتناب النقائص التي شابتها، من أمثال شروح: الجلال المحلي، وولي الدين العراقي، والبدر الزركشي الذي نقل عنه كثيرا وانتقده أيضا غير مسلم لكلامه على إطلاقه، مع نسبة كلامه تصريحا أو تلويحا كقوله: قال الشارح[1].

6. في تناول اليوسي –رحمه الله– للمسائل والقضايا المهمة، لا يكتفي فيها بالشرح اليسير، بل يعالجها بما فيه الكفاية إما في حينه، أو بالوعد بالتوسع فيها للمناسبة القائمة بينها وبين شبيهاتها في موضع آخر، بقوله: " وفيه كلام سيأتي"، "و سنزيد هذا بحثنا إن شاء الله".

7. عدم افصاح اليوسي–رحمه الله– أحيانا عن الأعلام المعترض على كلامهم، أو المعترضين على المصنف، مما يحول بين الباحث والوقوف على الأقوال في أصولها على وجه المقارنة كما يتضح من قوله : "اعترض على المصنف" "وذكر بعضهم".[2]

**المطلب الثالث:** معالم خدمة اليوسي لكتاب "جمع الجوامع".

لقد عمل الحسن اليوسي–رحمه الله– جاهدا في خدمة كتاب جمع الجوامع وفق خطة محكمة ومنضبطة وقد عني بإيراد نص المصنف "ابن السبكي" حرفيا، دون اسقاط أو تجاوز كلمة. ثم تذييل كل ذلك بعقد تنبيهات لمعاودة التوسيع والقيام بتحقيقات على مسائل متعددة، كما عارض وانتقد بعض الأحيان أئمة الأصول بما يراه موجودا من أقوالهم . هذا ما سنذكره على شكل معالم:

**المعلم الأول:** التنبيهات التي أضافها الحسن اليوسي لأجل التوسع وبيان عديد من المسائل واستيعابها. ونذكر منها ما يلي :

- ❖ تقرير أدلة الخلاف بين مذهب أهل السنة والمعتزلة في حكم الأفعال قبل ورود الشرع

1:المرجع السابق صفحة 80–81.

2:البدور اللوامع ج1 ص 80–81.

نجد العلامة اليوسي يورد تنبيهات في مسألة لا حكم قبل ورود الشرع حول الخلاف بين أهل السنة والمعتزل وهي كالآتي:

**الأول:** قد ظهر من حكاية المصنف، الخلاف عن المعتزلة في القسم الثاني، أعني ما لا يقضي العقل فيه دون الأول، أن لا خلاف بينهم في الاول وهو المذكور في المختصر، وقرره العضد وغيره على ما ذكرنا أولا في التقسيم، ومثل ذلك في الإحكام للآمدي، إلا انه بعبارة أخرى، وهو أن " ما حسنه العقل، ان استوى فعله وتركه في النفع والضرر سموه مباحا، وإن ترجح فعله على تركه، فإن لحق الذم بتركه سموه واجبا، وسواء كان مقصودا[1].

لنفسه كالإيمان، أو لغيره كالنضر المفضي إلى معرفة الله تعالى، وان لم يلحق الذم بتركه سموه مندوبا، وما قبحه العقل إن لحق الذّم بفعله سموه حراما، وإلا فمكروه"[2] انتهى.

وحكى غير هؤلاء الخلاف مطلقا، وهو الذي في المحصول ونصه: " انتفاع المكلف بما ينتفع به، إما أن يكون اضطراريا: كالتنفس في الهواء وغيره، وذلك لا بد من القطع بأنه غير ممنوع عنه، إلا إذا جوزنا ما لا يطاق. وإما أن لا يكون اضطراريا: كأكل الفاكهة وغيرها، فعند المعتزلة البصرية، طائفة من الفقهاء الشافعية والحنفية: أنها على الإباحة، وعند المعتزلة البغدادية، وطائفة من الإمامية، وابن أبي هريرة من فقهاء الشافعية: أنها على الحضر، وعند أبي الحسن الأشعري وأبي بكر الصيرفي، وطائفة من الفقهاء: أنها على الوقف[3].

---

1: البدور اللوامع ج1 ص 216.

2: علي بن محمد الآمدي الإحكام في أصول الأحكام علق عليه الشيخ عبد الرزاق عفيفي دار الصميعي للنشر والتوزيع الرياض . المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى 1424هـ .2003م ج 1 ص 126.

3: البدور اللوامع ج1 ص 216.

ثم هذا الوقف تارة يفسر بأنه: لا حكم، وهذا لا يكون وقفا، بل حكما بعدم الحكم. وتارة بأنا لا ندري هل هناك حكم أم لا ؟، وإن كان، فلا ندري أنه إباحة أم حظر"[1] انتهى الغرض منه.

**الثاني:** قول المصنف: "و حكَّمَت المعتزلة العقل"[2]

يوهم أنهم أسندوا إليه ذلك، على معنى أنه المنشئ للأحكام والشارع لها، وليس بمراد، فإنهم لا يعنون إلا أنه طريق إليها كما مرّ، وكأنهم أقاموا العقل قبل البعثة، مقام الرسول المبلغ عن الله تعالى حكمه.

**الثالث:** قد يقال: إن في كلام المصنف شبه التكرار أو التطويل، لأنه قرر أولا "أنه لا حكم إلا لله تعالى"، وأن مدرك الثواب والعقاب شرعي لا عقلي خلافا للمعتزلة، فهذا يغني عن ذكر تحكيمهم العقل هاهنا، إذ هو ذلك بعينه.

**الرابع:** قول المصنف: "لهم " هو كعبارة "المختصر"، إلا أنه لم يقع فيه ذكر المعتزلة قبله، كما هو عند المصنف فاحتاج إليه، والمصنف كأنه ساقه تنبيها، على أن هذا الخبط هكذا إنما هو عندهم.

وأما ما يحكى عن بعض أهل السنة، من القول بالحضر أو الإباحة في الأفعال قبل الشرع، إنما هو لغفلتهم عن تشعب ذلك عن أصول المعتزلة، للعلم بأنهم ما اتبعوا مقاصدهم، وما روي من الوقف عن الشيخ أبي الحسن الأشعري، أراد به نفي الحكم كما مرَّ، كذا قيل.

قال اليوسي: قلت: وقد مرّ في كلام الفخر الخلاف منسوبا لطوائف من الشافعية والحنفية.

---

1: فخر الدين الرازي المحصول في علم الأصول تحقيق الد طه جابر العلواني مؤسسة الرسالة ج1 ص 158-159.

2: جمع الجوامع ص 13.

و الصواب أن يقال: إن أهل السنة ليسوا في هذا مع المعتزلة في ورد ولا صدر، لاختلاف الوجه والمستند[1].

❖ الكلام في الادراك والحكم والتصور وغيرها:

تعريف الادراك لغة واصطلاحا:

**الأول:** "الادراك" لغة اللحاق، والدرك بفتحتين مثله، أدرك زيد الصيد لحقه. وفي الاصطلاح هو وصول النفس إلى المعنى، كأنها لحقته، وكذلك الحواس عندنا كلها، فإن لها إدراكا.

تعريف الحكم لغة واصطلاحا

"و الحكم" لغة القضاء، يقال حكم عليه بكذا أي: قضى عليه به وفي الاصطلاح هو: اسناد الشيء إلى الشيء، إما إيجابا وهو إيقاع النسبة الحملية أو الاتصالية أو الانفصالية، وإما سلبا وهو انتزاعها. فخرج بذكر الايجاب والسلب ما ليس بحكم، كالنسب والتقييدية، وتخرج أيضا الانشاءات، فإنها لا دخل لها في باب التصديق، وإن كانت داخلة في الاسناد التام.

تعريف التصور لغة واصطلاحا:

"و التصور" في اللغة يطلق لازما، تقول: صوره الله تعالى فتصور، أي صارت له صورة، والصورة بضم الصاد الشكل، قال في الصحاح[2]:" تصورت الشيء: توهمت صورته فتصور لي "انتهى. وهذا هو المراد في الاصطلاح. إلا أن الأئمة يعبرون عنه: بأن التصور حصول صورة الشيء في العقل، وهذا المعنى يصح فيه اللازم والمتعدي[3].

تعريف التصديق لغة واصطلاحا:

---

1: البدور اللوامع ج1 ص 217 –218.

2:إسماعيل الجوهري الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تحقيق محمد تامر دار الحديث القاهرة طبع سنة 1430هـ–2009م ص 663.

3: الحسن اليوسي البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق حميد حماني اليوسي مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء – المغرب الطبعة الأولى سبتمبر 2002 ج2 ص 53–55.

"و التصديق" ضد التكذيب، والصدق ضد الكذب، وصدقته تصديقا أي: نسبته إليه، وفي الاصطلاح هو ما مرّ، وسمي به لأن إيقاع النسبة وانتزاعها يعرض له التصديق والتكذيب، فسمي بأشرف عارضيه.

و يحتمل أنه مراعاة لكون الخبر مدلوله الصدق بالذات، وإنما يعرض الكذب من تخلف الدلالة على أحد القولين الآتيين.

ويحتمل أنه من صدق الشيء على الشيء أي: وقوعه عليه، ولا شك أن الحكم وقع لا محالة، سواء كان اثباتا أو نفيا صدقا أو كذبا[1].

❖ تنبيهات في مزيد تقرير أحكام البسملة بحسب المذاهب

**الأول:** حاصل ما في البسملة من الخلاف أنه قولان: الأول أنها من القرآن وهو المنسوب إلى الشافعية.

**الثاني:** أنها ليست منه أصلا وتنسب إلى الأئمة الثلاثة.

وعلى الأول هل هي من كل سورة أم آية واحدة كررت للفصل بين السور؟ وينسب هذا الثاني للحنفية.

وعلى الأول هل هي آية كاملة أم بعض آية ك **{اقْتَرَبَتْ} سورة القمر الآية 1.** أقوال عندهم[2].

و حكى الشافعية الاتفاق عندهم على أنها آية من الفاتحة وإنما اختلفوا في غيرها، وتقدم ما حكوه عن الشافعي.

❖ أوجه احتجاج الشافعية على أن البسملة من القرآن.

الثاني: احتج الشافعية على أن البسملة من القرآن بثلاثة أوجه:

---

1: المرجع نفسه ص 53– 55.

2: أبي المواهب الحسن بن مسعود اليوسي البدور اللوامع شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق حميد حماني اليوسي 1424هـ . 2003م ج 3 ص 21 –23.

الأول، أنها أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أول كل سورة، فقد نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: **{ كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم لاَ يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تُنَّزَلَ عَلَيْهِ "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَانِ الرَّحِيْمْ" }**[1] وذلك يدل على انها من القرآن حيث أنزلت.

الثاني، أنها كتبت في المصحف بخطه باتفاق الصحابة، مع اعتنائهم بالقرآن وتحفظهم عن أن يكتب فيه ما ليس منه، فدل ذلك على أنها منه.

الثالث، ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "سرق الشيطان من الناس آية " يعني الذين لا يبسملون في الصلاة[2].

أو جه احتجاج المالكية وغيرهم على أن البسملة من القرآن.

و احتج المالكية على أنها ليست من القرآن لا في أوائل السور، بأنها لم تتواتر في أوائل السور قرآنا وكل ما لم يتواتر فيها فليس بقرآن، والصغرى إجماعية، وبيان الكبرى أنا نقول كل ما هو قرآن فهو متواتر وهذا متفق عليه، فينعكس بعكس النقيض إلى الكبرى المذكورة.

و أجابوا عن الاستدلال الأولين بأنه ظني ولا قيام له مع القاطع، أعني عدم التواتر المنافي لكونها قرآنا.

قال اليوسي: قلت: أما الأول فلأن النازل أعم من القرآن بدليل الأحاديث القدسية، والأعم لا يقتضي الأخص، وأما الأخيران فكونهما ظنيين ظاهر، وهما الواقعان في كلام ابن الحاجب وجوابهما ينسحب على الأول أيضا.

❖ حجج من جعل البسملة آية من أم القرآن.

---

1:أبي داوود [سنن أبي داوود تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي دار الكتب العلمية بيروت– لبنان الطبعة الأولى 1416هـ–1996م] كتاب باب من جهر بها (ج1 ص 251 رقم 788).

2: البدور اللوامع ج 3 ص 21 –23.

فمن حجة من جعلها آية من أم القرآن، أحاديث يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة منها ما رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **{الحمد لله رب العالمين سبع آيات بسم الله الرحمان الرحيم إحداهن وهي السبع المثاني }**[1].

ومن حجته أيضا أن يقول: لما رأينا الله تعالى قد أمرنا بالتعوذ إذا أردنا القراءة ولم يأمرنا بالبسملة، ورأينا الأمة قد أجمعت على قراءتها في أول الحمد في غير الصلاة، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك، علمنا أنه إنما لم يأمرنا بقراءتها لأنها آية[2]

من الحمد، أنزلها على نبيه صلى الله عليه وسلم مع سائر السورة، فنبهنا على التعوذ الذي ليس هو من القرآن، وترك البسملة إذ معلوم أنها من القرآن[3].

**المعلم الثاني:** قام العلامة اليوسي بالوقوف على العديد من المسائل وتحقيقها ومثال ذلك كما يلي:

❖ تحقيق اليوسي في التعريفين المصطلح عليهما في علم الأصول.

و التحقيق أن التعريفين ناشئان عن اعتبارين وهما: إطلاق العلم على القواعد والمسائل، أو على الملكة.

و إن أردت تحصيل ذلك فاستمع لما أقول وهو: أن إذا قلنا مثلا: علم كذا، كعلم النحو، فإنا نطلقه على الأصول المقررة والقواعد المحررة.

ثم إن الإنسان إذا اشتغل بتلك القواعد والأصول، وتتبع جزئياتها تعلما وتفهما، حتى أحاط بمعظمها، وعلم منها المتشارك والمتفارق، واطلع على مالها من الخصوص والعموم وغير

---

1: رواه البيهقي السنن الصغير [ تحقيق الد. عبد المعطي أمين قلعجي سلسلة منشورات جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي–باكستان ] كتاب الصلاة، باب افتتاح فاتحة الكتاب بسم الله الرحمان الرحيم (ج 1– ص 151– رقم 383).

[2]: البدور اللوامع ج3 ص 23– 29.

3: المرجع السابق ص 23– 29.

ذلك. فإنه تتكشف له تلك القواعد، وتحصل له من طول الممارسة ملكة في نفسه، يقتدر بها على استحضارها عند الالتفات إليها، وإدراك ما عرض له منها، ومعرفة ما لم يعرف مما عرف.

و تسمى هذه الملكة علما أيضا، حتى إنا إذا قلنا: فلا نحوي أو عالم بالنحو، فلسنا نريد أن جميع مسائله حاضرة عنده، بل نريد أن له هذه الملكة في النحو، بحيث يقتدر بها على الاستحضار والاستحصال على حسب الطاقة البشرية

ثم إذا أطلقنا علم النحو، صح أن نريد به نفس القواعد المقررة، فنقول: هو علم باحث عن كذا، أو يعرف به كذا[1].

و صح أن نريد به الملكة فنقول: هو العلم بكذا. ولا غنى لأحد هذين المعنيين عن الآخر في استخراج المطالب، الذي هو فائدة العلم، فإنه لولا القواعد ما حصلت الفوائد، ولولا الملكة لم تستقل القواعد بالانتهاض إلى ذلك، وهذا كما تفهم في السيف القاطع، واليد التي تضرب به فافهم.

فصح حينئذ أن نقول: العلم هو الدلائل، وأن نقول هو المعرفة بها أي الملكة كما ذكرنا[2].

❖ تحقيق مسألة تعريف الفقه من وجهة نظر اليوسي.

قال اليوسي: هذا، والتحقيق عندي، أن هذا السؤال من أصله، إنما ورد عن الذهول عن التحقيق، فإنا قررنا قبل أن العلم كالفقه مثلا، إنما يراد به قواعده ومسائله المدونة، أو الملكة الحاصلة للشخص في ذلك، التي هي مبدأ الادراكات الجزئية. وليس العلم نفس الادراك.

فإن تقرر هذا، فالفقه هو: "إما أصول وقواعد مقررة، وقع فيها البحث عن فعل المكلف من حيث تعلق الخطاب به ". وإما: "ملكة حاصلة للنفس، تكون مبدأ لإدراكات تلك الأصول

---

1: البدور اللوامع ج 1ص 154– 155.

2:المرجع السابق ص 154– 155.

والقواعد"، وهذه الملكة هي كيفية راسخة في النفس، ليست هي نفس العلم بالشيء بالفعل، حتى يعتبر فيها يقين أو ظن، وإنما هي مبدأ للإدراكات التي يعتبر فيها ذلك.

وهذه الملكة هي المعنى بقول اليوسي : العلم بالأحكام، إذ لا يسمى فيها فقيها إلا من حصلت له هذه الملكة، وليس الفقيه هو من يدرك مسألة أو ألف مسألة، وإذا اعتبرنا الملكة لم يكن عندنا علم ولا ظن، وإنما هو قوة يكون معها إدراك الشيء عند التوجه إليه، أعم من أن يكون بيقين أو ظن فليتأمل.

فإن قلت: على هذا يكون قيد " المكتسب" وما بعده مستدركا، إذ يكفي أن يقال: العلم بالأحكام الشرعية، أي الملكة بها.

قال اليوسي: قلنا: لابد من ذكره، إذ المراد الملكة في الأحكام الشرعية على هذا الوجه، وهو أن تدرك بالاستدلال لا أن تدرك إلهاما، أو ضرورة أو تقليدا، أو غير ذلك، إلا أن[1]

لفظ التعريف كأنه مبني على إطلاق العلم على الإدراك، اذ هو المعتبر كونه مكتسبا من الأدلة التفصيلية لا الملكة، وفي ذلك ما لا يخفى على اللبيب المتأمل. وقد يكون الوصف بذلك، لوحظ فيه ما ينشأ من العلم بالفعل، لأن الملكة منشأ لذلك قطعا[2].

❖ تحقيق اليوسي للمحكم والمتشابه اعتمادا على اللغة.

قال اليوسي: قلت: وتحقيق ذلك أن كلا من المحكم والمتشابه، لم يرد تفسيره من تلقاء الشارع فوجب المصير إلى اللغة.

فإن فسرنا المحكم بالمنتظم المترتب، فهو مناسب لمعناه، لأن الإحكام لغة الإتقان، ولكن مقابله إنما هو غير المتقن. ويقال له المثيح بالثلثة مأخوذ من الثيح بفتحتين، وهو اضطراب الكلام وتعمية الخط وترك بيانه لا المتشابه.

---

1: البدور اللوامع ج 1 صفحة 171– 172.

2: المرجع السابق صفحة 171– 172.

وإن فسرنا المحكم بأنه متضح المعنى، فإطلاق المتشابه على ما لم يتضح معناه في مقابلته حسن، ولكن تفسير المحكم بهذا بعيد عن موضوعه اللغوي، وإن كان يلاقيه بوجه أعم وهو أنه إذا لم يحتج إلى تأويل فقد أتقن، والمشهور أن المحكم هو المتضح المعنى كما قال المصنف، وذلك إما بنفسه أو بمعونة. والمتشابه غيره، فهو ما لم يتضح معناه.

وقد تبين أن المصنف لم يحسن المقابلة في تفسير المتشابه، ولم يفسره بمعناه السابق، بل بملزومه، فإنه إذا استأثر الله بعلمه لم يتضح، وهو قاصر إذ ليس كل ما لم يتضح قد استأثر الله تعالى بعلمه. فلو قال والمتشابه غيره، كان أخصر وأشمل، وكأنه أراد التنبيه على ما في الآية، والتلويح إلى الاستثناء [1].

❖ تحقيق اليوسي –رحمه الله–لمذهب المعتزلة الذين يثبتون أحكام الصفات وينفونها.

قال اليوسي –رحمه الله– : فنقول: أما صفة الكلام فلم يقولوا بقيامها بذاته تعالى، وقالو أن الكلام هو المنتظم من الحروف ولا يتصف به الله تعالى، وإنما يخلقه في غيره فيسمع بكلام الله تعالى على هذا هو خلقه للكلام. ولا شك أن اطلاق الكلام أو المتكلم على الخالق للكلام ليس بحقيقة، ولكن يدعون أنه مجاز لاستحالة الحقيقة في زعمهم. وإذا صدق المجاز صح الاشتقاق لما مر. فلم يخرجوا عن قاعدة الاشتقاق، وإنما يبقى البحث معهم في المعنى.

وأما غير الكلام من الصفات، فلا يخلو مذهبهم من أن يقولوا: إنها لا وجود لها أصلا بوجه من الوجوه. وهذا مخالف للقاعدة كما قال المصنف، لكن هذا بعيد عن أوهام العقلاء.

و أما أن يقولوا أنها أحوال نفسية، أو إنها غير الذات حقيقية، وذلك كله محاولة لأن لا تكون موجودات زائدة عن الذات، فتكثر القدماء.

---

1:البدور اللوامع ج 3 صفحة 245–246.

فإن قالوا بالأول، فالاشتقاق صحيح، إذ كما يشتق من المعاني يشتق من النفسيات. وإن قالو بالثاني، فالاشتقاق أيضا يصح، إذ الصفة المشتق منها متحققة، غير أنها عين الذات لا شيء آخر.

فإن قلنا: لهم يلزمكم على القول بأنها عين الذات، انتفاؤها لاستحالة صيرورة المعنى ذاتا، واذا انتفت فقد وقع الاشتقاق بلا وجود المشتق منه[1].

فجوابهم أن يقولوا: هذا بعد صحته لازم المذهب، ولازم المذهب غير مذهب على الصحيح، ثم هذا كله إنما هو في أهل الحال عندهم القائلين بأن العالمية مثلا غير العلم. وأما من يقول بأن العالمية نفس العلم، فهذه الصفات ثابتة عنده، وهو مذهب أبي الحسين، والأول مذهب الجبائية وأتباعهم.

و لبعضهم ما نصه: "من أثبت الصفات قال هي مغايرة لذاته تعالى. وقال نفاة الحال: العالمية والقادرية نفس العلم والقدرة لا فرق بينهما. وزعم مثبت الحال أن عالمية الله تعالى حالية معللة بمعنى قائم به، وهو العلم وكذا القادرية. فظهر أن الأشاعرة بأسرهم وبعض المعتزلة قالوا إن الله عالم بالعلم. والجبائيان ومن تبعهما قالوا إن الله تعالى عالم بالذات لا بالعلم، قال: يكاد أن يكون الخلاف لفظيا، وليس قولهم إن الله تعالى متكلم كذلك، لأنهم ينكرون الكلام النفسي واللفظي معا، فتعين أن يخلق الكلام في جسم، فليس قولهم في أن الله تعالى عالم كقولهم في أن الله تعالى متكلم " انتهى[2].

❖ تحقيق اليوسي لمسألة المشترك

قال اليوسي: وإنْ أَردت تحقيق ذلك فاستمع لما يتلى عليك .

قال اليوسي: فنقول: إذ قلنا مثلا في الإثبات عندي عين، فالمفهوم من اللفظ إنما هو فرد واحد عملا بمقتضى التنكير، مالم تعرض قرينة تفيد العموم، لكن يحتمل أمرين:

---

1:المرجع السابق صفحة 322.

2: المرجع السابق ص323–324.

أحدهما: أن المراد به فرد من أفراد بعض ما يسمى عينا، كفرد من الباصرة أو الجارية مثلا.

الثاني: أن المراد به واحد من أجناس ما يسمى عينا، كالباصرة أو الجارية، وكأنه قال عندي بعض المسمى بعين. ولا بد في كلا الأمرين من قرينة تعين المراد[1].

وإذ قلنا في النفي لا عين عندي، فالعموم هنا ثابت، إذ هو حكم النكرة في سياق النفي ولكن يحتمل ثلاثة أمور:

**الأول،** أن يراد نفي كل فرد من أفراد بعض ما يسمى عينا، كأفراد الباصرة او أفراد الجارية.

**الثاني،** أن يراد نفي كل جنس مما يسمى عينا، كجنس الباصرة وجنس الجارية.

**الثالث،** ان يراد نفي كل جنس مع نفي كل فرد كل جنس. ولا بد أيضا من قرينة في كل منهما، غير أن الاحتمال الأول لا نزاع في صحته، إذ هو من المتواطئ الذي يعم في أفراده لاتفاق المعنى مع اللفظ. والنزاع إنما هو الثاني، والقواعد العقلية تمنعه، لأن الكليات معتبرة بعموم المعنى لا بعموم التسمية، ومن ثم اشتد الانكار على نفاة الأحوال كما تقرر ذلك في محله.

أما الثالث فلا إشكال في صحته عندما يصح الثاني، ويستعمل إما معنى، فلأن انتفاء الحقيقة عموما يوجب انتفاء جميع أفرادها. وإما لفظا، فلأن الاسم الواقع على الجنس واقع على كل فرد، فبالوجه الذي ينتفي الجنس تنتفي الأفراد.

و يشبه هذا مسألتين: إحداهما في هذا الفن، وهو ما يقال إن عموم الأشخاص يستلزم عموم الأحوال. الثانية في فن الحكمة، وهو ما يقال إن العنوان إن كان جنسا، فالمراد من الموضوع افراده النوعية والأفراد الشخصية جميعا، كقولك: كل حيوان متحرك.

وبعد كتبي هذا –اليوسي – وقعت على شيء من معناه في كلام الرضي في شرح الحاجبية حين تعرض للمشترك. وأنه عند المصنف . يعني ابن حاجب . تردد في جواز تثنيته وجمعه

---

1: الحسن اليوسي البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق حميد حماني اليوسي مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء – المغرب أكتوبر 2003 ج 4 ص51-52.

باعتبار معانيه المختلفة، وأنه منع ذلك في شرح الكافية، لأنه لم يوجد مثله في كلامهم مع الاستقراء. وجوزه على الشذوذ في شرح المفصل[1] .

**المعلم الثالث:** ردود اليوسي وانتقاداته على الأئمة

ومن الردود التي أوردها العلامة اليوسي على الأئمة نجد:

❖ رد اليوسي على الغزالي في إخراجه خلاف الأولى من الأقسام الأولية للحكم.

قال اليوسي: قلت: ولو تأمل هذا المعترض ما يفوه به لسكت خيرا له، فكيف يدعي أن خلاف الأولى من أقسام المكروه، ثم يبين ذلك بأن المكروه مشترك بين معان:

أحدها خلاف الأولى، وكيف يطلق على المشترك أنه مقسم إلى المعاني التي وضع لها لولا قلة التأمل.

ثم لو صح ذلك، لوجب أن يكون الحرام أيضا من أقسام المكروه لا من الأقسام الأولية للحكم، فيجب أن يطرح.

فإن قلتَ: وكيف الانفصال عن هذا، فإن المكروه يطلق على هذه المعاني، أعني خلاف الأولى وكذا الحرام، فكيف تذكر معه في تقسيم الحكم؟.

قال اليوسي–رحمه الله–: قالت: المكروه له معنى هو اقتضاء الترك اقتضاء غير جازم، ثم قد يطلق على الحرام وخلاف الأولى، ولكن إذا قوبل بهما في التقسيم علم أن المراد منه معناه المذكور أولا، ولا مضرة في ذكرهما معه حينئذ، وهذا كما يقال: إن الاسم يطلق على كل لفظ دال على معنى، ثم اختص في العرف بما سوى الفعل والحرف، فإذا قوبل بالفعل والحرف علم أن المراد الإطلاق العرفي لا الأصلي.

نعم، يعترض على المصنف، بأن الذي ينبغي أن يقع به التنوع وتتعدد به الأقسام، إنما هو ما يرجع إلى أصل المعنى، وحال الاقتضاء من كونه اقتضاء فعل أولا جازما أو لا، لا ما

---

1: المرجع السابق ص 51–53.

يرجع إلى الدال فإنه أمر خارج عن ذلك، ولو لوحظ لوجب أن يعتبر ما دل عليه النص وما دل عليه القياس، وما دل عليه المنطوق، وما دل عليه المفهوم وغير ذلك، فتكثر التقاسيم بلا طائل ولا حاجة إذ الأدلة وإن كثرت فالثمرة واحدة.

و ما اعتبر في قسمي المكروه وخلاف الأولى من القوة والضعف، لا يوجب كونهما قسمين، ولا كون لفظيهما متباينين، لأن مثل ذلك ثابت بين المندوب والسنة والتطوع في نظر الفقهاء أيضا، ولم يعتبر ذلك.

والمصنف ممن يصرح بأنها مترادفة، ولا يلتفت إلى ما بينها من التفاوت، حتى إنهم يختلفون كثيرا في الشيء هل هو في السنن او من المندوبات، فلم يوجب ذلك عند المصنف تباينا، فكذا المكروه وخلاف الأولى[1].

❖ نقد المحلي–رحمه الله– في مسألة زوال العذر.

وقد أجاب المحلي–رحمه الله–: "بحمل الحديث على ادراك وجوب الصلاة بزوال العذر لا لإدراك بالفعل"[2]، بمعنى أن من زال عنه العذر، كأن يبلغ الحلم أو يفيق من الجنون أو نحو ذلك، وقد بقي لخروج الوقت مقدار ركعة فقد أدرك وجوب الصلاة فيخاطب بها ويصليها وإن خرج الوقت، وهذا صحيح في الفقه فلا بأس به.

و الاعتراض على المحلي، بأن مسالة زوال العذر غير مسألة العذر كما في بعض الشروح غلط فاحش، لأنه لا يريد أن هذا المحمل هو مراد أصحاب ذلك القول، القائلين بالأداء في الفرض المذكور، وإنما هو محمل خصومهم، وكيف تستشكل حجة مذهب بمذهب آخر[3] .

❖ رد اليوسي على المختلفين في فائدة الوضع اللغوي.

---

1: البدور اللوامع ج1 ص 253–254.

2:شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي ج 1 ص 16.

3: البدور اللوامع ج1 ص 328.

اختلف الناس في فائدة مسألة البحث عن الواضع، فقال قوم لا فائدة لها "بل ذكره في الأصول من قبيل الفضول"، وقالوا: "الكلام فيها طويل الذيل قليل النيل". فرد اليوسي على المختلفين بقوله:

أما أن ذكرها فضول في الفن، فوجهه أن اللغة إنما ذكرت في الفن لكونها من المبادئ، والمطلوب من ذلك معرفة أوضاعها لا معرفة واضعها أيضا، فإن معرفته من مبادئ علم اللغة لا الأصول أيضا، وهذا صحيح، ولكن لا يختص بمبحث الواضع، بل جل مباحث اللغة المذكورة هنا كذلك. وأما أنه طويل الذيل فصحيح لكثرته.

و أما أنه قليل النيل، أي قليل ما ينال منه من الفائدة، فيحتمل أن يريد قائله بالقلة النفي، أي لا نيل بمعنى أنه لا فائدة أصلا، والقلة وما تصرف منها تراد للنفي أحيانا، ومنه قولهم أقل رجل يقول ذلك إلا زيد، أي ما رجل يقوله[1].

❖ رد اليوسي على شبهة المعتزلة وشبهة الإمام الرازي –رحمه الله–

قال اليوسي: فنقول: أما ما ذكرو من الشبهة في التأثير، وما ذكره في الخلق. فمن واد واحد، راجع إلى أن التأثير هل هو عين الأثر أم لا؟.

و حاصل الشبهة "أن الخلق هو المخلوق، ولو كان هو التأثير لزم إن كان قديما قدم العالم وإن كان حادثا التسلسل".

وبين الأئمة هذه الشبهة: أما الطرف الأول فبثلاثة أوجه:

**أحدها**، أن المؤثر سبحانه قديم، والتأثير فرضناه قديما. وإذا وجد المؤثر والتأثير استحال تخلف الأثر وهو العالم، فيلزم وجوده في الأزل وهو القدم.

**الثاني**، أن العالم هو ما سوى الله تعالى، والتأثير غير الله تعالى، فلو كان قديما، كان العالم قديما.

1: البدور اللوامع ج2 ص261-262.

**الثالث،** أن التأثير نسبة، والنسبة متوقفة على المنتسبين، وهما الخالق والمخلوق، فلو كانت قديمة مع توقفها على المخلوق، كان المخلوق قديما[1].

أما قوله "اللابن والتامر"[2] إلخ، فلا ينبغي ذكره، لأن هذه الامثلة ليست مما نحن فيه، ومع ذلك في جارية عليه، فاللابن هو ذو اللبن، وكونه ذا لبن وصف قائم. وكذا التامر هو ذو التمر، وهو وصف قائم. والحداد هو ذو الحديد أو صانع الحديد، وذلك كله وصف قائم به. وكذا النابل والرامح هو ذو النبل والرمح، وكأنه سرى وهمه إلى نفس اللبن والتمر. وأنه منه اشتق اللفظ وهو كذلك، ولكن لم يشتق[3]

منه إلا بملاحظة الاتصاف بملكيته ومصاحبته، ولذا يقولون ألبن فلان، فهو لابن، وأتمر فهو تامر. وأيضا هو في المعنى نسب، وليس من الاشتقاق المتحدث عنه. وأما المكي والمدني فليس من الباب في شيء .

قال اليوسي: وبعد كتبي هذا، رأيت في كلام الإسنوي[4] أن الجبائيين لم يخالفا إلا في صفات الله تعالى[5].

**المعلم الرابع:** استدراكات اليوسي على كتاب "جمع الجوامع"

أضاف الحسن اليوسي على كتاب "جمع الجوامع" لمساته التي تمثلت في استدراكات على المصنف وذلك في بعض المواضع نذكر منا الآتي:

- ❖ استدراك اليوسي على المصنف فيما بقي في عبارته في مسألة الاشتقاق ومتعلقاتها.

قال العلامة اليوسي: بقي في عبارة المصنف بحث من وجهين:

---

1: البدور اللوامع ج 3 ص 329–331.

2: المحصول في علم الأصول ج1 ص250.

3: البدور اللوامع ج 3 ص329–331.

4: الإمام الإسنوي نهاية السول في شرح منهاج الأصول للبيضاوي دار عالم الكتب ج 2 ص 74–75.

5: البدور اللوامع ج 3 ص329–331.

الأول، أن قوله: "ما ليس له اسم كأنواع الروائح"[1]،إن أراد أن الرائحة ليس لها اسم أصلا فباطل، لأن لها اسما عاما وهي الرائحة، ومراده الاسم الخاص كما نبهنا عليه قبل، ولذا عبر بالأنواع، وحينئذ يقال: إن أراد أنه ليس للنوع اسم خاص يدل عليه .

قال اليوسي: قلنا: أي فائدة له أن لو كان، فإن الاشتقاق ليس منوطا بالاسم الدال على الجنس على الاطلاق، وإلا فالشجر والحجر والحمار والفرس لها أسماء ولا يشتق لها، لأن الاشتقاق إنما هو من اسم الوصف كالقدرة، والعلم، والبياض، والسواد، والحركة، ونحو ذلك، وهو محل البحث.

ومعلوم أن رائحة التفاح مثلا، لو كان لها اسم بخصوصها، لم يدل عليها إلا كما تدل أسماء الأجناس على مسمياتها، وليس ذلك محل اشتقاق.

و إن اراد أن الرائحة لا يقوم بها وصف يكون له اسم يشتق منه فباطل، لأنه يقوم بها الطيب، فيقال طيبة، والخب فيقال خبيثة، والحدة فيقال حادة، ونحو ذلك[2].

و الجواب أن الكلام في ذي الرائحة مثلا لا فيها نفسها، بمعنى أن الرائحة نفسها وصف تقتضي أن يشتق منها لما قامت به كالتفاح مثلا، لكن ليس لها اسم خاص يشتق منه، فيشتق من اسمها العام فقط، فيقال مريح، وهكذا في الألم.

الثاني، أن قوله: " لم يجب" صوابه لم يصح قيل: وإنما عبر به للمشاكلة، وهو صدق، لأن الممتنع ليس بواجب، وهو كذلك، إلا أن مراعاة المشاكلات في محل الإيهام غير لائق[3].

❖ استدراك اليوسي على المصنف عدم تعرضه لعلاقة الحصر وغيرها، في مسألة أنواع علاقات المجاز.

---

1: جمع الجوامع ص27.

2: البدور اللوامع ج3 ص 331–332.

3: المرجع السابق ص 331–332.

قال اليوسي: ذكر المصنف من العلاقات أربع عشرة، ولم يتعرض للحصر في عبارته، مع أن عادته غالبا في هذا الكتاب الاعتناء بالاستيفاء، لأن أقسام المجاز تتداخل وتقل وتكثر، ويتعذر فيها الانحصار.

وقد نبهنا على شيء من ذلك وعلى بعض ما بقي، كإطلاق الشيء بحسب ما كان عليه، ولم نذكر من علاقة التعلق المعنوي إطلاق الماضي على المضارع، والعكس، وإطلاق المضارع على الأمر، والعكس.

و مما بقي علاقة القرب بين المعنيين، وذلك في الحروف إن جرينا على عدم الاشتراك فيها، وأنها تكون مجازا إفراديا، كقوله تعالى: **{وَ لَأُصَلِبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ} سورة طه الآية 71.** أي عليها، فوضع "في" موضع "على" لتقاربهما معنى وهو الدلالة على كون الشيء في المكان، غير أن الأولى تدل على الحصول فيه، والثانية على الحصول عليه[1].

**المعلم الخامس:** إضافة أبحاث على تعريفات ومسائل.

❖ أبحاث أوردها اليوسي على التعريف الاصطلاحي للفقه.

قال اليوسي: ويرد على التعريف أبحاث:

أحدها، أن تصديره "بالعلم" يقتضي أن أصول الفقه هي: أدلة العلم بالأحكام، والفرض أنها أدلة الأحكام.

و يجاب بما مر من إطلاق العلم على الملكة وعلى المسائل، فحيث قلنا: أدلة الفقه أردنا الثاني، والتعريف هنا وقع باعتبار الأول، على أن الملكة أيضا مبنية على الأدلة، فلا مانع من إرادتها.

ثانيها، أن الفقه مظنون كله أو جله، فكيف يقال هو العلم؟ والعلم هو الجزم المطابق عن ضرورة أو برهان .

---

1: البدور اللوامع ج4 ص 170–171.

و أجاب بأن[1] "المجتهد إذا غلب على ظنه مشاركة صورة لصورة في مناط الحكم، قطع بوجوب العمل بما أدى إليه ظنه، فالحكم معلوم قطعا، والظن واقع في طريقه"

و تقديره: أن المجتهد يقول في الحكم الذي ظنه كانتقاض الوضوء بالنوم مثلا: انتقاظ الوضوء بالنوم مظنون، وكل عمل مظنون يجب العمل به، فينتج العمل بالظن من الإجماع، أو العقل الدال على اتباع الراجح، فتبين أن الحكم مقطوع بهذا الاعتبار، والظن إنما كان في الدليل لا في النتيجة، وليس هو أيضا في المقدمتين من حيث النسبة، لأن النسبة في الأولى وهي وجود الظن قطعية، وكذا في الثانية وهي وجوب العمل بالمظنون قطعية. وإنما وقع الظن في الاطراف وهو الحد الوسط، وذلك لا يقدح في قطعية النتيجة وهو المطلوب.

و اعترض بأن ذلك إنما يستقيم عند المصوبة، وأنه ليس كل قطع علما، وبأن القطع هنا إنما هو في العمل. والمطلوب إنما هو القطع بالحكم، ولا يلزم من القطع بالعمل بالحكم القطع بالحكم، الذي هو العلم به الواقع في التعريف[2].

و أجاب غيره، بأن الظن القوي القريب من العلم كالعلم، فعبر عنه. ويرد عليه أنه مجاز لا قرينة عليه.

وقد يجاب عن السؤال، بأن المراد هو العلم اللغوي، الذي هو وصول النفس إلى الشيء مطلقا الشامل لليقين وغيره فهو شامل.

و يرد عليه أنا لا نسلم كون العلم في اللغة كذلك، فإن الله تعالى يقول: **{مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَ اتِّبَاعَ الظَّنِّ} سورة النساء الآية 157**، والاستثناء منقطع، سلمنا ذلك، ولكن التعريف إنما يجوز أن يكون بما هو المصطلح عليه إذ هو المفهوم، وإلا كان تعريفا بمجهول بالنسبة إلى أهل الاصطلاح[3].

---

1: المحصول في علم أصول الفقه ج1 ص 78-79.

2: البدور اللوامع ج1 ص 170.

3: المرجع السابق ص171.

❖ بحث اليوسي في تفسير الصحة[1] والفساد[2] .

قال اليوسي: يرد عندي على تفسير الصحة والفساد بحث من أوجه :

**الأول،** أن الموافقة للشرع المذكورة لم تتقيد بالواجبة ولا بغيرها، فلو فرضنا صلاة توفرت شرائطها وأركانها، وما يجب اعتباره فيها، وقد اختلت فيها فضائلها وآدابها المرعية شرعا، فهذه غير موافقة للشرع، فيلزم أن تكون باطلة وفاسدة، لصدق تعريف البطلان عليها، وذلك باطل.

**الثاني،** إن الموافقة للشرع مطلقة، فتتناول الظاهرة والباطنة، فإن الشرع قد جاء بالأحكام الظاهرة المتعلقة بالأبدان الظاهرة كالركوع والسجود، وبالأحكام المتعلقة بالباطن، كالإخلاص والحضور والخشوع، فلو فرضنا صلاة تمت فرائضها وأركانها وما يجب فيها من النية، ثم خانها الخشوع والحضور، أو وقع فيها رياء أو عجب، فهذه مخالفة للشرع، فيلزم أن تكون فاسدة وهو باطل، لأن الفقيه لا يأمر بقضائها إذا حصلت فيها النية أو لا.

**الثالث،** أنا لو فرضنا عبادة مخالفة للشرع عند قوم، صدق عليها حد البطلان، كما لو صلى الحنفي مثلا بوضوء النبيذ لفقد المطلق، أو بمسح قدر ثلاثة أصابع من الرأس أو نحو ذلك، فهذه صلاة مخالفة للشرع عند من لا يرى رأيه، فيلزم أن تكون فاسدة عنده، لصدق المخالفة عليها باعتبار غيره [3]

فإن قُلتَ: وقد صدقت عليها الموافقة باعتباره هو.

---

1:الصحة: موافقة ذي الوجهين الشرع، وقيل في العبادة إسقاط القضاء. تشنيف المسامع ج1 ص178.

2: الفساد: مخالفة ذي الوجهين الشرع، أو عدم إسقاط القضاء في العبادة. تشنيف المسامع ج1 ص 186.

3: البدور اللوامع ج 1 ص 310–311.

قلت – اليوسي– :فتكون صحيحة وباطلة وهو تهافت. ويجاب عن هذا بمراعاة الحيثية في التعريف، وبذلك تكون صحيحة عنده وباطلة عند غيره، وكذا ما خالف فيه غيره على العكس أو الصحيح واحد عند الله تعالى، على ما يأتي في تصويب المجتهدين وبالله التوفيق[1].

❖ بحث خاص بالرخصة.

و في هذا بحث، وهو أن الرخصة قد يتقدمها حكم تتغير عنه، كالقصر والجمع بين الصلاتين مثلا، وقد لا يتقدمها كالسلم والقراض على القول بأنه رخصة ونحو ذلك، فإن ذلك لم يكن قط ممنوعا فأين التغير المذكور؟.

و يجاب: بأن ذلك منظور فيه إلى القاعدة المستثنى منها، كبيع ما ليس عندك في الأول، والإجارة المجهولة في الثاني، وهذه ممنوعة، أو بأن التغير تقديري، أي: أن السلم مثلا كان يكون ممنوعا بمقتضى تلك القاعدة لولا العذر، فقد تغير من الامتناع المقدر إلى الجواز، وهما راجعان إلى قصد واحد، لأن حكم الكلي منصب على كل جزء من جزئياتها[2].

1: المرجع نفسه ص 310–311.

2: المرجع السابق ص345.

## المبحث الثالث: حاشية العلامة البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلى على متن جمع الجوامع.

**المطلب الأول:** ترجمة العلامة البناني.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**الفرع الثاني:** النشأة.

**الفرع الثالث:** شيوخ البناني وتلاميذه.

**الفرع الرابع:** مؤلفات البناني.

**الفرع الخامس:** وفاة البناني.

**المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه.

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها.

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية.

**المطلب الثالث:** معالم خدمة البناني لكتاب "جمع الجوامع".

## المبحث الثالث: حاشية العلامة البناني على شرح الجلال شمس الدين المحلى[1] على متن جمع الجوامع.

سندرس بإذن الله تعالى في هذا المبحث حاشية العلامة البناني على شرح البدر الطالع في حل جمع الجوامع للمحلي، والذي قسمناه إلى ثلاثة مطالب يحوي الأول: ترجمة للعلامة البناني– رحمه الله–، في حين أن المطلب الثاني به: تعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها، وفي المطلب الثالث: معالم خدمة العلامة البناني لكتاب "جمع الجوامع".

**المطلب الأول:** ترجمة العلامة البناني.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**اسمه،** هو عبد الرحمان بن جاد الله، أبو زيد، البَنَّاني[2].

**نسبه،** نسبة إلى بنان قرية من قرى المنستير، بتونس[3].

أضاف الكتاني في كتابه فهرس الفهارس والأثبات[4] تنبيها قال: "كان الشيخ بناني المذكور

---

1: جلال الدين المحلي: (791–864هـ/1389–1459م) محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي الشافعي: أصولي مفسر. مولده ووفاته بالقاهرة. عرفه ابن العماد بتفتازاني العرب كان يقول عن نفسه: "إن ذهني لا يقبل الخطأ" ولم يكن يقدر على الحفظ: حفظ مرة كراسا من بعض الكتب فامتلأ بدنه حرارة. وكان مهيبا صداعا بالحق. صنف كتابا في التفسير أتمه الجلال السيوطي فسمي " تفسير الجلالين"، "كنز الراغبين" في مجلدان، في شرح المنهاج في فقه الشافعية، "البدر الطالع في حل جمع الجوامع" في أصول الفقه، "شرح الورقات" أصول، "الأنوار المضية" شرح مختصر للبردة، و"القول المفيد في النيل السعيد" و"الطب النبوي". الأعلام للزركلي ج5 ص333.

2: معجم الأصوليين لبقا ج 2 ص 178.

3: مولود السريري السنوسي معجم الأصوليين دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1423هـ – 2002م ص260.

4: فهرس الفهارس والأثبات ج1 ص229.

-محمد بن الحسن البناني[1] – يكتب اسمه البناني بالتعريف وكذا كل من أجازه من المشرق يكتب اسمه كذلك، بل رأيت كاتب استدعائه للشهابين الملوي والجوهري الذي عقبه كتبا له ضبط بائه بالضم والله أعلم.

**مولده،** لم تذكر المصنفات التي اعتمدناها في ترجمة العلامة البناني -رحمه الله- تاريخا لميلاده، ولا أي تلميح لذلك.

**الفرع الثاني:** نشأة البناني-رحمه الله-.

قدم مصر وجاور بالجامع الأزهر ودرس على أعلام كالصعيدي والحفني وغيرهم، وأخذ الحديث على الشيخ أحمد الصباغ وغيره، ومهر في المعقول والمنقول. وأقرأ العلوم برواق المغاربة وانتفع به جماعة وتولى مشيخة هذا الرواق مرارا فسار فيها سيرا حسنا[2].

**الفرع الثالث:** شيوخ البناني وتلاميذه.

**أولا أهم شيوخه:** من أبرز العلماء الذين أخذ عنهم العلامة البناني-رحمه الله- في مسيرته الدراسية نذكر:

**الحفني**-رحمه الله-: يوسف بن سالم بن أحمد الحفني: فاضل، شاعر، من فقهاء الشافعية. من أهل القاهرة. أصله من حفنة (احدى قرى بلبيس)، توفي 1176هـ – 1763م مخلفا وراءه عدة مؤلفات :

- ❖ مقامتان.
- ❖ رسالة في علم الآداب وشرحها.
- ❖ ديوان شعر.

و حواش وشروح نذكر منها:

---

1: فقيه المالكي، من أهل فاس يقال أنه عرف عند أهل المغرب ب "بناني" من دون ال التعريف للتفريق بينه وبين العلامة البناني نزيل مصر. الأعلام ج6 ص 91.

2: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ج1 ص 494.

- ❖ حاشية على الأشموني.
- ❖ حاشية على مختصر السعد.
- ❖ حاشية على شرح الخزرجية.
- ❖ شرح على شرح السعد لعقائد النسفي.
- ❖ حاشية على شرح الرسالة العضدية.
- ❖ شرح التحرير.
- ❖ شرح آداب البحث للمنلا حنفي[1].

**محمد البليدي**–رحمه الله–: محمد بن محمد بن محمد الحسني، التونسي المغربي، المالكي، الشهير بالبليدي. مفسر، حكيم، متكلم، بياني نحوي فقيه، أصولي. توفي بالقاهرة 29 رمضان[2]. من آثاره :

- ❖ نيل السعادات في المقولات العشر.
- ❖ الدرر على خطبة المختصر في الفقه المالكي.
- ❖ حاشية على أنوار التنزيل في تفسير القرآن في ثلاث مجلدات.
- ❖ رسالة في دلالة العام على بعض أفراده.
- ❖ حاشية على شرح الألفية للأشموني في النحو[3].

**الصباغ**–رحمه الله–: هو الامام المحدث الصالح أبو العباس أحمد بن مصطفى بن أحمد الصباغ الاسكندري المالكي المتوفي سنة 1162،قال عنه الزبادي الفاسي–رحمه الله–: "لم أر في علماء عصرنا أكثر منه خشوعا ولا أغزر منه دموعا إلى أخلاق حسان". يروي عامة

---

[1]: خير الدين الزركلي الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين دار العلم للملايين بيروت – لبنان الطبعة الخامسة عشر ماي 2002م ج8 ص232.

[2]: عمر رضا كحالة معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية دار احياء التراث العربي بيروت - لبنان ج 9 ص 120

[3]:عمر رضا كحالة معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية دار احياء التراث العربي بيروت - لبنان ج11 ص275.

عن البرهان ابراهيم الفيومي حيث لازمه كثيرا، كما يروي عامة عن عبد الله بن سالم البصري والنخلي ومنصور المنوفي، ومحمد بن عبد الله المغربي وغيرهم، من آثاره:

❖ ثبت مشهور في كراريس أئمة 1158، قال عنه الزبادي–رحمه الله– في رحلته: " فهرسته كبيرة جامعة لمرويات كثيرة من أسانيد الكتب الحديثية والتفسيرية والقراءات والمسلسلات وكتب الفقه والتصوف والأحزاب ..."[1].

**ثانيا أهم تلاميذه:** من أبرز تلاميذه نذكر:

**محمد ابن عبد السلام الناصري**–رحمه الله–: بن عبد الله بن محمد الكبير ابن الشيخ محمد بن ناصر الدرعي، خاتمة الحفاظ بالديار المغربية، ولد بزاوية تامكروت في النصف الثاني من القرن الثاني عشر(18). شد الرحال إلى فاس في سنوات السبعين فأخذ بها عن مشاهير شيوخها مثل جسوس والتاودي ابن سودة وبناني، والحافظ إدريس العراقي الذي يعد عمدته في الحديث، وأحمد الشرايبي، وقد أجازوه إجازة طويلة. قام برحلتين إلى المشرق الأولى عن حجته 1196ه وهي الكبرى، وقد أتمها سنة 1199ه، والثانية عن حجة سنة 1211ه وهي الصغرى. والتقى جماعة من العلماء، أخذ عنهم وأخذو عنه. توفي ليلة السبت 12 صفر سنة 1139ه – 1823م .و من تآليفه نذكر:

❖ المزايا فيما حدث من البدع في أم الزوايا.

❖ الرحلة الحجازية الكبرى.

❖ الرحلة الحجازية الصغرى.

❖ شرح لأربعين الجوهرية.

❖ أجوبة نوازل.

❖ نظم في موجبات الفقر والهم[2].

---

[1]: فهرس الفهارس والأثبات ج2 ص703.

2: معلمة المغرب ص 7394 .

**الفرع الرابع:** مؤلفات البناني–رحمه الله–.

وكغيره من العلماء خلف العلامة البناني آثارا علمية عديدة هي كما يلي:

- ❖ شرح قصيدة هود عليه السلام أو شرح البناني على قصيدة تتعلق بسبب إرسال سيدنا هود عليه السلام.
- ❖ سند المصافحة.
- ❖ إجازة رواية حديث مسند أبي حنيفة " مسند حديث العلم فريضة على كل مسلم".
- ❖ إجازة عبد الرحمان البناني لإسماعيل الهندي.
- ❖ تعليق على المقامة التصحيفية للأكداوي.
- ❖ حاشية على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع[1].

**الفرع الخامس:** وفاة البناني –رحمه الله–

اتفقت المصادر[2] التي ترجمت للعلامة البناني على أنه توفي سنة 1198هـ –1783م.

قال عمر قاسم مخلوف في شجرة النور الزكية: ".. ولم يزل يقرئ ويفيد ويحرر ويجيد حتى توفي ختام صفر1198هـ–1783م"[3].

1: مونعيم مزغاب حاشية العلامة عبد الرحمان بن جاد البناني على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع للإمام السبكي من بداية الحاشية إلى نهاية مبحث "العام" تقديم وتحقيق تحت إشراف الد. سعيدة العلمي قسم تحقيق تراث الغرب الإسلامي ودراسته بين مناهج القدماء والمحدثين جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز– فاس 2014 م–2015م ج1 ص37–45.

2: الأعلام ج3 ص 302 – معجم المؤلفين ج2 صفحة 86 – هدية العارفين ج1 ص555 – معجم الأصوليين لبقا ج2 ص 178.

3: شجرة النور الزكية ج1 ص494.

**المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه.

لم يتفق العلماء على اسم خاص لهذه الحاشية كسابقاتها. فقد اكتفى كل من ترجم للعلامة البناني بتسميتها "حاشية على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع"، هذا ما ذكره أبو الطيب مولود السريري السنوسي في كتابه معجم الأصوليين[1]، وعمر رضا كحالة في كتابه معجم المؤلفين[2]، ومحمد مظهر بقا في كتابه معجم الأصوليين[3].

أما غيرهم ممن ترجم للعلامة البناني فقد سماها "حاشية على جمع الجوامع" كما في شجرة النور الزكية في طبقات المالكية للشيخ عمر بن قاسم مخلوف[4]، وهدية العارفين لإسماعيل باشا[5].

كل هذا يجعلنا على يقين أن المؤلف لم يضع اسما لكتابه، والذي اقترح له محققه الأستاذ الدكتور مونعيم مزغاب اسما له وهو " حاشية العلامة البناني على البدر الطالع في حل جمع الجوامع في أصول الفقه".

أما نسبتها لمؤلفها فهو أمر مفصول فيه استخلصناه من أمرين:

1. المصنفات التي ترجمت للعلامة البناني.
2. نقل العلماء نصوصا كاملة من حاشية العلامة البناني-رحمه الله- في كتبهم مع الإحالة عليه، ومن هؤلاء: العلامة الشيخ سيدي حسن ابن الحاج عمر بن عبد الله السيناوني

---

1: معجم الأصوليين للسنوسي ص 260.

2: معجم المؤلفين ج2 ص86.

3: معجم الأصوليين لبقا ج2 ص178.

4: شجرة النور الزكية ج1 ص 494.

5: هدية العارفين ج1ص 555.

في كتابه الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع، وعبد الرحمن الشربيني في تقريره على حاشية البناني

3. أنه مرجع متداول لتدريس الطلبة في أعرق المعاهد الشرعية، وعلى رأسها جامع الأزهر، حيث تناقلتها الأجيال والمدارس[1].

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها.

تحصلنا في دراستنا هذه على حاشية العلامة البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي – رحمه الله –، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان. المتكونة من جزأين، بهامشها تقريرات الشيخ عبد الرحمان الشربيني والمطبوعة طباعة حجرية.

**الجزء الأول:**

- ❖ يبدأ من خطبة الكتاب إلى غاية مسألة وكل الذي والني وأي وما ومتى وأين وحينما ونحوها للعموم الخ.
- ❖ تحتوي 432 صفحة مع احتساب الواجهة وقائمة الفهارس .
- ❖ نفس الواجهة مكررة في الجزأين.
- ❖ يوجد اختلاف واضح في عدد الأسطر من صفحة إلى أخرى فمثلا الصفحة التي تلي الواجهة بها 3أسطر، أما التي تليها فيها 8أسطر أما الثالثة فبها 29 سطرا.

يرجع اختلاف الأسطر إلى اختلاف الألفاظ المشروحة والزيادات التي يوردها العلامة البناني–رحمه الله– [2].

---

1: مونعيم مزغاب حاشية العلامة البناني على شرح الجلال المحلى للإمام ابن السبكي تقديم وتحقيق ج1 ص53–54.

2:عبد الرحمان البناني حاشية على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي بهامشه تقريرات عبد الرحمان الشربيني دار الفكر ج1.

**الجزء الثاني:**

- ❖ يبدأ من التخصيص إلى غاية خاتمة يذكر فيها مبادئ التصوف المصفي للقلوب.
- ❖ يحوي هذا الجزء 440 صفحة مع احتساب الواجهة والفهارس.
- ❖ عدد الأسطر في الصفحات مختلف أيضا، فالصفحة الأولى بعد الواجهة بها 18 سطر أما التي بعدها فبها 24 سطر[1].

لهذه الحاشية نسخ كثيرة في مكتبات العالم وخزاناته مثل: المغرب، الجزائر، مصر، السعودية، فلسطين وغيرها من دول العالم، فمنها ما هو باق على أصله مخطوط، ومنها ما تمت طباعته دون تحقيق[2].

تم تحقيق هذه الحاشية من قبل الدكتور مونعيم مزغاب من بداية المخطوط إلى مبحث العام ضمن بحث لنيل شهادة الدكتوراه بوحدة تحقيق التراث بالمغرب الإسلامي بين مناهج القدامى والمحدثين بكلية الآداب ظهر المهراز بفاس – المغرب، تحت اشراف الدكتورة سعيدة العلمي حيث تمت مناقشة هذه الأطروحة بتاريخ 11 ديسمبر 2017، البحث متكون من أربعة أجزاء.

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية.

1. إن الدارس لحاشية العلامة البناني–رحمه الله– على "البدر الطالع في حل جمع الجوامع" يجد نفسه أما موسوعة كبيرة، تحوي دررا فريدة وفوائد نفيسة، وعلوما شتى تدل على سعة علم الشيخ العلامة عبد الرحمان البناني رحمه الله وكثرة اطلاعه[3].

---

1:عبد الرحمان البناني حاشية على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي بهامشه تقريرات عبد الرحمان الشربيني دار الفكر 1402هـ–1982م.

2: مونعيم مزغاب حاشية العلامة البناني على شرح الجلال المحلى للإمام ابن السبكي تقديم وتحقيق ج1 ص93.

3: المرجع نفسه ص55.

2. وهي التي قال فيها صاحب معجم الأصوليين السريري السنوسي: "و هي حاشية مشهورة جامعة مباحث لذيذة، وثمار فكرية ناضجة، يستحليها كل ذي فهم سليم، ويعشقها كل باحث لجنى العلم متذوق، مزج فيها مؤلفها بين مباحث العلامة ناصر الدين اللقاني محمد بن حسن المالكي المصري، ومباحث الشيخ أحمد بن قاسم العبادي الذي يرمز له ب "سم"، ومباحثه – غالبا– نقود على شيخه ناصر الدين اللقاني، ومباحث المحقق شهاب الدين عميرة أحمد البرسلي، ومباحث كمال الدين بن الهمام، ومباحث كمال الدين بن أبي الشريف، وهو مالكي، وغيرها من المباحث التي تشنف الأسماع، وتعطي للقلوب نعمة الانتفاع[1].

3. تنوعت مصادر المؤلف حسب الفنون إلى أصول الفقه خاصة وأن ذلك لأن الكتاب في أصول الفقه بالدرجة الأولى وقد تلاه علم اللغة العربية من نحو وصرف وغيرها وذلك للعلاقة الوثيقة بين أصول الفقه واللغة العربية خاصة في مباحث الدلالة أما الفنون الباقية فهي علوم القرآن وعلوم الحديث والفقه والعقيدة والمنطق[2].

4. إن العلامة البناني لم يقتصر على بعض الموضوعات الخاصة بأصول الفقه بل تناول أغلب مسائل أصول الفقه لما جاء في كتاب "جمع الجوامع" وما تفرع عن تلك المسائل من قضايا لغوية ومنطقية وكلامية وحديثية لا يستغني عنها دارس الأصول.

5. تناول زبدة القضايا المتفرقة في ما سبق من شروح وحواش ومختصرات ألفت خدمة لكتاب "جمع الجوامع"، وضمنها مخطوطته بطريقة سهلة ليستفيد منها طلبته في الجامع الأزهر بمصر، وينهل منها من بعده العلماء وطلبة العلم، وهذا يعطي للكتاب قيمة علمية[3].

---

1: معجم الأصولين للسنوسي ص260.

2: مونعيم مزغاب حاشية العلامة البناني على شرح الجلال المحلى للإمام ابن السبكي تقديم وتحقيق ج1 ص55.

3: المرجع نفسه ص 5.

6. إضافته توضيحات لغوية ليزيد من حل إبهام الألفاظ وتوضيح مقصود المصنف والشارح منها.

7. لقد أكثر العلامة البناني النقل من كتب المتقدمين خاصة ممن اشتغلوا على "جمع الجوامع" شرحا وتعليقا، ما يجعل من الحاشية مادة علمية ذات قيمة عليا تساعد بشكل كبير على تحقيق مالم يتم تحقيقه بعد، أو تم تحقيقه بصورة غير متقنة مثال ذلك: نقل العلامة البناني نصا عن ابن القاسم العبادي وهو قوله: " فيه بحث لأنه لا يثبت المدعي، إذ مجرد التناول للمستثنى لا يثبت العموم لوجوده في غير العام كالعدد في قولك له: عليّ عشرة إلا ثلاثة."

إلا أن المثبت في طبعتي الآيات البينات هو ما يلي: "...في غير العام كله علي عشرة إلا ثلاثة"[1].

**المطلب الثالث:** معالم خدمة البناني لكتاب "جمع الجوامع".

إن العلامة البناني–رحمه الله– كغيره من الفقهاء والأصوليين الذين خدموا كتاب "جمع الجوامع" ويتجلى ذلك في سعة العلوم التي احتوت عليها حاشية فقد نقل عن علماء كثر حيث استدل بأقوالهم فيأخذ بها مرة ويردها مرة أخرى، كذلك فهو يبسط الأقوال في مسائل عدة مبديا رأيه مخالفا في بعض المسائل للشارح والمصنف بأسلوب محترم يدل على تأدبه وأخلاقه العالية مع غيره ممن يناقضه في الرأي. ومن أمثلة ذلك نذكر ما يلي:

**المعلم الأول:** عرض القضايا اللغوية.

❖ شرحه لكلمة "حرفة"

قال المحلي " كالحرف"

1: مونعيم مزغاب حاشية العلامة البناني على شرح الجلال المحلى للإمام ابن السبكي تقديم وتحقيق ج1 ص71.

قال البناني:" جمع حرفة وهي كما لبعضهم ما يعمل باليد والصنائع جمع صنعة وهي العلم الحاصل من التمرن على العمل كذا لبعضهم فالحرفة مباينة للصنعة على هذا وفي شيخ الاسلام أن معناهما لغة العمل واصطلاحا العلم المذكور حيث قال: " ما نصه قوله كالحرف والصنائع العطف فيه تفسيري"، فقد قال الجوهري[1]: "الحرفة الصناعة والصناعة حرفة الصانع وعمله"[32].

❖ قال المحلي: " نفع الله به آمين".

قال البناني: "جملة خبرية لفظا انشائية معنى إذ القصد بها الطلب. وآمين اسم فعل بمعنى استجب يُسَنُ ختم الدعاء بها ولذا اختتمت بها الفاتحة وجاء آمين خاتم رب العالمين يختم بها دعاء العبد".

❖ قال المحلي: " الاعلام بذلك".

قال البناني: "عطف على قوله الثناء واسم الاشارة يدخل لمرجوع الباء في قوله بأنه مالك إلخ أي لا الإعلام بأنه مالك لجميع المحامد إلخ وفي هذا إيماء إلى أن جملة الحمد لله إذا كانت خبرية لا تفيد الحمد وهو خلاف ما اختاره جمع من المتأخرين من إفادتها الحمد لأن المخبر بأن الله تعالى مالك أو مختص بالحمد حامد لوصفه الله بالجميل فيكون ما أتى به حمدا. قال البناني: قلت: وما أشار له الشارح من أن المخبر بالحمد ليس بحامد هو الذي أقول به.

❖ قال المحلي: " أيضا".

قال البناني: "هو مصدر آض إذا رجع وهو مفعول مطلق حذف عامله أي أرجع إلى الأخبار بكذا رجوعا أو حال حذف عاملها وصاحبها أي أخبر بكذا راجعا إلى الاخبار به .

---

1: الجوهري: ولد سنة 332هـ، كان إماما في اللغة والأدب في عصره، توفي 398هـ. من أشهر مؤلفاته "الصحاح"، "عروض الورقة"، "المقدمة في النحو". الصحاح ص10.

2: الصحاح ص240.

3: حاشية البناني على شرح المحلي ج1 ص183.

وإنما تستعمل بين شيئين بينهما توافق ويغني كل منهما عن الآخر فلا يجوز جاء زيد أيضا ولا جاء زيد وقام عمرو أيضا ولا اختصم زيد وعمرو أيضا "[1].

❖ قال المحلي–رحمه الله–: " أي انعامات كثيرة".

قال البناني: "إن قلت النعم جمع كثرة والانعامات جمع قلة لكونه مجموعا بألف وتاء وهو من قبيل جمع القلة فلا يناسب تفسير النعم به. فالجواب إن وصف الانعامات بقوله كثيرة صير المراد منها الكثرة"[2].

❖ قال المحلي: " بما هو شأنها بقوله".

قال البناني: " الباء الأولى صلة وصف والثانية بمعنى في لأن الموصوف مدلول قوله يؤذن فظهر بهذا عدم صحة جعل بقوله بدلا من قوله بما هو شأنها كما توهمه بعض أرباب الحواشي ذكر معناه العلامة "سم" ويمكن صحة البدل بتقدير المضاف أي بمدلول قوله إلخ فتأمله"[3].

❖ قال المحلي–رحمه الله–: " فالجمهور من العلماء قالوا إلخ".

قال البناني–رحمه الله–: "الجملة من المبتدأ والخبر الذي قدره الشارح بقوله قالوا خبر عن قوله الواحد والرابط محذوف والأصل فيه قالوا فيه أو جملة مفرعة على محذوف هو خبر قوله أما الواحد. والأصل أما الواحد بالشخص ففيه خلاف فالجمهور قالوا إلخ"[4].

❖ قال المحلي–رحمه الله–: " والساقط".

قال البناني–رحمه الله–: "مبتدأ وخبره قوله قيل يستمر إلخ"

---

1: المرجع نفسه ص7–10.

2: حاشية البناني على شرح المحلي ج 1ص 11.

3: المرجع السابق ص 12.

4: المرجع السابق ص 202.

قال المحلي: " على جريح بين الجرحى".

قال البناني–رحمه الله–: "هو مثال فمثله مريض بين مرضى وصحيح بين أصحاء والظرف المذكور متعلق بمحذوف نعت لجريح وكذا جملة قوله يقتله ومرفوع يقتله ضمير الساقط وكان الأولى إظهار الفاعل بأن يقول يقتله الساقط"[1].

**المعلم الثاني:** ايراد الأمثلة المختلفة.

حيث قام العلامة البناني–رحمه الله– بذكر وطرح أمثلة عديدة في مختلف المسائل الأصولية، ومثال ذلك ما يلي:

❖ في مسألة التخصيص[2]

قال المحلي–رحمه الله–: " بأن لم يخص أو خص منه غير أصل القياس".

قال البناني–رحمه الله–: " اشتمل منطوقه على صورتين ومفهومه على صورة وهي ماذا خص من العام أصل القياس ومثال الصورة الأولى ما لو قيل يجب الحد على كل شخص زان ثم يقال لا يجب الحد على من زنى بمملوكة غيره قياسا على من زنى ببهيمة غيره مثال الثانية وهي ماذا خص العام بغير أصل القياس أن يخص من المثال المتقدم العبد ثم يقاس القياس المتقدم فقد خص العام هنا بغير أصل القياس فإن أصله البهيمة والمخرج والعبد ومثال الصورة الثالثة وهي ماذا خص من العام أصل القياس أن يخص من المثال المتقدم العبد كما مر ثم يقاس الأمة.

وفي ذات السياق ذكر العلامة البناني أمثلة على قول الشارح: " بأن لم يخص أو خص بمتصل"

قال البناني: اشتمل منطوقه على صورتين كما مرو مفهومه على واحدة وهي ماذا خص بمنفصل مثال الصورة الأولى أن يقال: تجب الزكاة على كل مالك نصاب فيقال لا تجب

---

1: المرجع السابق ص 204–205.

2: التخصيص: هو قصر العام على بعض أجزائه، وهو جائز عند الأكثر خبرا كان أو أمرا

الزكاة على الصبي قياسا على صلاته ومثال الثانية أن يقال في المثال المذكور تجب الزكاة على كل مالك نصاب إلا الصبي فيقال لا تجب على المجنون قياسا على صلاته ومثال[1]. الثالثة أن يقال في المثال المذكور تجب الزكاة على كل مالك نصاب لا تجب الزكاة على الصبي ثم يقال لا تجب على المجنون كم تقدم"[2]

❖ أما في مسألة الواجب المطلق.

قال المحلي: "بما يتوقف عليه"

قال البناني: " أي بسبب أو شرط يتوقف وجوبه عليه، واعلم أن الواجب قد يكون مطلقا بالنظر إلى مقدمة ومقيدا بالنظر إلى أخرى كالزكاة فإن وجوبها مقيد بالنظر للملك والنصاب لتوقفه عليه ومطلق بالنضر افرازها أي افراز القدر الواجب غير متوقف على الافراز المذكور، وكالصلاة فإنها بالنسبة لدخول وقتها واجب مقيد وبالنسبة للطهارة مطلق وبالجملة فالإطلاق والتقييد أمران إضافيان فلا بد من اعتبار الحيثية في حدود الأشياء التي تختلف بالإضافة"[3].

**المعلم الثالث:** بسط وعرض الأقوال في المسألة واحدة.

وذلك بعرض أقوال المذاهب في المسألة الواحدة.

❖ في مسألة المشترك[4]. قال المحلي: "و الأكثر الخ".

---

1: حاشية البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد المحلي على متن جمع الجوامع للإمام تاج الدين السبكي و بهامشه تقريرات الشربيني دار الفكر الإسلامي 1402هـ-1986م ج 1ص30.

2: حاشية البناني على شرح المحلي ج2 ص 30.

3: المرجع نفسه ص 196.

4: المشترك: لغة هو مأخوذ من الشركة شبهت اللفظة في اشتراك المعاني فيها بالدار المشتركة بين الشركاء. أما اصطلاحا هو اللفظ الموضوع لكل واحد من معنيين فأكثر. مذكرة في أصول الفقه المالكي الديدي ص207

قال البناني: "حاصل ما أشار إليه أنه وقع خلاف بين العلماء هل يجوز جمع المشترك أم لا فقال بعضهم بالجواز وبعضهم بعدمه ثم وقع خلاف آخر بين من بعدهم قل القول بجواز الجمع مبني على صحة الإطلاق وعدم الجواز مبني على المنع وهو قول الأكثر من العلماء أو ليس الجواز المذكور مبنيا على صحة الاطلاق بل يجوز الجمع ولو على القول بمنع اطلاقه على معنييه فأفاد قول المصنف والأكثر على أن جمعه باعتبار معنييه ان ساغ مبنى عليه الخلافين المذكورين الخلاف في بناء جواز جمع المشترك باعتبار معنييه على ما ذكر والخلاف في جواز جمعه أيضا لبناء المنع على المنع المستفاد من بناء جواز الجمع باعتبار معنييه على جواز اطلاق المفرد عليهما وأفاد قوله ان ساغ الخلاف في جواز الجمع كما أفاده البناء المذكور كما علمت لكنه أفاده على وجه أصرح منه في التنبيه عليه هذا ايضاح ما أشار له الشارح وأنت خبير بأن هذه الزيادة حينئذ لم تفد فائدة لم تكن[1] حاصلة بدونها وأنما أفادت مجرد الإيضاح والتصريح بما علم التزاما فالمناسب للاختصار المبني عليه كتابه حذفها لعدم اشتمالها على كبير فائدة مع إيهامها شرطية الشيء في نفسه كما قال العلامة بناء على أنها شرط في قوله والأكثر على أنها جمع إلخ، اذ التقدير والأكثر على أن جواز جمعه الخ باعتبار معنييه ان جاز الجمع مبني عليه وان تكلف سم الجواب عن ذلك بأن معنى قوله ان ساغ ان قيل بأنه سائغ فالمشروط حينئذ الصحة والشرط القول بها وبالجملة فذكرها مما يورث الكلام ركاكة بلا ضرورة إليها"[2].

❖ أما في مسألة التقليد[3].

---

1: حاشية البناني على شرح المحلي ج1 ص297-298.

2: المرجع السابق ص297-298.

3: التقليد: التزام حكم الغير كيف ما كان، لكن خصه العلماء بالتزام القول من غير حجة، فلا يصح لأنه لولا قيام الحجة على الالتزام لذلك لما لزم ولا قبل لأن الأقوال مع عدم الحجة سواء. المحصول في أصول الفقه لابن العربي ص154.

قال المحلي: "و قيل النظر فيه حرام"

قال البناني: "مقابل للقولين المطويين في المتن المصرح بهما في الشارح. وحاصل الخلاف ثلاثة أقوال: لا يجوز التقليد فيجب النظر. يجوز التقليد فلا يجب النظر. يحرم النظر. قال شيخ الإسلام ومحل الخلاف في وجوب النظر في أصول الدين وعدمه النظر في غير معرفة الله تعالى، أما هي فالنظر فيها واجب اجماعا كما ذكر التفتازاني وغيره قوله أما النظر فيها فواجب اجماعا لا ما قبله أيضا لأن السعد لم يذكر هذا الخلاف وان محله ما ذكر وإنما ابتدأ بقوله البحث الرابع لا خلاف بين أهل الإسلام في وجوب النظر في معرفة الله تعالى أي لأجل حصوله ثم أخذ يستدل على ذلك والثاني أن الظاهر أن ما[1]

ذكره السعد من الإجماع على وجوب النظر في معرفة الله تعالى غير مسلم عند الشارح وغيره ألا ترى إلى تمثيل الشارح لمحل الخلاف بقوله ووجود الباري وما يجب له ويمتنع عليه من الصفات فإن ذلك متعلق بمعرفته تعالى. وإلى استدلاله بقوله تعالى:**{ فَاعْلَمْ أَنَّهُ} سورة محمد الآية19.** الخ فإن ذلك متعلق بمعرفة وحدانيته فهو متعلق بمعرفة الله تعالى فهذا صريح في جريان الخلاف مطلقا وإلى ما حكاه من استدلال العنبري على الجواز فإنه متعلق بمعرفته تعالى وهو يقتضي جريان الخلاف مطلقا على أن السعد في أثناء استدلاله على الوجوب قال ما نصه: على أنه لو ثبت جواز الاكتفاء بالتقليد في حق البعض فهو لا ينافي وجوب المعرفة بالنظر والاستدلال في الجملة. وفيه اشعار بأنه غير قاطع بعموم حكم الاجماع الذي حكاه"[2].

**المعلم الرابع:** مقارنة بين المذهب المالكي والمذهب الشافعي في بعض المسائل واثبات العلامة البناني انتسابه للمذهب المالكي.

---

1: حاشية العلامة البناني على شرح المحلي ج 2 ص402.

2:المرجع السابق ص402-403.

❖ مسألة الصحابي[1]

قال المحلي: "ابن خطل"

قال البناني–رحمه الله–: "... وقوله بخلاف من مات بعد ردته مسلما كعبد الله ابن أبي سرح أي فإنه يسمى صحابيا لعود الصحبة له بعد إسلامه وهذا على مذهب الشارح وأما على مذهبنا أي المالكية فلا تعود له لأن الصحبة بمنزلة الأعمال من صلاة وصوم[2] وغيرهما والردة محبطة لذلك ولا يخاطب المرتد إذا رجع إلى الإسلام بما فاته من صلاة وصوم زمن ارتداده ولا بما ترتب في ذمته قبل ردته. نعم ان ارتد قاصدا ذلك.

أي اسقاط ما ترتب في ذمته من الصلاة والصوم مثلا قبل ارتداده وجب عليه أداء ذلك إذا أسلم من ردته معاملة له بنقيض مقصوده"[3].

❖ مسألة مسالك العلة.

قال المحلي: " قوله تعالى :**{ لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيْ أَيْمَانِكُمْ } سورة البقرة الآية 225.**

قال البناني: " اللغو عندنا معاشر المالكية هو حلف الشخص على ما يظنه بأن يحلف معتمدا على ظنه وعند الشافعية اجراء القسم على اللسان بدون قصد كقول الشخص بلى والله ولا والله مثلا ولا قصد له وعليه فالتعقيد هو قصد القسم وعلى مذهبنا هو الحلف مع الجزم بالمحلوف عليه. قال البناني: قلت: وعدم المؤاخذة باللغو بتفسيره على مذهبنا ظاهر لعذر الحالف باعتماده على الظن المكتفي به بالجملة وأما على ما فسره به الشافعية فقد يقال

---

1: الصحابي: هو من لقي الرسول صلى الله عليه وسلم وآمن به ومات على إسلامه سواء طالت صحبته أم لم تطل. مذكرة في أصول الفقه المالكي الديدي ص119.

2: حاشية البناني على شرح المحلي ج 2 ص 167.

3: حاشية العلامة البناني على شرح المحلي ج 2ص 167.

الوجه المؤاخذة به لتلاعبه بإجراء لفظ الجلالة على لسانه حيث لا قصد والقول بأن القصد به حينئذ التبرك لا يخفى سقوطه وعدم اجرائه"[1].

**المعلم الخامس:** الاعراض ونقد الأئمة.

حيث نجد أن العلامة البناني يعرض عن المصنف "ابن السبكي" والشارح "المحلي" وغيرهم وينتقدهم في كثير من الأحيان، ومن نماذج ذلك:

❖ مسألة إجماع أهل المدينة[2].

قال المحلي–رحمه الله–: "و ان إجماع كل من أهل المدينة الخ"

قال البناني–رحمه الله–: "أعترض عليه بأن عدم الحجية لم يعلم من التعريف وإنما الذي علم منه عدم السكون إجماعا وهو أعم من عدم الحجية ويمكن أن يجاب بأنه علم من الحد مع ضميمه وهي أما أن الأصل عدم الحجية إلا ما صرح في الكتاب بحجيته ولم يصرح فيه بحجية ما عدا الإجماع مما ذكر فإذا علم من التعريف انتفاء الإجماع عما ذكر علم منه أيضا انتفاء الحجية للأصل المذكور وأما بأنه ذكر في مواضع تقدمت ويأتي ما يفيد عدم حجية المذكورات كقوله السابق في مسألة يجب العمل به في الفتوى والشهادة وقوم فيما عمل الأكثر بخلافه والمالكية أهل المدينة فإن ذلك يفيد تصحيح عدم حجية اتفاق أهل المدينة"[3].

❖ مسألة الإجماع[4].

قال المحلي–رحمه الله–: "الذي من شأن الأمة بعده أن لا يخرقوه".

---

1:المرجع السابق ص 268.

2: اجماع أهل المدينة: قد يكون بنقل أحوال النبي صلى الله عليه وسلم كما لو أجمعو على مقدار الصاع، أجموا على صفة من الصفات المنقولة عن عهد النبي صلى الله عليه وسلم. شرح المختصر في أصول الفقه لابن اللحام ص252.

3:حاشية البناني ج2 ص 179.

4:الإجماع: لغة هو العزم والاتفاق على أمر من الأمور، اصطلاحا: هو اتفاق المجتهدين من أمة النبي صلى الله عليه وسلم بعده في عصر من العصور على حكم شرعي. مذكرة في أصول الفقه ص 93 .

قال البناني–رحمه الله–: "إشارة إلى أن الاستحالة عادية لا عقلية إذ لا ملازمة عقلية بين حرمة الخرق واستحالة الارتداد ضرورة امكان ارتكاب الحرمة. ثم لا يخفى أن الامتناع انما علم من الدليل[1]

السمعي وهو قوله صلى الله عليه وسلم:**{ لاَ تَجْتَمِعُ أُمَتِي عَلَى ضَلَّالَة }**[2] لا من حرمة الخرق وحدها فإن المعلوم منها حرمته لاستحالته فتعبير المصنف بالامتناع غير جيد. وقد يجاب بأنه علم من الحرمة بمعونة ملاحظة مقدمة معلومة وهي ما ثبت بالدليل السمعي المتقدم من عدم اجتماع الأمة على الضلال والحاصل أن العلم بامتناع الارتداد يتوقف على أمرين كون الارتداد ضلالة وامتناع اجتماعهم على الضلالة"[3].

❖ قال المحلي: "ومن شرطه"

قال البناني–رحمه الله–: قلت: لا يخفى أن مثل هذا ان مثل هذا المعنى الذي لا يتضمن كبير فائدة غير موجب للإتيان فالوجه حذفها لعدم الحاجة إليها وفوات الاختصار بذكرها حينئذ".

❖ قال المحلي–رحمه الله–: "لإيهامه الخ"

قال البناني–رحمه الله–: " قلت وليقبح أيضا في قوله الآتي وليساو الأصل الخ وانظر لم رجع إلى موافقة ابن الحاجب في عين ما قاله مع اعتراضه هنا عليه وسيأتي في كلام الشارح تم الاشارة إلى هذا وأن ما قاله ابن الحاجب هو الأولى واعلم أن ما ذكره المصنف من الإيهام في عبارة ابن الحاجب مدفوع بأن المراد بالمساواة في العلة أن توجد حقيقتها بتمامها في الفرع بحيث لا يكون الاختلاف إلا بالعدد والتشخص من حيث المحل فقط فإن

---

1: حاشية البناني على شرح المحلي ج2 ص 199.

2: ابن ماجه [ سنن ابن ماجه مطبعة دار إحياء الكتب العربية] كتاب الفتن، باب السواد الأعظم (ج2 ص 1303 رقم 3950)

3: حاشية البناني على شرح المحلي ج 2ص 199.

الإسكار القائم بالخمر غير شخص القائم بالنبيذ والحقيقة واحدة وإذا كان المراد بالمساواة ما ذكر فلا ينافي ذلك زيادتها في الفرع بنحو الشدة أو القطع ويدل لما قلناه قول السعد التفتازاني في قول ابن الحاجب –رحمه الله– في شروط الفرع منها أن يساوي في العلة علة الأصل فيما يقصد من عين أو جنس وأن يساوي حكمه حكم الأصل فيما يقصد من عين أو جنس"[1].

❖ قال المحلي: " ككون الطلاق سببا لحرمة الزوجة ".

قال البناني: " مثال لما يرجع من خطاب الوضع إلى خطاب التكليف وفي العبارة تساهل وحقيقة التعبير أن يقال كالخطاب الوارد بكون الطلاق الخ إذ الوضع هو الخطاب الوارد بالكون المذكور لا الكون الذي هو متعلقه كما تقدم ذللك في الشرح.

في تعريف الوضع ومعنى رجوع الخطاب المذكور هنا إلى خطاب التكليف كونه متحدا معه ذاتا وإن اختلفا بالاعتبار إذ الخطاب بكون الطلاق سببا لتحريم الاستمتاع هو الخطاب بتحريم الاستمتاع بسبب الطلاق"[2].

**المعلم الخامس:** استدراكات العلامة البناني على كتاب "جمع الجوامع"

كغيره من العلماء قام البناني–رحمه الله– بوضع إضافاته على كتاب "جمع الجوامع" ومما توصلنا إليه نذكر:

❖ من كتاب (السنة)

قول المصنف: " وغير مكروه للندرة "[3].

---

1: المرجع السابق ص223.

2: حاشية البناني على شرح المحلي ج1 ص 213.

3: جمع الجوامع صفحة 61.

قول البناني–رحمه الله–: " فيه بحثان الأول أن لقائل أن يقول كان ينبغي الاستدلال على انتفاء الكراهة أيضا بالعصمة كأن يقول وفعله غير محرم ولا مكروه للعصمة فإن الظاهر عصمته عن

الوقوع في الكراهة أيضا وما يفعله هو مما هو مكروه في حقنا فغير مكروه في حقه لأنه يقصد به بيان الجواز بل قد يجب فعله إذا توقف البيان عليه وقد حكى النووي عن[1] العلماء في وضوئه عليه الصلاة والسلام مرة مرة ومرتين مرتين أنه أفضل في حقه من التثليث للبيان.

فإن قيل إنما اقتصر على العصمة بالنسبة إلى الحرام لأنها المذكورة فيما سبق قلنا هذا قليل الجدوى مع توجه اعتراض التخصيص فيما سبق ويمكن أن يجاب بأن وجه التخصيص في المحلين عدم تصريح الأئمة بالعصمة من الكراهة كما يفهم من قوله في شرح، المنهاج والمكروه يندر وقوعه من آحاد المسلمين فكيف من سيد النبيين وإمام المرسلين والذي نراه أنه لا يصدر منه وانه من جملة ما عصم منه. فقوله والذي نراه الخ مشعر بأنه غير منصوص. و الثاني، أن استدلاله بالندرة لا يفيد مطلوبه إذ ندرة الوقوع من التقي من أمته لا تدل على عدم الوقوع منه بل غاية ما تدل عليه أندرية الوقوع منه. ويمكن أن يجاب بوجهين:

**الأول،** أن الندرة محمولة على كاملها بناء على أن الشيء إذا أطلق انصرف إلى فرده الكامل كما صرح به غير واحد ومن الواضح تمييزه صلى الله عليه وسلم على جميع الأمة وزيادته عليهم في كل كمال شاركوه فيه فإذا كان وقوع المكروه من التقي من أمته في غاية الندرة كان منتفيا عنه رأسا إذا ما بعد غاية الندرة إلا الانتفاء رأسا. والحاصل أن الاستدلال مبني على قاعدة صرح بها غير واحد وهي أن الشيء إذا أطلق انصرف إلى فرده الكامل.

---

1: حاشية البناني على شرح المحلي ج 2 ص 96–97.

ولعل مرادهم أنه قد يكون كذلك أو مالم يقم دليل على خلافه وعلى مقدمة معلومة تركها لوضوحها وهي تميزه عليه الصلاة والسلام على جميع الأمة ومثل ذلك شائع واقع.

**الثاني،** أن آل في قوله للندرة للعموم أخذا مما تقدم إذ أل للعموم مالم يتحقق عهد ومعلوم أن لا عهد هنا فيفيد ثبوت سائر أفراد الندرة للتقي من أمته وما بعد سائر أفرادها إلا العدم رأسا والنبي عليه أفضل الصلاة والسلام متميز على سائر أمته وزائد على كل منهم في كل كمال شاركوه في أصله فإذا ثبت لهم سائر الندرة ثبت له العدم رأسا"[1].

❖ مسألة تكذيب الأصل الفرع لا يسقط المروي.

قال المحلي–رحمه الله– : "و بهذا يزيد هذا القول على الرابع"

قال البناني–رحمه الله– : " فيه بحث من وجهين:

**الأول،** أن الظاهر أن عدم القبول إذا كانت مما تتوفر الدواعي على نقله تواترا محل وفاق لأنه حينئذ يقطع بكذب روايتها آحادا فالرابع أيضا قائل بالمنع إذا كانت مما تتوافر الدواعي على نقله كما علم فلا زيادة لهذا القول على الرابع إلا أن يريد الزيادة بحسب الظاهر والتصريح بها فإن الرابع لم يصرح بها وان وافق في حكمها أو يكون المراد تتوفر على مطلق نقلها على ما تقدم.

**الثاني،** أنه يمكن الاستغناء عن الاعتذار عن المصنف اذ ليس في كلامه ما ينفي أنه أراد الرابع لكنه زاد على ما صرح به فيه ماهو مراد لقائله ولعدم التصريح به فيه لم يقل والمختار الرابع قاله سم . قلت – أي البناني– لا يخفى بعد بحثه الثاني[2].

❖ في مسألة إجماع أهل المدينة، أضاف البناني تنبيها.

قال البناني: " تنبيه، استدل ابن الحاجب للقول بأن إجماع أهل المدينة حجة بعد أن فسرهم بالصحابة والتابعين بقوله إجماع أهل المدينة من الصحابة والتابعين حجة عند مالك بما منه

---

1: حاشية البناني على شرح المحلي ج 2 صفحة 96–97.

2:المرجع السابق ص 141–142.

أنهم أعرف بالوحي والمراد منه لكنهم محل الوحي وقال القرافي في شرح المحصول بعد كلام قرره وعلى كل تقدير فلا عبرة بالمكان بل لو خرجوا من هذا المكان إلى مكان آخر كان الحكم على حاله هذا سر هذه المسألة عند مالك لا خصوص المكان بل العلماء مطلقا خصوصا أهل الحديث يرجحون الأحاديث الحجازية.

على الأحاديث العراقية لقول بعض المحدثين إذا تجاوز الحديث الحرة انقطع نخاعه وسببه أنه مهبط الوحي فيكون فيه الضبط أيسر وأكثر وإذا بعدت الشقة كثر الوهم والتخليط"[1].

[1]:حاشية البناني على شرح المحلي ج 2 ص 179.

**المبحث الرابع: حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع للشيخ عمر بن عبد الله السيناوني.**

**المطلب الأول:** ترجمة الشيخ السيناوني.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**الفرع الثاني:** نشأة السيناوني.

**الفرع الثالث:** شيوخ السيناوني وتلاميذه.

**الفرع الرابع:** مؤلفات السيناوني.

**الفرع الخامس:** وفاة السيناوني.

**المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه.

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها.

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية.

**المطلب الثالث:** معالم خدمة السيناوني لكتاب "جمع الجوامع".

**المبحث الرابع: حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع للشيخ عمر بن عبد الله السيناوني.**

في هذا المبحث سنتطرق بإذن الله تعالى لدراسة آخر حاشية في هذا الفصل والذي ضم ثلاث مطالب. يتحدث الأول عن ترجمة للعلامة السيناوني، والثاني فيه دراسة للحاشية أما المطلب الثالث والأخير فيحوي معالم خدمة العلامة لكتاب "جمع الجوامع".

**المبحث الأول:** ترجمة الشيخ الحسن السيناوني–رحمه الله–.

**الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد.

**اسمه،** هو الشيخ حسن ابن الحاج عمر بن عبد الله بن عمر بن الحاج يوسف الشريف السيناوني الغدامسي الزيتوني المالكي.

**نسبه،** تنحدر أصوله من بلدة سيناون التي تقع غرب ليبيا في الشمال الشرقي من غدامس بنحو 212كلم عن طريق درج، وجنوب نالوت في جبل نفوسة بنحو 123 كلم.

**مولده،** ولد يوم الخميس 13 ربيع الأول 1288هـ – 1 جوان 1871م، بمحلة القصر اللوطاني في قرية سيناون.

**الفرع الثاني:** النشأة.

نشأ وترعرع بقرية سيناون، وتلقى أول مراحل تعليمه في زاوية سيناون حيث حفظ القرآن الكريم ونهل من علوم الدين واللغة، وعندما بلغ التاسعة عشر من عمره سنة1307هـ – 1890م،ارتحل صحبة والده وأخيه محمد إلى تونس التي كان والده يتردد عليها للتجارة و مكث بها ثم التحق بجامع الزيتونة وانخرط في سلك تلامذته في فاتح شهر جمادى الآخرة عام 1308هـ – جانفي 1891م، حاملا دفترا خاصا بشهاداته عدده 2637، فأظهر نبوغا [1]

1: موقع الشيخ عبد الحميد ابن باديس باني النهضة العلمية والفكرية بالجزائر 1889م–1940م الشيخ حسن بن الحاج عمر السيناوني 1288هـ– 1353هـ/1871م–1934م . الخميس 24 ربيع الثاني 1439هـ –11 جانفي 2018 19:23مساءا binbadis.net

واقتدارا في علم القراءات والتجويد، حيث قرأ القرآن كله رواية بعد رواية إلى أن جمع السبع البدور على شيخه عمار بن صميدة، وختمه عليه في 6 شعبان 1308هـ – 16 مارس 1891م .ثم أجازه في قراءات السبع البدور إفرادا وجمعا من طريق حرز الأماني وغيث النفع في أوائل شهر رمضان علم 1308هـ – أوائل أبريل 1891م .

تقدم بعدها لمجلس امتحان في التجويد رواية ودراية {في علم التجويد بالروايات السبع وفي دراسة شرح ابن القاصح على الشاطبية}. وأثبت انه مستحقا لمنحة الإعفاء المستمر من أداء المجابي الشخصية والتكاليف العسكرية مع ضميمه إعفائه من أداء بحق عام التاريخ حيث استكمل نصاب دروسه فيه ابتداء وانتهاء بتاريخ يوم السبت 28 ذي القعدة 1311هـ – 2 جويلية 1894م . ثم قرأ القرآن الكريم كله بالعشر الكبير عن طريق الشاطبية والدرة على الشيخ محمد بن يالوشة الشريف، وختمه عليه وأجازه في القراءات العشر الكبير في ذي القعدة عام 1312هـ – أبريل 1895م.

كما أحرز رتبة التطويع في خصوص علم التجويد يوم السبت 24 ذي القعدة 1312هـ – 19 ماي 1895م. بإشراف لجة مكونة من أعضاء النضارة العلمية المشايخ النظار: أحمد بوخريص، ومحمد بيرم، ومحمود بيرم، ومحمد الطيب نيفر.

وبعد حصوله على أعلى الرتب العلمية بجامعة الزيتونة رجع إلى بلدته سيناون، وتصدر للتدريس في الزاوية التي تعلم فيها، إلا أنه لم يطل المقام بها، إذ قفل راجعا إلى تونس وأقام بداره بنهج جامع منوبة، وتصدى للتدريس بجامع الزيتونة، وكان تدريسه أولا تطوعا ثم.

سمي مدرسا رسميا من الطبقة الثانية سنة 1325هـ – 1907م، ثم من الطبقة الأولى سنة 1328هـ – 1910م، ولمدة تربو على الأربعين عاما حافلة بطلب العلم والتدريس أفاد[1].

1:موقع الشيخ عبد الرحمان بن باديس .binbadis.net

وأجاد وانتفع به من درسوا على يديه منهم أعلام من أهم علماء شمال إفريقية. كما تولى وظائف في القضاء وإمامة جامع الزيتونة

**الفرع الثالث:** شيوخ السيناوني وتلاميذه.

**أولا شيوخه:** لقد تلقى الشيخ السيناوني–رحمه الله– العلم على يد علماء أفذاذ بالجامع الأعظم في شتى الفنون غير أننا في حدود بحثنا لم نتوصل إلى ترجمة لهم.

**ثانيا تلاميذه:** بما أن الشيخ السيناوني –رحمه الله– درس في جهات مختلفة خاصة وأنه كان من الطبقة الأولى للمدرسين بجامع الزيتونة فلا بد أن تتخرج على يده أجيال من العلماء الأجلاء من أمثال:

**عبد الحميد ابن باديس**–رحمه الله–: ولد عام 1305هـ –1889م، هو عبد الحميد بن محمد المصطفى ابن مكي بن باديس: رئيس جمعية العلماء المسلمين بالجزائر، من بدئ قيامها سنة 1931م، إلى وفاته. ولد في قسنطينة، وأتم دراسته في الزيتونة بتونس. وأصدر مجلة "الشهاب" علمية دينية أدبية، صدر منها في حياته نحو 15 مجلدا. وكان شديد الحملات على الاستعمار، وحاولت الحكومة الفرنسية في الجزائر إغرائه بتوليه رياسة الأمور الدينية فامتنع واضطهد، وأوذي. وقاطعه إخوة له كانو من الموظفين، وقاومه أبوه، وهو مستمر في جهاده . وأنشأت جمعية العلماء في عهد رياسته كثيرا من المدارس. وتوفي بقسنطينة في حياة والده سنة 1359هـ – 1940م . له "تفسير القرآن الكريم" اشتغل به تدريسا زهاء 14 عاما، ونشرت نبذ منه ثم جمع تفسيره لآيات من القرآن، باسم "مجالس التذكير" ونشر في الجزائر "آثار ابن باديس" في 4 مجلدات[1].

1: الاعلام للزركلي ج 3 ص 289.

**الفرع الرابع:** مؤلفاته.

من أثاره مجموعة من الكتب العلمية النادرة تدل على مكانته العلمية الفائقة، وفي بعضها ربما يكون من الأوائل غير المسبوقين، وقد أجاز هذه المؤلفات كبار علماء عصره في تونس:

- "الكواكب الدُّرية في إعراب الشَّاطبيّة" وهو أول مؤلفاته، حيث نشر سنة 1326 هـ/1908 م.
- "الأصل الجامع لإيضاح الدُّرر المنظومة في سلك جمع الجوامع" وهو في علم الأصول، نشر سنة 1346هـ/1928 م[1] .
- "مواهب الجليل في تطبيق ما جرى به القضاء والعمل على معاملات مختصر الفتوى لخليل" طبع سنة 1349 هـ/1930 م.
- "منح الفتاح في فتح أبواب تلخيص المفتاح" في علم البلاغة، طبع سنة 1352هـ/1933م.
- "إنارة السالك على إيضاح الألفية المرصع بكافية ابن مالك" مخطوط.

**الفرع الخامس:** وفاة السيناوني–رحمه الله–.

توفّي الشّيخ حسن رحمه الله بتونس يوم الأحد 5 ربيع الأوّل 1353هـ/17 جوان 1934 م، ودفن يوم الاثنين بمقبرة الزلاج في الجزء العلوي من طريق "سيدي أحمد سقا" على شمال الناظر إلى جبل سيدي أبي الحسن، وكانت جنازته مهيبة حضرها خلق كثير[2].

**المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان طبعاتها.

**الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه.

---

1: موقع الشيخ عبد الحميد ابن باديس باني النهضة العلمية والفكرية بالجزائر 1889م–1940م الشيخ حسن بن الحاج عمر السيناوني 1288هـ– 1353هـ/1871م–1934م . الخميس 24 ربيع الثاني 1439هـ –11 جانفي 2018 19:23مساءا.binbadis.net

2:المرجع السابق موقع عبد الحميد بن باديس.

الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع تأليف العلامة العالم التحرير العلامة الشهير الشيخ سيدي حسن بن الحاج عمر بن عبد الله السيناوني–رحمه الله– المدرس من الطبقة العليا في علوم القراءات بالجامع الأعظم جامع الزيتونة أدام الله عمرانه[1].

هذا ما كتب على واجهة الحاشية في كل من الأجزاء الثلاثة

كما نسبه الشيخ حسن السيناوني لنفسه في مقدمته بقوله: " فيقول العبد الفقير إلى رحمة ربه الغني حسين ابن الحاج عمر بن عبد الله السيناوني الزيتوني المالكي إني أردت أن أشرع في شرح لطيف...".

و قوله: " وسميته { الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع} والله أسئل أن يتقبله بفضله "[2].

من خلال ما سبق يتأكد لدينا أن اسم الكتاب هو "الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع" لصاحبه الشيخ سيدي حسن ابن الحاج عمر بن عبد الله السيناوني رحمه الله.

**الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها.

حصلنا في دراستنا هذه على حاشية من ثلاثة أجزاء غير محققة وغير مطبوعة طبعة أخرى غير الطبعة الحجرية. أجازته النظارة العلمية في جلستها المنعقدة في يوم التاريخ إجابة طلب مؤلفه نشره وأجازت طبعه. كتب في 22 ذي الحجة سنة 1347هـ وفي 1 جوان سنة

1: حسن السيناوني حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع مطبعة النهضة نهج باب سعدون عدد 19 تونس ج 1 ص 1.

2: المرجع السابق ص 2 –3.

1928م. تكونت اللجنة العلمية من صح أحمد بيرم، محمد الطاهر بن عاشور[1]، محمد رضوان، صالح المالقي. مطبعة النهضه نهج باب سعدون عدد 19 تونس.

❖ الجزء الأول من الحاشية :

1.يبدأ من المقدمة إلى غاية مسألة " كل والذي والتي وأي وما ومتى وأين وحيثما"

2.بها 139 صفحة .

3.الواجهة مكررة في الأجزاء.

4.المقدمة الصفحة الاولى بها 12 سطر بعد البسملة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، أما بقية الصفحات التي تليها فتحتوي 25 سطرا.

5.خصص في آخر الجزء صفحة لبيان الخطأ والصواب، ثم يليه فهرس للموضوعات من 3 صفحات[2].

❖ الجزء الثاني من الحاشية:

1. يبدأ من التخصيص إلى غاية الكتاب الرابع في القياس.

2. متكونة من 141 صفحة.

3. الصفحة الأولى بعد الواجهة تبدأ أيضا بالبسملة والصلاة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، أما ما تبعها من الصفحات فيحتوي 25 سطرا.

---

1: الطاهر بن عاشور: 1879م–1973م رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، عين شيخا للإسلام مالكيا، وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة،له مصنفات مطبوعة من أشهرها "مقاصد الشريعة الإسلامية"، "أصول النظام الاجتماعي في الإسلام"، "التحرير والتنوير" في تفسير القرآن الكريم، وغيرها من المصنفات، وكتب كثيرا في المجلات .الأعلام ج6 ص 174.

2: حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج 1.

4. في آخر الجزء خصص 3 صفحات لبيان الخطأ والصواب يليه فهرس الموضوعات من صفحتين[1].

❖ الجزء الثالث من الحاشية:

1. يبدأ من مسالك العلة إلى غاية خاتمة في الكلام في فن التصوف المصفي للقلوب.

2. تحتوي 131 صفحة.

3. تبدأ الصفحة الأولى بعد الواجهة بالبسملة والصلاة والسلام على النبي، وعنوان "مسلك العلة" بها 10 أسطر تليها باقي الصفحات ب 25 سطرا.

4. ختم هذا الجزء ب 3 صفحات لبيان الخطأ والصواب يليه فهرس للموضوعات من صفحة واحدة[2].

تميزت هذه الأجزاء الثلاثة بخط واضح مقروء.

**الفرع الثالث:** خصائص الحاشية

تميزت حاشية العلامة حسن السيناوني –رحمه الله– عن غيرها من الحواشي التي سبق ذكرها بأنها:

1. جمعت عدة متون في متن وشروح في شرح واحد، قال العلامة السيناوني في مقدمته: "أردت أن أشرحه إن شاء الله بأسلوب مبتكر. بجمع متون في متن وشروح في شرح معتبر مؤاخيا جمع بين الفرع والأصل"[3].

---

1: حسن السيناوني حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع مطبعة النهضة نهج باب سعدون عدد 19 تونس ج 2.

2: حسن السيناوني حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع مطبعة النهضة نهج باب سعدون عدد 19 تونس ج 3.

3: الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة ج1 ص2.

2. لم يكتف العلامة السيناوني–رحمه الله– بالأخذ عن علماء المالكية ممن خدموا الكتاب بل تعدى ذلك للأخذ من علماء من المذهب الشافعي، قال العلامة السيناوني: " كي يتضاعف سرور ذي المذهب المالكي، بجمع شمله بأصول مذهبه في أرض أصول المذهب الشافعي".[1]

3. عدم اكتفائه رحمه الله بالمسائل الأصولية ولكن تعدى ذلك إلى القضايا اللغوية والمنطقية الكلامية التي لا يستغني عنها دارس الأصول، خاصة وأن العلامة السيناوني– رحمه الله– مدرس من الطبقة الأولى في جامع الزيتونة وذلك سعيا منه لتبسيط المعلومة كي يستسيغها طلبته.

4. استفادته من الحاشيتين اللتين سبق ذكرهما حاشية "العلامة البناني" الذي سماه "بالمحقق البناني" وحاشية "العلامة الحلولو".

5. كما أن هذه حاشية لا تكاد تخلو من نظم العلامة "سيدي عبد الله بن ابراهيم العلوي الشنقيطي المالكي –رحمه الله– " المسمى "مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود" ونظم " العلامة الشيخ سيدي محمد بن عاصم المالكي–رحمه الله– " المسمى "مهيع الوصول لمن يريد الأخذ في الأصول"

**المطلب الثالث:** معالم خدمة السيناوني لكتاب "جمع الجوامع".

لقد خدم العلامة السيناوني–رحمه الله– كتاب "جمع الجوامع" كغيره من العلماء المالكية ممن سبق ذكره، فتجلت خدمته في معالم عدة حاولنا أن نبز بعضها كما يلي:

**المعلم الأول:** شرح المصطلحات

حيث نجد العلامة السيناوني –رحمه الله– قبل أن يتعرض إلى التعريف الاصطلاحي يبدأ بالتعريف اللغوي للمصطلحات الأصولية. مثلا:

---

1: المرجع السابق ص3.

❖ مسألة التخصيص في كتاب القرآن.

قال المصنف–رحمه الله–: "التخصيص قصر العام على بعض أفراده"[1].

قال السيناوني–رحمه الله–: "التخصيص لغة: الافراد وهو مصدر خصص بمعنى خص فالتضعيف هنا بمعنى أصل الفعل دون دلالة على التكثير الذي تفيده هذه الصيغة غالبا. واصطلاحا: ما عرفه به المصنف بقوله قصر العام على بعض أفراده أي بأن لا يراد منه البعض الأخر من حيث الحكم"[2].

❖ مسألة المجمل.

قال المصنف–رحمه الله–: " ما لم تتضح دلالته فلا إجمال إلخ"[3].

قال السيناوني–رحمه الله–: " المجمل في اللغة المجموع وجملة الشيء مجموعه، وفي الاصطلاح ما عرفه به بقوله ما لم تتضح دلالته فيشمل القول والفعل"[4].

❖ مسألة القياس.

قال السيناوني–رحمه الله–: " معناه لغة التقدير والتسوية يقال قاس الجرح بالميل بالكسر أي المرود – المسرود–[5] إذا قدر عمقه به ولهذا ولهذا سمي الميل مقيسا ويقال فلان لا يقاس بفلان أي لا يساويه، والنظر في هذا الكتاب من حيث الاصطلاح قال الفهري من اهم أصول الفقه إذ هو أصل الرأي وينبوع الفقه ومنه تشعب الفروع وعلم الخلاف وبه تعلم الأحكام والوقائع التي لا نهاية لها"[6].

---

1: جمع الجوامع ص 47.

2: الاصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج2 ص 2.

3: جمع الجوامع ص 55.

4: الاصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج2 ص 32.

5: كلمة غير واضحة في الحاشية.

6: المرجع السابق ص109.

❖ مسألة الاستدلال.

قال المصنف–رحمه الله–: "هو دليل ليس بنص ولا اجماع ولا قياس .."[1]

قال السيناوني–رحمه الله–: " الاستدلال لغة طلب الدليل ويطلق عرفا على إقامة الدليل مطلقا من نص أو إجماع أو غيرهما وعلى نوع خاص من الدليل بأن كان موصلا للحكم وهو المراد هنا.."[2].

**المعلم الثاني:** بسط الأقوال في المسألة الواحدة بحيث يعرض أقوال العلماء والأصوليين ومن أمثلة ذلك نذكر:

❖ باب الكلام في المقدمات

قال المصنف: " واختلف أئمتنا هل العلم عقيبه مكتسب "[3].

قال السيناوني–رحمه الله–: " أي واختلف أئمتنا معاشر أهل السنة هل العلم بالمطلوب الحاصل عقيب النظر مكتسب للناظر فقال الجمهور نعم لأن حصوله عن نظره المكتسب له فلذا قال الناظم –رحمه الله– : واختلفوا هل علمه مكتسب*عقيبه فالأكثرون صوبوا . وقيل لا لأن حصوله اضطراري لا قدرة على دفعه ولا انفكاك عنه وذلك لأنه اختلف في الارتباط بين المدلول الذي هو النتيجة والدال الذي هو المقدمات على أربعة أقوال:

فقيل أن الارتباط عقلي بلا تعليل ولا تولد فلا يمكن تخلف العلم أو الظن بالنتيجة عن العلم أو الظن بالمقدمتين، و قيل أنه عادي بلا تولد فيمكن تخلفه بأن ينتهي شخص في البلادة إلى أن يعلم أو يظن المقدمات ولا يتفطن لاندراج الأصغر تحت الأوسط فلا يعلم أو لا يظن النتيجة.

وقيل ان الارتباط ذو تولد بمعنى أن القدرة الحادثة أثرت في العلم أو الظن بالنتيجة.

---

1: جمع الجوامع ص 107.

2: الاصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج3 ص 53.

3: جمع الجوامع ص15.

وقيل انه واجب بمعنى أنه حاصل بالتعليل فالعلم أو الظن بالمقدمتين علة أثرت في وجود العلم أو الظن بالنتيجة والقول الأول لإمام الحرمين هو المؤيد والثاني للشيخ الاشعري وللقاضي القولان والثالث للمعتزلة وهو فاسد بقواطع البرهان والرابع مذهب الحكماء وهو أفسد اذ لا تأثير إلا لله"[1] .

❖ مسألة الاكثر أن جميع وقت الظهر جوازا.

قال المصنف: "و قيل الأول فإن أخر فقضاء، وقيل الآخر، فإن قدم فتعجيل..."[2].

قال السيناوني: " أي وقيل أن وقت الأداء فعل العبادة من أول الوقت وهو القدر الذي يسعها في أوله لوجوب الفعل بدخول الوقت فإن وقع التأخير عنه فقضاء وان فعل في الوقت عند غير هذا القائل فيأثم بالتأخير عن أوله وأفاد الجلال المحلي أنه نقله الإمام الشافعي رحمه الله عن بعضهم فلذا قال العلامة ابن عاصم:

والمنتمي للشافعي علقه*بأول الوقت فكن محققه. وقيل وقت الأداء الأخر من الوقت لانتفاء وجوب الفعل قبله فان قدم عليه بأن فعل قبله في الوقت فالتقديم تعجيل للواجب مسقط له واشار الناظم إلى هذين القولين بقوله: وقيل الاخر وقيل الاول*ففي سواه قاض أو معجل. فقاض راجع للأول ومعجل راجع للأخر..."[3].

**المعلم الثالث:** مقارنة بين المذهب المالكي والمذهب الشافعي.

قام العلامة السيناوني–رحمه الله– بالمقارنة بين المذهبين المالكي والشافعي من أمثلة ذلك نذكر:

---

1: الاصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج1 ص21.

2:جمع الجوامع ص17.

3: الاصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج 1ص 32–33.

❖ في مسألة المقدمات.

قال المصنف–رحمه الله–: "و المندوب والمستحب والتطوع والسنة مترادفة، خلافا لبعض أصحابنا، وهو لفظي، ولا يجب بالشروع، خلافا لأبي حنيفة"[1].

قال السيناوني: "أي والمندوب والمستحب والتطوع والسنة أسماء مترادفة بمعنى واحد عرفا لا لغة، قال المحقق البناني مثلها الحسن والنفل والمرغوب فيه. وخالف في ذلك بعض الشافعية كالقاضي الحسين والبغوي وغيرهما في نفيهم الترادف حيث قالوا الفعل إن واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم فهو السنة أو لم يواظب عليه كأن فعله مرة أو مرتين فهو المستحب أو لم يفعله وهو ما ينشئه الانسان باختياره من الأوراد فهو التطوع قال الجلال المحلي ولم يتعرضوا للمندوب لعمومه للأقسام الثلاثة بلا شك. وأما عند المالكية فأفاد شارح مراقي السعود أن الفضيلة والمندوب والمستحب ألفاظ مترادفة على معنى هو ما فعله الشارع مرة أو مرتين بم في فعله ثواب ولم يكن في تركه عقاب وإن التطوع هو ما ينتخبه الإنسان أي [2] ينشئه باختياره من الاوراد وإن السنة هي ما واظب عليه صلى الله عليه وسلم وأمر به دون إيجاب وأظهره في جماعة نعم أفاد أن بعض أصحاب الإمام مالك سمى السنة المذكورة واجبا"[3].

❖ مسألة الكلام عن "كل" و"الذي" و"التي" و"أي" و"ما" و"متى" و"أين" و"حيثما" ونحوها.

قال المصنف: "و إن نحو قوله تعالى: **{ يَاأَيُّهَا النَبِيُّ } سورة الأحزاب الآية 1.** لا يشمل الأمة وإن نحو **{ يَاأَيُّهَا النَّاسُ } سورة البقرة الآية 21.** يشمل الرسول صلى الله عليه وسلم وإن اقترن بقل وثالثها التفصيل..."[4].

---

1: جمع الجوامع ص 14.

2: الاصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج1ص13.

3: المرجع السابق ص13.

4: جمع الجوامع ص 46–47.

قال السيناوني: " أي والأصح أن نحو يا أيها النبي اتق الله قوله تعالى:**{ يَا أَيُّهَا المُدَّثِرُ(1) قُمْ فَأَنْذِرْ} سورة المدثر الآية 1-2.** لا يتناول الأمة من حيث الحكم لاختصاص الصيغة به لغة وعرفا وهو مذهب الشافعية أما مذهبنا معاشر المالكية فأفاد شارح السعود ان السني بفتح السين أي المشهور في مذهب مالك تعميم الخطاب الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فيتناول الأمة من جهة الحكم لا من جهة اللفظ إلا ما ثبتت فيه الخاصية قال: قال الرهوني واختلف في تعميم القول الخاص به صلى الله عليه وسلم قول المالكية وظاهر قول مالك أنه عام فلذا قال في نظمه:

وما به قد خوطب النبي*تعميمه في المذهب السَني، أي السَني أي المشهور كما مر وقال في الشرح وقال أحمد وأبو حنيفة أن ما خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم عام للأمة ظاهرا لأن أمر القدوة أمر لاتباعه معه عرفا كأمر السلطان أميرا بفتح بلد فيحمل على العموم إلا بدليل خارجي يصرف ويوجب تخصيصه به."[1]

**المعلم الرابع:** النقد والإعراض.

فيما يخص النقد والإعراض عن الأئمة فنجد أن العلامة السيناوني نادرا ما ينقد المصنف مقارنة مع الحواشي التي سبق دراستها.

❖ مسألة القياس.

قال المصنف: " ليس تأتي القياس بعلية وصف، ولا العجز عن إفساده دليل عليته على الأصح فيهما."[2]

قال السيناوني: "ذكر المصنف في هذه الخاتمة طريقين ضعيفين زعم بعض الاصوليين أنهما دالان على كون الوصف علة الأولى إذا كان الوصف على تقدير كونه علة يتأتى معه القياس وعلى تقدير عدم عليته لا يتأتى معه القياس فيجب حينئذ أن يكون علة لاستلزامه

1: الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج 1 ص 132-133.

2: جمع الجوامع ص95.

العمل بالقياس المأمور به في قوله تعالى **{ فَاعْتَبِرُوْا } سورة الحشر الآية 2.** وأجيب بأنه إنما تتعين علته أن لو لم يخرج عن عهدة الأمر الا بالقياس المبني على عليته وليس كذلك وبأن تأتي القياس به متوقف على كونه علة فإذا توقف كونه علة على تأتي القياس به لزم الدور وهو محال والثانية أن يعجز الخصم عن ابطال علة وصف لا يفيد عليته فلا يكون ذلك العجز مسلكا على المعتمد وهو مذهب الجمهور "[1] .

**المعلم الخامس:** اضافات السيناوني على الكتاب – استدراكاته–

و كغير من العلماء قام السيناوني –رحمه الله– بوضع لمساته على كتاب "جمع الجوامع" والتي تمثلت في إضافات زادها للكتاب، وهذا ما توصلنا إليه من نماذج :

❖ في مسألة الكلام على الفاء زاد العلامة السيناوني –رحمه الله–مسألة مهمة قال: " عجبت لصاحب جمع الجوامع كيف أغفلها قال–المصنف– وقد ذكرتها في كتابي جمع الجوامع في العربية فقلت في باب حروف الجر مسألة متى دلت قرينة على دخول الغاية أو عدمه فالأمر ظاهر وإلا فثالثها الأصح تدخل مع حتى دون إلى ورابعها تدخل معها إن كان من الجنس فإن كانت حتى عاطفة دخلت وفاقا وهذا جمع وإيجاز وتحرير لا تجده في غير هذا الكتاب ."[2]

1:الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج3 ص 23.

2: الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع ج 1 ص 97–98.

# الخـــــاتمـــــة

# الخـــاتـــمة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع نستخلص النتائج التالية:

1)تاج الدين السبكي أحد أعلام الشافعية و نظار المذهب.

2)يعتبر ابن السبكي أول من جمع بين أصول الفقه و أصول الدين في مصنف واحد مخصص لعلم أصول الفقه وهذا بسبب تسميته جمع أي جامع بين الأصلين "الدين و الفقه".

3)قسم ابن السبكي "جمع الجوامع" تقسيما علميا دقيقا ينم عن الدقة و الابداع و اهتمام العلماء في ذلك العصر بالمنهج اذ قسمه إلى مقدمة و سبع كتب.

4)اهتم العلماء اهتماما بالغا بكتاب "جمع الجوامع" ومن هؤلاء نجد المالكية الذين خدموه خدمة عظيمة من دراسة و تحليل، من أمثلة ذلك الحواشي الأربع التي قدمت للدراسة:

1. الحلولو في حاشية الضياء اللامع شرح جمع الجوامع.
2. اليوسي في البدور اللوامع شرح جمع الجوامع.
3. البناني في حاشية على شرح جلال شمس الدين محمد ابن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع.
4. السيناوني في الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع.

5) تبرز خدمة هؤلاء العلماء للكتاب من خلال النقاط التالية:

1. شرح المفردات و الوقوف على التعريفات الأصولية.
2. ذكر التنبيهات لبيان لفظة أو مسألة مرتبطة بمسألة ذكرها.
3. القيام بالتحقيقات.
4. عرض القضايا اللغوية.
5. ايراد مسائل فقهية.
6. اعراض و نقد للأئمة.

7.الجمع بين مذهبين المالكي و الشافعي في شرح واحد.

8.اضافة استدراكات على الكتاب.

6) اما الاختلاف بين الحواشي الأربع يبرز فيما يلي:

❖ حاشية الضياء اللامع:

1.نجد العلامة الحلولو يعمد في شرح المتن إلى نقل النص الخاص بموضوع متضمن لمسائل عديدة فيشرحها شرحا مختصرا.

2.وضع حرف "ش" للتمييز بينه و بين متن المصنف المستهل بحرف "ص".

3.إيراد المسائل الفقهية في شرحه.

❖ حاشية البدور اللوامع:

1.تميزت بغزارة المادة العلمية، و توظيف العلوم العقلية و النقلية مع التركيب و الاستنتاج.

2.كثرة التنبيهات.

❖ حاشية البناني على شرح المحلي:

1.تميزت عن سابقاتها بأن البناني قام بشرح على المصنف والشارح المحلي، فهو يقوم بشرحين في شرح واحد.

2.كثرة النقل عن قاسم العبادي الذي رمز له ب "سم".

3.اهتمامه بالقضايا اللغوية .

❖ حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع:

1.جمعه متون في متن و شروح في شرح مختصر.

2.ذكر فوائد المذهب المالكي.

3.اعتماده للنظم بكثرة في شرحه.

**التوصيات:**

في ختام مذكرتنا هذه وجب علينا ان نأتي بعدة توصيات خرجنا بها من خلال دراستنا وبحثنا:

- نرجو من طلبة العلم كافة و طلبة العلم الشرعي خاصة على اختلاف مراتبهم، و جنسياتهم، الاهتمام بدراسة الكتب المغمورة التي لم تنل حظا وافرا من الدراسة، و إخراجها لترى النور من جديد في حلة بهية.
- عدم الاستخفاف بعلمائنا، و بموروثنا العلمي لأننا نملك علماء أفذاذ من أمثال البناني و السيناوني و غيرهم، الذين خلفوا ورائهم مصنفات قيمة لم تنل حظها من الدراسة والتحقيق.
- على المسؤولين القائمين على المكتبات الكبرى تسهيل عملية حصول الطالب على المخطوطات النادرة بغية تحقيقها حفاظا عليها من الزوال. لما في ذلك من الخير و النفع للعلم و المتعلم.

الحمد لله الذي تتم بفضله الصالحات، و الصلاة و السلام على سيدنا و حبيبنا محمد خاتم المرسلين و على آله و صحبه إلى يوم الدين.

# الفهـــــارس العـامـــــة

## فهرسة الآيات:


| الرقم | طرف الآية | رقم الآية | اسم السورة | الصفحة |
|---|---|---|---|---|
| 1 | { فَاعْتَبِرُوْا } | 2 | الحشر | 128 |
| 2 | { فَاعْلَمْ أَنَّهُ} | 19 | محمد | 106 |
| 3 | { لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِيْ أَيْمَانِكُمْ } | 225 | البقرة | 107 |
| 4 | { مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ} | 7 | آل عمران | 45 |
| 5 | { ومَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ } | 7 | آل عمران | 46 |
| 6 | { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيْهِ اخْتِلَافًا كَثِيْرًا} | 82 | النساء | 45 |
| 7 | { يَا أَيُّهَا المُدَّثِرُ(1) قُمْ فَأَنْذِرْ} | 1-2 | المدثر | 127 |
| 8 | { يَاأَيُّهَا النَّاسُ} | 21 | البقرة | 126 |
| 9 | { يَاأَيُّهَا النَبِيُّ } | 1 | الأحزاب | 126 |
| 10 | {اقْتَرَبَتْ} | 1 | القمر | 73 |
| 11 | {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ علْمٍ إِلاَ اتِّبَاعَ الظَّنِّ} | 157 | النساء | 87 |
| 12 | {وَ الرَّاسِخُونَ} | 7 | آل عمران | 46 |
| 13 | {وَ لَأُصَلِبَنَكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ} | 71 | طه | 86 |

**فهرسة الأحاديث:**

| الرقم | طرف الحديث | الراوي الأعلى | الراوي | الصفحة |
|---|---|---|---|---|
| 1 | **{ كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم لاَ يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْهِ "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمْ"** | ابن عباس | أبو داوود | 74 |
| 2 | **{ لَا تَجْتَمِعُ أُمَتِيْ عَلَى ضَلَالَة}** | أنس ابن مالك | ابن ماجه | 109 |
| 3 | **{الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِيْنْ سَبْعُ آيَاتٍ بِسْم الله الرَّحْمَانِ الرَّحِيْم إِحْدَاهُنْ وَهِيَ السَبْعُ المَثَّانِي}** | أبو هريرة | البيهقي | 75 |

## فهرسة الأعلام:


| الرقم | العلم | الصفحة |
|---|---|---|
| 1 | إبراهيم اليوسفي | **58** |
| 2 | إبراهيم بن تميم | **16** |
| 3 | ابن الحاجب | **44** |
| 4 | ابن جماعة | **15** |
| 5 | ابن عبد السلام الناصري | **94** |
| 6 | أبو إسحاق الشيرازي | **43** |
| 7 | أبو الفضل العقباني | **35** |
| 8 | أبو الفضل تنوخي | **35-34** |
| 9 | أبو حفص القلشاني | **34** |
| 10 | الأبياري | **43** |
| 11 | أحمد البقاعي الديرمقري الدمشقي | **12-11** |
| 12 | أحمد الولالي | **61** |
| 13 | أحمد بن حاتم | **37-36** |
| 14 | أحمد زروق | **36** |
| 15 | البرزلي | **34-33** |
| 16 | تاج الدين السبكي | **8** |
| 17 | التاجموعتي | **60** |
| 18 | تقي الدين السبكي | **11** |
| 19 | جلال الدين المحلي | **91** |
| 20 | الجوهري | **101** |
| 21 | حسن السيناوني | **115** |

| | | |
|---|---|---|
| 22 | الحسن اليوسي | **56** |
| 23 | الحفني | **93-92** |
| 24 | الذهبي | **13-12** |
| 25 | الرهوني | **44** |
| 26 | السكتاني | **60-59** |
| 27 | شرف الدين الدمياطي | **9** |
| 28 | الصباغ | **94-93** |
| 29 | الطاهر بن عاشور | **120** |
| 30 | عبد الحميد بن باديس | **117** |
| 31 | عبد الرحمان البناني | **92-91** |
| 32 | عبد الرحمان الحلولو | **31** |
| 33 | عبد الرحمان المزي | **12** |
| 34 | عبد العزيز الرسموكي | **59** |
| 35 | العربي الحسني | **62-61** |
| 36 | عيسى شرف الدين الشافعي | **15-14** |
| 37 | القرافي | **43** |
| 38 | القلقشندي | **16-15** |
| 39 | المازري | **43** |
| 40 | محمد البليدي | **93** |
| 41 | محمد بن الحسن البناني | **92** |
| 42 | المسناوي الدلائي | **61-60** |
| 43 | ولي الدين بن العراقي | **44** |

## قائمة المصادر والمراجع

**أولا: القرآن الكريم برواية ورش.**

**ثانيا: الأحاديث النبوية**

1. ابن ماجه [سنن ابن ماجه مطبعة دار احياء الكتب العربية].

2. أبي داوود [ سنن أبي داوود تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي دار الكتب العلمية بيروت –لبنان الطبعة الأولى 1416هـ-1996م.]

3. البيهقي السنن الصغير[تحقيق عبد المعطي أمين فلعجي سلسلة منشورات جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي باكستان ].

**المصادر والمراجع:**

1.ابن اللحام شرح المختصر في أصول الفقه شرح الد. سعد الشتري دار الكنوز إشبيليا الطبعة الأولى1428هـ-2007م.

2.ابن حجر العسقلاني الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة صححه الد. سالم الكرنكوي الألماني، دار المعارف حيدر آباد- الهند 1350هـ، الجزء الأول.

3.ابن حجر العسقلاني الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة صححه الد. سالم الكرنكوي الألماني، دار المعارف حيدر آباد- الهند 1350هـ، الجزء الثاني.

4.الأبياري التحقيق والبيان في شرح البرهان تحقيق الد. علي بسام الجزائري دار الضياء للنشر والتوزيع الكويت الطبعة الأولى 1434هـ-2013م. الجزء الأول.

5.أحمد بك السائب المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب مكتبة الفرجاني طرابلس الغرب –ليبيا.

6.إسماعيل الجوهري الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية مراجعة محمد محمد تامر دار الحديث القاهرة طبع 1430هـ-2009م.

7.اسماعيل باشا هدية العارفين مؤسسة التاريخ العربي. الجزء الأول.

8.الإمام الإسنوي نهاية السول في شرح منهاج الأصول للبيضاوي دار عالم الكتب . الجزء الثاني.

9.الإمام القرافي شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول ف الأصول اعتناء مكتب البحوث الإسلامية والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع طبعة جديدة منقحة ومصححة 1424هـ-2004 م.

10. الإمام القرافي نفائس الأصول في شرح المحصول تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض مكتبة نزار مصطفى الباز الطبعة الأولى 1416هـ-1995م.

11. بدر الدين القرافي توشيح الديباج وحلية الابتهاج تحقيق الد. علي عمر مكتبة الثقافة الدينية الطبعة الأولى 1425هـ.

12. تاج الدين السبكي الأشباه والنظائر تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1411هـ-1991م. الجزء الثاني.

13. تاج الدين السبكي جمع الجوامع في اصول الفقه علق عليه ووضع حواشيه عبد المنعم خليل إبراهيم منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة والجماعة دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الثانية1424هـ-2003م.

14. تاج الدين السبكي رفع الحاجب عن مختصر ابن حاجب تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود عالم الكتب، الجزء الأول.

15. تاج الدين السبكي طبقات الشافعية الكبرى تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمد الطناحي دار إحياء الكتب العربية، الجزء الثاني.

16. تاج الدين السبكي طبقات الشافعية الكبرى تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمد الطناحي دار إحياء الكتب العربية، الجزء العاشر.

17. تاج الدين السبكي معيد النعم ومبيد النقم مؤسسة الكتب الثقافية بيروت– لبنان الطبعة الأولى 1407هـ–1986م.

18. تاج الدين السبكي منع الموانع عن جمع الجوامع تحقيق الد. سعيد بن علي محمد الحميري دار البشائر الإسلامية بيروت– لبنان الطبعة الأولى 1420هـ–1999م.

19. جلال الدين السيوطي لب اللباب في تحرير الأنساب

20. جمال الدين الأتابكي النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة وزارة الثقافة والإرشاد القومي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر – مصر طبعة مصورة عن دار الكتب، الجزء الحادي عشر.

21. حسن السيناوني حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع مطبعة النهضة نهج باب سعدون عدد19تونس. الجزء الأول

22. حسن السيناوني حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع مطبعة النهضة نهج باب سعدون عدد19تونس. الجزء الثاني.

23. حسن السيناوني حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع مطبعة النهضة نهج باب سعدون عدد19تونس. الجزء الثالث.

24. الحسن اليوسي البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق حميد حماني اليوسي مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء–المغرب الطبعة الأولى سبتمبر 2002م. الجزء الأول.

25. الحسن اليوسي البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق حميد حماني اليوسي مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء–المغرب الطبعة الأولى سبتمبر 2002م. الجزء الثاني.

26. الحسن اليوسي البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق حميد حماني اليوسي مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء–المغرب الطبعة الأولى سبتمبر 2002م. الجزء الثالث.

27. الحسن اليوسي البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق حميد حماني اليوسي مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء–المغرب الطبعة الأولى سبتمبر 2002م. الجزء الرابع.

28. الحسن اليوسي المحاضرات في الأدب واللغة تحقيق وشرح محمد حجي وأحمد الشرقاوي إقبال دار الغرب الإسلامي بيروت– لبنان الطبعة الأولى 1982م/الطبعة الثانية 2006م. الجزء الأول.

29. خير الدين الزركلي الأعلام تراجم الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين دار العلم للملايين بيروت –لبنان الطبعة الخامسة عشر ماي 2002م. الجزء الثاني.

30. خير الدين الزركلي الأعلام تراجم الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين دار العلم للملايين بيروت –لبنان الطبعة الخامسة عشر ماي 2002م. الجزء الثالث.

31. خير الدين الزركلي الأعلام تراجم الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين دار العلم للملايين بيروت –لبنان الطبعة الخامسة عشر ماي 2002م. الجزء الرابع.

32. خير الدين الزركلي الأعلام تراجم الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين دار العلم للملايين بيروت –لبنان الطبعة الخامسة عشر ماي 2002م. الجزء السادس.

33. خير الدين الزركلي الأعلام تراجم الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين دار العلم للملايين بيروت –لبنان الطبعة الخامسة عشر ماي 2002م. الجزء الثامن.

34. شمس الدين الذهبي المعجم المختص بالمحدثين تحقيق الد. محمد الحبيب الهيلة مكتبة الصدق للنشر والتوزيع الطائف– المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى1408هـ–1988م.

35. شمس الدين الذهبي سير أعلام النبلاء تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى1405هـ–1984م. الجزء الثامن عشر.

36. شمس الدين الذهبي سير أعلام النبلاء تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى1405هـ–1984م. الجزء التاسع عشر.

37. الشيخ عمر مخلوف شجرة النور الزكية في طبقات المالكية خرج حواشيه عبد المجيد خيالي منشورات دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1424هـ–2003م. الجزء الأول.

38. صلاح الدين الصفدي أعيان العصر وأعوان النصر حققه الد. علي أبو زيد وغيره دار الفكر بدمشق الطبعة الاولى 1418هـ–1998م. الجزء الأول.

39. الطاهر الزاوي أعلام ليبيا دار المدار الإسلامي بيروت–لبنان الطبعة الأولى 2004م.

40. عبد الحي الكتاني فهرس الفهارس والأثبات عناية الد. إحسان عباس دار الغرب الإسلامي بيروت– لبنان الطبعة الثانية 1402هـ–1982م. الجزء الثاني.

41. عبد الرجمان السيوطي حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة الاولى 1387هـ–1967م. الجزء الأول.

42. عبد الرحمان البناني حاشية على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي، بهامشه تقريرات عبد الرحمان الشربيني، دار الفكر. الجزء الأول.

43. عبد الرحمان البناني حاشية على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي، بهامشه تقريرات عبد الرحمان الشربيني، دار الفكر 1402هـ-1982م. الجزء الثاني.

44. عبد الرحمان الحلولو الضياء اللامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق الد. عبد الكريم نملة مكتبة الرشد للنشر والتوزيع الرياض- المملكة العربية السعودية الطبعة الثانية1420هـ-1999م. الجزء الأول.

45. عبد الرحمان الحلولو الضياء اللامع في شرح جمع الجوامع في أصول الفقه تحقيق الد. عبد الكريم نملة مكتبة الرشد للنشر والتوزيع الرياض- المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى. الجزء الثاني.

46. عبد الرحمان الحلولو المسائل المختصرة من كتاب البرزلي تحقيق الد. أحمد محمد الحليفي دار المدار الإسلامي الطبعة الأولى 2002م.

47. عبد الرحمان السخاوي الضوء اللامع لأهل القرن التاسع دار الجيل بيروت. الجزء الأول.

48. عبد الرحمان السخاوي الضوء اللامع لأهل القرن التاسع دار الجيل بيروت. الجزء السابع.

49. عبد الله الزركشي تشنيف المسامع بجمع الجوامع تحقيق أبي عمرو الحسيني بن عمرو ابن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1420هـ- 2000م، الجزء الأول.

50. علي الديدي مذكرة في أصول الفقه المالكي دار العوادي عين البيضاء- الجزائر.

51. علي بن محمد الآمدي الإحكام في أصول الأحكام علق عليه عبد الرزاق عفيفي دار الصميعي للنشر والتوزيع الرياض–المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى 1424هـ–2003م. الجزء الأول.

52. عمر رضا كحالة معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية مؤسسة الرسالة. الجزء الأول.

53. عمر رضا كحالة معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية مؤسسة الرسالة. الجزء التاسع.

54. عمر رضا كحالة معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية مؤسسة الرسالة. الجزء الحادي عشر.

55. فاطمة خليل القبلي رسائل أبي الحسن بن مسعود اليوسي الشركة الجديدة دار الثقافة الدار البيضاء –المغرب الطبعة الأولى 1401هـ–1981م.

56. فخر الدين الرازي المحصول في علم أصول الفقه تحقيق الد. طه جابر العلواني مؤسسة الرسالة. الجزء الأول.

57. محمد الشوكاني البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع دار الكتاب الإسلامي القاهرة. الجزء الأول.

58. محمد القادري نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني تحقيق محمد حجي وأحمد التوفيق نشر وتوزيع مكتبة الطالب الرباط الطبعة الأولى 1407هـ–1986م. الجزء الثالث.

59. محمد حجي معلمة المغرب إنتاج الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر مطابع سلا 1410هـ–1989م.

60. محمد مظهر بقا معجم الأصوليين جامعة أم القرى معهد البحوث والدراسات الإسلامية المملكة العربية السعودية 1414هـ. الجزء الثاني.

61. مولود السريري السنوسي معجم الأصوليين دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1423هـ-2002م.

62. ولي الدين العراقي الغيث الهامع في شرح جمع الجوامع تحقيق محمد تامر حجازي دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1425هـ-2004م.

**الرسائل العلمية ماجستير/ دكتوراه:**

1.الحسن اليوسي فهرسة اليوسي تحقيق زكريا الخثيري بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة جامعة محمد الخامس- الرباط 2004م إشراف أ.د جعفر بالحاج السلمي.

2.الطالبة الباحثة عقيلة حسين جمع الجوامع في أصول الفقه لابن السبكي دراسة وتحقيق إشراف أ.د محمد عبد النبي كلية العلوم الإسلامية أصول الفقه جامعة الجزائر 1427هـ-2006م.

3.مونعيم مزغاب حاشية العلامة عبد الرحمان بن جاد الله البناني على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع للإمام ابن السبكي من بداية الحاشية إلى غاية مبحث "العام" تقديم وتحقيق تحت إشراف الد. سعيدة العلمي قسم تحقيق تراث الغرب الإسلامي ودراسته بين مناهج القدامى والمحدثين بجامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز- فاس 2014م-2015م. الجزء الأول.

**المواقع:**

1. موقع الشيخ عبد الحميد بن باديس باني النهضة العلمية والفكرية بالجزائر 1889م-1940م الشيخ حسن ابن الحاج السيناوني 1288هـ-1353هـ/1871م-1934م- الخميس 24ربيع الثاني 1439هـ -11 جانفي 2018م .19:23 مساءا. Binbadis.net

## فهرس الموضوعات:


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| المقدمة | 4-1 |
| إشكالية البحث | 3 |
| أسباب اختيار الموضوع | 3 |
| الدراسات السابقة | 4 |
| منهجية البحث | 4 |
| **الفصل الأول: دراسة حول ابن السبكي وكتابه جمع الجوامع** | 27-7 |
| **المبحث الأول: ترجمة الإمام تاج الدين السبكي** | 17-8 |
| **المطلب الأول:** ترجمة الإمام تاج الدين السبكي | 9-8 |
| **الفرع الأول:** الاسم. | 8 |
| **الفرع الثاني:** المولد. | 8 |
| **الفرع الثالث:** النسب. | 9 |
| **المطلب الثاني:** نشأة ابن السبكي، تلقيه للعلم وأهم شيوخه. | 13-9 |
| **الفرع الأول:** النشأة. | 10-9 |
| **الفرع الثاني:** تلقي ابن السبكي للعلم. | 11-10 |
| **الفرع الثالث:** أهم شيوخ ابن السبكي. | 13-11 |
| **المطلب الثالث:** ثناء العلماء على ابن السبكي، أشهر تلاميذه، آثاره ووفاته. | 17-13 |
| **الفرع الأول:** ثناء العلماء على ابن السبكي. | 14-13 |
| **الفرع الثاني:** أشهر تلاميذ ابن السبكي. | 16-14 |
| **الفرع الثالث:** آثار ابن السبكي العلمية. | 17-16 |
| **الفرع الرابع:** وفاة ابن السبكي. | 17 |
| **المبحث الثاني: التعريف بكتاب جمع الجوامع وتدوينه.** | 27-19 |

| | |
|---|---|
| **المطلب الأول:** التعريف بالكتاب ونسبته لمؤلفه. | **21-19** |
| **الفرع الأول:** التعريف بالكتاب. | **20-19** |
| **الفرع الثاني:** نسبة الكتاب إلى مؤلفه. | **21-20** |
| **المطلب الثاني:** المعالم المنهجية والفنية للكتاب. | **23-21** |
| **الفرع الأول:** منهجية الكتاب. | **22-21** |
| **الفرع الثاني:** مضامين الكتاب. | **23-22** |
| **المطلب الثالث:** أهمية الكتاب ومزاياه. | **26-24** |
| **الفرع الأول:** أهمية الكتاب ( بالاعتبارات الأصولية). | **25-24** |
| **الفرع الثاني:** مزايا الكتاب ( اللغوية – الفنية– العلمية). | **26** |
| **خلاصة الفصل:** | **27** |
| **الفصل الثاني: جهود علماء المالكية في خدمة جمع الجوامع لابن السبكي.** | **128-28** |
| **المبحث الأول: حاشية الضياء اللامع شرح جمع الجوامع للشيخ الحلولو.** | **54-31** |
| **المطلب الأول:** ترجمة الشيخ الحلولو. | **38-31** |
| **الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد. | **32-31** |
| **الفرع الثاني:** نشأة الحلولو. | **33-32** |
| **الفرع الثالث:** شيوخ الحلولو وتلاميذه. | **37-33** |
| **الفرع الرابع:** مؤلفات الحلولو. | **38-37** |
| **الفرع الخامس:** وفاة الحلولو | **38** |
| **المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها. | **42-38** |
| **الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه. | **39-38** |
| **الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها. | **41-39** |
| **الفرع الثالث:** خصائص الحاشية. | **42-41** |

| | |
|---|---|
| **المطلب الثالث:** معالم خدمة الحلولو لكتاب جمع الجوامع. | **54-42** |
| **المبحث الثاني: حاشية البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع لليوسي.** | **89-56** |
| **المطلب الأول:** ترجمة العلامة اليوسي. | **62-56** |
| **الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد. | **57-56** |
| **الفرع الثاني:** نشأة اليوسي. | **58-57** |
| **الفرع الثالث:** شيوخ اليوسي وتلاميذه. | **62-58** |
| **الفرع الرابع:** مؤلفات اليوسي. | **63-62** |
| **الفرع الخامس:** وفاة. | **63** |
| **المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها. | **69-63** |
| **الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه. | **64-63** |
| **الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها. | **68-64** |
| **الفرع الثالث:** خصائص الحاشية. | **69-68** |
| **المطلب الثالث:** معالم خدمة اليوسي لكتاب "جمع الجوامع". | **89-69** |
| **المبحث الثالث: حاشية العلامة البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلى على متن جمع الجوامع.** | **113-91** |
| **المطلب الأول:** ترجمة العلامة البناني. | **95-91** |
| **الفرع الأول:** الاسم والنسب والمولد. | **92-91** |
| **الفرع الثاني:** نشأة البناني. | **92** |
| **الفرع الثالث:** شيوخ البناني وتلاميذه. | **94-92** |
| **الفرع الرابع:** مؤلفات البناني. | **95** |
| **الفرع الخامس:** وفاة البناني. | **95** |
| **المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها. | **100-96** |
| **الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه. | **97-96** |

| | |
|---|---|
| **الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها. | **98-97** |
| **الفرع الثالث:** خصائص الحاشية. | **100-98** |
| **المطلب الثالث:** معالم خدمة البناني لكتاب "جمع الجوامع". | **113-100** |
| **المبحث الرابع: حاشية الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع للشيخ عمر بن عبد الله السيناوني.** | **128-115** |
| **المطلب الأول:** ترجمة الشيخ السيناوني. | **118-115** |
| **الفرع الأول:** الاسمه والنسب والمولد. | **115** |
| **الفرع الثاني:** نشأة السيناوني. | **117-115** |
| **الفرع الثالث:** شيوخ السيناوني وتلاميذه. | **117** |
| **الفرع الرابع:** مؤلفات السيناوني. | **118** |
| **الفرع الخامس:** وفاة السيناوني. | **118** |
| **المطلب الثاني:** التعريف بالحاشية وبيان خصائصها وميزاتها. | **122-118** |
| **الفرع الأول:** اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه. | **119-118** |
| **الفرع الثاني:** وصف الحاشية وبيان طبعاتها. | **121-119** |
| **الفرع الثالث:** خصائص الحاشية. | **122-121** |
| **المطلب الثالث:** معالم خدمة السيناوني لكتاب جمع الجوامع. | **128-122** |
| الخاتمة | **133-131** |
| فهرس الآيات | **135** |
| فهرس الأحاديث | **136** |
| فهرس الأعلام | **138-137** |
| فهرس المصادر والمراجع | **143-139** |

## ملخـــــص

يعتبر "التاج السبكي" أحد أعلام الشافعية ألف وصنف العديد من الكتب، يعد "جمع الجوامع" أشهرها على الإطلاق فله مكانة فريدة بين مصنفات أصول الفقه، فقد اهتم به العلماء اهتماما كبيرا ومنهم نجد المالكية الذين خدموه خدمة عظيمة من خلال الحواشي والشروحات التي وضعت عليه، حيث تبرز معالم خدمتهم في شرح المفردات، والوقوف على التعريفات الأصولية، وذكر الأبحاث للتوسع والبيان، كما قاموا بإضافات عليه.

## Abshact

Tdj Eddine Essobki is consideret as one of the most pioneers of eshafiey; he wrot and chassified manif books among Them. The collection of Authoresses which has a great repetition in jurisprusenece Doctorine and it was chassified as a main coucern for many shopars especially; El Malikiya doctorine which focuses on finbing ways to deuelap it through Reni’s and justification deingned on it . In addition ; Those schalars trred to serve this book due to explaining one words; Explaining some of the proper definition; mentioning some researchs for the extension and rhetoric. Alre they made some modifications concerning this book.